

مُهَبِّلًا مُسْتَقِيلًا  
فِي كُفْرِ تَارِكِ التَّوْحِيدِ



١٢٣ - ١٢٤

# فِي كُفْرِ الْمُسْتَفِيدِ فِي كُفْرِ تَارِيخِ التَّوْحِيدِ

لِإِلَامَةِ حَلَّةِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ التَّمِيميِّ حَلَّةِ اللَّهِ  
(١١١٥ - ١٢٠٦ هـ)

تحقيق و دراسة و تعليق  
د. محمد بن أحمد العصاكي  
مدير مندوبي الدعوة والإرشاد بدول

تقديم و تعليق  
د. عبد العزير بن محمد آل عبد اللطيف  
الأستاذ المشارك بجامعة الإمام قسم العقيدة

مكتبة الشاعر  
ناشرون

© حمد بن أحمد بن شلبة العصلاني ١٤٣٠ هـ

فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر

محمد بن عبد الوهاب بن سليمان

منفي المستفيد في كفر تارك التوحيد / محمد بن عبد الوهاب بن سليمان ، حمد أحمد شلبة

العصلاني - جدة ١٤٣٠ هـ

ردمك: ٤-٣٧٩٦-٦٠٣-٠٠-٩٧٨

١- الإلهاد والملعون ٢- الشركياتة ٣- التوحيد أ. العصلاني، حمد بن أحمد شلبة ب، العنوان

رقم الابداع ١٤٣١/٧٤٠٩

ديوبي ٢٤٠

ردمك: ٤-٣٧٩٦-٦٠٣-٠٠-٩٧٨ رقم الابداع ١٤٣١/٧٤٠٩

الطبعة الثانية ١٤٣٢ م ٢٠١١/٥

جميع الحقوق محفوظة



مكتبة الرشد - ناشرون

المملكة العربية السعودية - الرياض

الإدارة: مركز البستان - طريق الملك فهد هاتف ٤٦٠٤٨١٨

ص.ب. ١٧٥٢٢ ٤٦٠٢٤٩٧ - فاكس ١١٤٩٤

E-mail:info@rushd.com.sa

Website:www.rushd.com.sa

### فروع المكتبة داخل المملكة

- الرياض: المركز الرئيسي: الدائري الغربي ، بين مخرجى ٢٧ و ٢٨ هاتف ٤٣٢٩٣٣٢
- الرياض: فرع طريق عثمان بن عفان، هاتف ٢٦٩٠٤٤٤ ٢٠٥١٥٠٠
- فرع مكة المكرمة: شارع الطائف هاتف: ٥٥٨٢٥٠٦ ٥٥٨٥٤٠١ فاكس: ٨٣٨٢٤٢٧
- فرع المدينة المنورة: شارع أبي ذر الغفارى هاتف: ٨٣٤٠٦٠٠ فاكس ٦٧٧٦٢٣١
- فرع جدة : مقابل ميدان الطائرة هاتف: ٦٧٧٦٢٥٤
- فرع القصيم : بريدة - طريق المدينة هاتف ٢٢٤٢٢١٤ فاكس ٢٢٤١٢٥٨
- فرع أبيها: شارع الملك فيصل : هاتف ٢٢٤١٧٣٠٧ فاكس ٢٢٤٢٤٠٢
- فرع الدمام : شارع الخزان هاتف: ٨١٥٠٥٦٦ فاكس ٨٤١٨٤٧٣
- فرع حائل هاتف ٥٣٢٢٢٤٦ فاكس ٥٦٦٢٢٤٦
- فرع الإحساء: هاتف ٥٨١٣١١٥ فاكس ٤٢٣٨٩٢٧
- فرع تبوك: هاتف ٤٢٤١٦٤٠ فاكس ٢٢٧١٢٦٢٥
- فرع القاهرة: شارع ابراهيم أبو النجا- مدينة نصر: هاتف: ٢٢٧٢٨٩١١ فاكس:

### مكاتبنا بالخارج

- القاهرة: مدينة نصر هاتف ٢٧٤٤٦٥٠ - موبайл: ٠١١٦٢٨٦١٧٠
- بيروت: بشر حسن موبайл: ٣/٥٥٤٣٥٣ .٠٥/٤٦٢٨٩٥ تلفاكس:

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الله رب العالمين، والحمد لله باسم عاصم الدنباء  
والمرسلين، نبينا محمد وآله وصحبه وأجمعين مرعد : -  
فإيه دعوة أشيخ المحدث محمد بن سليمان البهاش - رحمه الله - قد عتم نفعها لبلود  
والعباد، وظهرت خيراً لها وبرأ طرفاً نفع دينه اللغة ودنياه ..  
وما زال أهل الإسلام وال سنة سيداً لغوف مؤلمناته الشیخ الإمام محمد بن  
البهاش بالتفهم والتعليم ، والحفظ والتفسير ؟ إذ حظيت  
مؤلمناته بالقبول والظهور والانتشار ، مع كثرة شائنه مما  
شرى به بهذه لوعة المسألة ، وجاد لها .  
رسوه هذا ادحتفاء والقبول لitan ليرنات ، إلا أنه يضرها يفتقر إلى تزويده  
التحقيق والتعليق ، ومنه في رسالته «نبي المستفيض في لغز تارك التوحيد»  
المساء ..  
وحيي رسالة تأفة وستينة ، قرر فيها المؤلف رسم لهـ - تأثير المعية الذي  
تلقي باللغز بعد سبوع الحجة وقياسها ، والرق علامه أنذر تأثير المعية مطلقاً ،  
وحشد المؤذن أقوال المحققين من أهل العلم من الناخب الأربع ..  
وقد تم الشیخ الفاضل جـ حسنه أحد المحدثين عبدها متلداً ، وأعاد سجنا  
عليها جبيها ؟ إذ عرف بهذه الرسالة ومحناها ، وحققت وفته نسخ خطية وقدرها  
، فجزى الله الشاھت خيراً ، وسائله في جهده وسائر أمره .

## الباحث

حلقت أحسن الباحثة أندريه نجح تعليمه وتحقيقه، وإن كان في بعضها خلاف يسعه الاعتراض، مثل ترجيحه جموع سليمانة عباد الوهاب وتوبيته، ولكن ترجيحه جموع الصنفاني عصام الشيخ محمد عباد الوهاب، فالمسألتان مختلفتان، فلا صوبية للحريم والنفع، والقولون في هاتين المسألتين أشبه بالذوق المتفاوتة والرأي العام. وما تعلمية السابعة رسالة «الأصولية التدرستة» بغير معلم تعقيب - في نظرى -، إذ لا يصلح التشكيل في ثبوت هذه الرسالة للشيخ عصام، فشارة هذه الرسالة، وظهور نسبتها للشيخ الإمام، واحتضان العلامة، وطلاب العلم بشرعوا حررها سريراً، وإنما العامة بمحضها، كل ذلك كان في بالشيخ بحسبه للشيخ محمد عباد الوهاب، لوسيا ولسيمة منه شكل أو تردد من علماء بشروه في ثبوته هذه الرسالة وصدق رهاعه الشيخ عصام -.

وأما ما استشكله الباحث بخاطل في موضعه بهذه الرسالة، أعنيها: ما نقل المؤلف عن ابن تيمية - في افتتاح العراظ - استفيض - في تأثيره منه ذكر لغير الشهادة وتأخر: ما نقل المؤلف عن ابن تيمية - في لوصحة كبرى - رسالة تأثيره رد على تأثير الشهادة .. غاستشكل الباحث هذه النقطة، باعتبار أنه ذلك مما لا تأثير المطلع عليه وليس تأثيراً للمغيث ..

ويصل حباب الإشكال أنه يرجع على سليمانة عباد الوهاب - نيل استداء - تأثيره منه ذكر لغير الشهادة، أو دعاء غير الشهادة عزوجل، كما جاء ببساطة في كتابه، فضل الخطاب في الرقة على محمد عباد الوهاب، إضافة إلى أنه

بسم الله الرحمن الرحيم

عبد العزيز بن محمد بن علوان بن عبد للطيف

الطبع / / ١٤٤٠

المؤلف / / ٢٠٠

الرياض


أتتني المطالع مكتفعة بالأعياه بعد قيام الكتبة وبلوغها ، والثأعام .  
وأنا فرضاً فإنه الرهق إيراث مؤلفات الشيخ الإمام ليتحقق المزيد من التحرير والتوضيح  
لمسائل هذه الرسالة ، فإنه سائر الترديد والشك والتأخير تدركه أكثر مؤلفات  
الشيخ الإمام - رحمه الله - كأنها مستوية في ثراش علماء المسوقة السلفية  
سبعين «الرسالات» و «مجموعة رسائل وسائل النبوة» وغيرها ، فلعل  
الباحث الدائم أسلوبه فيما يستبدل بأدبه شئ - تحريرات وتحrirات  
للشيخ الإمام في مسائله وأدبه ، ولذا علماء لم يدركوا ما يقتضى ما كانه حرجاً في  
هذه الرسالة ، أو يوضح ما كانه مطلقاً .

أشكر الله إلى أخيه الشيخ عبد العصافين ، وغفرانه للشيخ الإمام محمد بن  
البعهاد ، ورفع درجاته في الموسى به وصالحة التوضيح .

كتبه

العنوان: عبد العزيز بن محمد عبد الله الطيف  
الطبعة: ١٤٣٦ - ١٤٢٣هـ  
النوع: أستاذ مشاركة بقسم لفظية  
الجامعة: كلية الدراسات العليا





الحمد لله رب العالمين، والصلوة والسلام على خاتم الأنبياء والمرسلين، نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين وبعد:-  
فإن دعوة الشيخ المجدد محمد بن عبد الوهاب رحمه الله قد عمّ نفعها البلاد والعباد، وظهرت خيراتها وبركاتها في دين الأمة ودنياها ..

وما زال أهل الإسلام والسنّة يتداولون مؤلفات الشيخ الإمام محمد بن عبد الوهاب بالتعلم والتعليم، والحفظ والتقرير؛ إذ حظيت مؤلفاته بالقبول والظهور والانتشار، مع كثرة شأنه من شرق بهذه الدعوة المباركة، وكاد لها.

ومع هذا الاحتفاء والقبول لتلك المؤلفات، إلا أن بعضها يفتقر إلى المزيد من التحقيق والتعليق، ومن ذلك الرسالة المسمى بـ «مفید المستفید في كفر تارك التوحيد»، وهي رسالة نافعة ومتينة، قرر فيها المؤلف رحمه الله تكفير المعين الذي تلبّس بالكفر بعد بلوغ الحجة وقيامها، والرد على من أنكر تكفير المعين مطلقاً، وحشد المؤلف أقوال المحققين من أهل العلم من المذاهب الأربعة ..

وقدّم الشيخ الفاضل د. حمد بن أحمد العصلاني جهداً مشكوراً، وأعد بحثاً علمياً جيداً؛ إذ عرّف بهذه الرسالة ومحفوتها، وحقّقها وفق نسخ خطية متعددة، مع توثيق النقول

وعزوها، وتخریج أحادیثها، ضبط النص والتعليق عليه، فجزى الله الباحث خيراً، وبارك في جهده وسائر أمره.

ولقد أحسن الباحث الكريم في تعليقه وتحقيقه، وإن كان في بعضها خلاف يسعه الاجتهاد، مثل ترجيحه رجوع سليمان بن عبدالوهاب وتوبته، وكذا ترجيحه رجوع الصناعي عن مدح الشيخ محمد بن عبدالوهاب، والمسألة محتملتان، فلا موجب للجرم والقطع، والقولان في هاتين المسألتين أشبه بالأقوال المتكافئة والله أعلم.

وأما تعليق الباحث بشأن رسالة "الأصول الثلاثة" بوضعها الحالي فهو محل تعقيب - في نظري -، إذ لا يصلح التشكيك في ثبوت هذه الرسالة للشيخ الإمام، فشهرة هذه الرسالة، وظهور نسبتها للشيخ الإمام، واحتفاء العلماء وطلاب العلم بشرحها وتدريسها، وإلزام العامة بحفظها، كل ذلك كافٍ بالجزم بثبوتها للشيخ محمد بن عبدالوهاب، لا سيما وليس ثمة من شك أو تردد من علماء الدعوة في ثبوت هذه الرسالة وصدورها عن الشيخ رحمه الله.

وأما ما استشكله الباحث الفاضل في موضوعين من هذه الرسالة، أحدهما: ما نقله المؤلف عن ابن تيمية - في اقتضاء الصراط المستقيم - في تكفير من ذبح لغير الله تعالى والآخر: ما نقله المؤلف عن ابن تيمية - في الوصية الكبرى - بشأن تكفير من دعا غير الله تعالى .. فاستشكل الباحث هذين النقلين، باعتبار أن

ذلك من التكفير المطلق وليس تكفيراً للمعين ..

ولعل جواب الإشكال أن المردود عليه سليمان بن عبد الوهاب - ينكر ابتداء تكفير من ذبح لغير الله تعالى، أو دعا غير الله عز وجل، كما جاء مبسوطاً في كتابه: "فصل الخطاب في الرد على محمد بن عبد الوهاب"، إضافة إلى أن التكفير المطلق متحقق في الأعيان بعد قيام الحجّة وبلغها، والله أعلم.

وأخيراً فإن الرجوع إلى سائر مؤلفات الشيخ الإمام ليتحقق المزيد من التحرير والتوضيح لمسائل هذه الرسالة، فإن مسائل التوحيد والشرك والتكفير تتكرر في أكثر مؤلفات الشيخ الإمام رحمه الله كما أنها مثبتة فيتراث علماء الدعوة السلفية بنجد في "الدرر السننية" و"مجموعة الرسائل والمسائل النجدية" ونحوها، فلعل الباحث الكريم أن يلحق - فيما يستقبل بإذن الله تعالى - تقريرات وتحrirات للشيخ الإمام في سائر مؤلفاته، وكذا علماء الدعوة مما يفضل ما كان مجملًا في هذه الرسالة، أو يوضح ما كان مشكلاً.

أحسن الله إلى أخيه الشيخ حمد العصلاني، وغفر الله للشيخ الإمام محمد بن عبد الوهاب، ورفع درجته في المهدىين وبإله التوفيق.


كتبه:

عبد العزيز بن محمد آل عبد اللطيف.

أستاذ مشارك بقسم العقيدة

بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية





## مقدمة

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّ رُبُوبِ  
أَنفُسِنَا وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مِنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلٌّ لَّهُ، وَمِنْ يُضْلِلُ  
فَلَا هَادِي لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ  
أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدَهُ وَرَسُولَهُ.

﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَتَقْرَأُوا أَلْهَمَ حَقًّا تَقَرَّبُوا وَلَا تَمُونُنَ إِلَّا وَآتَشُمُ  
مُسْلِمُونَ ﴾ [آل عمران: ١٠٢]، ﴿يَأَيُّهَا النَّاسُ أَتَقْرَأُو رَبِّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ  
نَفْسٍ وَجَدَهُ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَأَتَقْرَأُوا أَلْهَمَ الَّذِي  
تَسَاءَلُونَ بِهِ، وَأَلَّا رَحْمَةً إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴾ [النَّاس: ١]، ﴿يَأَيُّهَا  
الَّذِينَ آمَنُوا أَتَقْرَأُوا اللَّهَ وَقُولُوا قُولًا سَدِيدًا ﴾ [٧] يُصلِحُ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرُ  
لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِعَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا ﴾ [٨] [الأحزاب:  
٧١-٧٠]

أما بعد : فإن أصدق الحديث كلام الله ، وخير الهدي هدي  
محمد ﷺ ، وشر الأمور محدثاتها ، وكل محدثة بدعة ، وكل بدعة  
ضلاله ، وكل ضلاله في النار.

اعلم رحمنا الله وإياك أن من أعظم ما يوصى به هو ما وصى  
الله به عباده المرسلين حيث قال تعالى : ﴿شَرَعَ لَكُمْ مِنَ الَّذِينَ مَا  
وَصَّنَ بِهِ، نُوحًا وَالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ وَمَا وَصَّنَنَا بِهِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى  
أَنَّ أَقِيمُوا الدِّينَ وَلَا تَنْفَرُوا فِيهِ كَبُرٌ عَلَى الْمُشْرِكِينَ مَا لَنْدَعُوهُمْ إِلَيْنَاهُ اللَّهُ

يَجْتَهِي إِلَيْهِ مَن يَشَاءُ وَيَهْدِي إِلَيْهِ مَن يُنِيبُ ﴿١٣﴾ [الشورى: ١٣]، وما وصى به إمام الحنفاء بنيه كما حكى الله عنه فقال: «وَوَصَّى بِهَا إِبْرَاهِيمَ بْنَهُ وَيَعْقُوبَ بْنَهُ إِنَّ اللَّهَ أَضْطَفَنِي لَكُمُ الَّذِينَ فَلَا تَمُؤْنَ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ ﴿١٣٢﴾ [البقرة: ١٣٢].

والإسلام الحق الذي دعى له جميع المرسلين هو عبادة الله وحده لا شريك له، وترك عبادة ما سواه من الأنداد والأوثان كما قال تعالى: «وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ إِلَّا نُوحِنِي إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونِ ﴿٢٥﴾ [الأنبياء: ٢٥]، وقد اشتغلت هذه الكلمة العظيمة على إبطال عبادة غير الله مطلقاً، وإثبات العبودية الحقة لله وحده.

وهذه هي العروة الوثقى التي أمرنا الله أن نستمسك بها فقال جل علاه: «فَمَن يَكْفُرُ بِالظَّغْوَتِ وَيُؤْمِنْ بِاللَّهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْمَرْوَةِ الْوَثَقَ لَا أَنْفِسَامَ لَهُ﴾ [البقرة: ٢٥٦]، فلا إله إلا الله شهادة مركبة من أمرين هما : الكفر بالطاغوت، والإيمان بالله، ولا إيمان للعبد حتى يقول هذه الكلمة، فيعتقد معناها، ويعمل بمقتضها، كما قرره علماء أهل السنة والجماعة.

وقد بذل أئمة الإسلام في بيان ذلك الشيء الكثير، ومنهم الإمام محمد بن عبد الوهاب رحمه الله فقد أبان حقيقة (لا إله إلا الله) في سائر كتبه التي نفع الله بها الخاص والعام، ومن أعظم مصنفاته التي حرر فيها مذهب أهل السنة والجماعة في مسألة تكفير المعين كتابه الفريد المفید المستفید في حکر تارک التوحید.

وهذه المسألة خاض فيها كثيرٌ من الناس، فكانوا على طرائق شتى، فمنهم من غلا في تكفير الناس بالجهل والهوى فشابه الخوارج من حيث لا يدرى، ومنهم من منع تكفير المعين جهلاً منه أو ورعاً فشابه المرجئة من حيث لا يدرى، وكلاهما ليسا على طريقة السلف الصالح رحمهم الله، بل منهجهم - باختصار - أنهم يعتقدون أن باب التكفير حقّ الله ورسوله ﷺ، مما كفره الله ورسوله ﷺ وجوب تكفيره، ومن لم يكفره الله ورسوله وجوب الكف عنه، وأن تكفير الأقوال والأعمال لا يلزم منه تكفير أصحابها إلا بتحقق الشروط فيهم وإنفاء المواتع عنهم<sup>(١)</sup>.

ولذا حذر الأئمة من الإفراط في التكفير والتفريط فيه، وقد قال شيخ الإسلام ابن تيمية : (إنني من أعظم الناس نهياً عن أن يُنسب معين إلى تكفير، وتفسيق، ومعصية، إلا إذا عُلم أنه قد قامت عليه الحجة الرسالية التي من خالفها كان كافراً تارة، وفاسقاً أخرى، وعاصياً أخرى، وإنني أقرر أن الله قد غفر لهذه الأمة خطأها، وذلك يعم الخطأ في المسائل الخبرية القولية، والمسائل العملية)<sup>(٢)</sup>.

وقال الإمام الشوكاني : (اعلم أن الحكم على الرجل المسلم بخروجه من دين الإسلام، ودخوله في الكفر لا ينبغي لمسلم يؤمن

(١) يُنظر: درء التعارض ٢٤٢/١، الرد على البكري ٢٥٧، مجموع الفتاوى ٣/٣٥٤ . ٤٨٧ / ١٢٠ . ١٦٥ / ٣٥ ، الدرر السننية ٢٤٤/٨.

(٢) مجموع الفتاوى ٣/٢٢٩.

بالله واليوم الآخر أن يقدم عليه إلا ببرهان أوضح من شمس النهار، فإنه قد ثبت في الأحاديث الصحيحة المروية عن طريق جماعة من الصحابة أن من قال لأخيه يا كافر فقد باه بها أحدهما<sup>(١)</sup>.

وقال الشيخ عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب : (وبالجملة فيجب على من نصح نفسه ألا يتكلم في هذه المسألة إلا بعلم وبرهان من الله، وليحذر من إخراج رجل من الإسلام بمجرد فهمه، واستحسان عقله ، فإن إخراج رجل من الإسلام ، أو إدخاله فيه من أعظم أمور الدين .. وقد استنزل الشيطان أكثر الناس في هذه المسألة، فقصر بطائفة فحكموا بإسلام من دلت نصوص الكتاب والسنة وإجماع على كفره ، وتعدى باخرين فكفروا من حكم الكتاب والسنة مع الإجماع بأنه مسلم)<sup>(٢)</sup>.

وحيث أن الكتاب صغيرٌ في حجمه إلا أنه كبيرٌ في معناه وفحواه ، فهو يقرر مذهب أهل السنة في مسألة تكفير المعين ، إلا أنني لم أجد من أهل العلم من خدم هذا الكتاب خدمةً تليق به ، لا على التحقيق ولا الشرح المحرر إلا ما كان من جهود بعضهم - غفر الله لنا ولهم - مع وجود بعض الملاحظات والاستدراكات ستتجدها أمامك في الدراسة إن شاء الله .

ولذا رغبت أن أقوم بتحقيقه التحقيق العلمي ، ودراسته

(١) السيل الجرار / ٤ / ٥٧٨.

(٢) الدرر السننية / ٨ / ٢١٧.

الدراسة الواافية، والتعليق عليه موجزاً عند الحاجة، وأترك البقية لمشائخنا وأهل الفضل للشرح الموسع، أو الاستدراك، أو غير ذلك، وأسأل الله أن يتقبله مني، وأن ينفعني به في الدنيا والآخرة.

وكان عملي فيه على قسمين :

القسم الأول : وفيه أربعة فصول :

### الفصل الأول :

ترجمة المصنف كتاب<sup>(١)</sup>، وفيه ثلاثة مباحث :

- ◆ **المبحث الأول:** اسمه، نسبه، مولده، نشأته، صفاته وأخلاقه، وفاته.
- ◆ **المبحث الثاني:** عن حياته العلمية : طلبه للعلم، مكانته العلمية، رحلاته، شيوخه، تلاميذه، مؤلفاته.
- ◆ **المبحث الثالث:** عقيدته.

### الفصل الثاني :

عن كتاب **(مفید المستفید فی کفر تارک التوجیہ)**، وفيه مباحثان :

- ◆ **المبحث الأول:** التعريف بالكتاب، وفيه سبعة مطالب :

---

(١) حرصت أن أذكر ترجمة المصنف كتاب في الغالب من كتب ورسائل أئمة الدعوة ومؤرخيها حرفيأً، لأن كلامهم أقوى، وهم أدرى بالشيخ من غيرهم، فقمت بالترتيب والجمع لكلامهم، وعززته لهم.

- **المطلب الأول:** تسمية الكتاب.
- **المطلب الثاني:** موضوع الكتاب.
- **المطلب الثالث:** نسبته للمؤلف.
- **المطلب الرابع:** تاريخ تأليفه.
- **المطلب الخامس:** طبعات الكتاب.
- **المطلب السادس:** شروح الكتاب.
- **المطلب السابع:** مخطوطات الكتاب.
- ♦ **المبحث الثاني:** موارد المصنف في كتابه.

### الفصل الثالث :

عن الشيخ سليمان بن عبدالوهاب، وفيه مبحثان:

- ♦ **المبحث الأول:** اسمه، مولده، نشأته، توبته، وفاته.
- ♦ **المبحث الثاني:** مؤلفاته.

### الفصل الرابع :

دراسة مختصرة لأهم مسائل الكتاب، وفيه مسألتان :

- ♦ **المسألة الأولى:** حقيقة تكفير المعين عند أهل السنة والجماعة وضوابطه.
- ♦ **المسألة الثانية:** ما يترتب على تكفير المعين عند أهل الشّنة والجماعة.

**القسم الثاني : تحقيق ودراسة الكتاب وفق المنهج التالي :**

أولاً : جمع النسخ الخطية للكتاب، ثم تحقيقها التحقيق العلمي المنهجي، وقد منَّ الله علىَّ بتسع نسخ خطية، فرأيت أن أعتمد على أجودها وأضبطها وأقدمها، وهي نسخة الجامعة الإسلامية وقد جعلتها (الأم)، ثم قارنتها بنسخة جامعة الملك سعود، والتي نسخها إبراهيم الشايقي، وربما أختار في بعض المواطن اليسيرة مما ورد في نسخة الملك سعود، وذلك ليستقيم المعنى، وينضبط النص، وأشار إلى ذلك في الهاشم.

ثانياً : التحقق من موارد المصنف بكلمة بحيث أكمل ما نقص منها، إما لستقيم المعنى، أو لزيادة الفائدة، فإن كان السقط كلمة أو جملة أضافتها مع بيانها في الهاشم، وإن كان السقط كثيراً جعلت مكانه ثلاثة نقاط، وذلك لبيان أن هنا كلاماً حذفه المصنف بكلمة لعدم حاجته له ، والله أعلم<sup>(١)</sup>.

ثالثاً : اكتب النص بالرسم الإملائي الحديث، ولا أشير في

(١) ذكر الشيخ إسماعيل الأنصاري بكلمة أن المصنف بكلمة سلك اختصار لكتب الأئمة، مع أن الشيخ لم يذكر ذلك، ولذا فقد رأيت أن المصنف بكلمة اعتمد على نسخ فيها نقص أو زيادة، وذلك لعدم وجود نسخ أخرى عنده، ولربما توفر التحقيق العلمي لأغلب الرسائل كان بعد وفاة المصنف بكلمة، ولهذا اعتمدت بإرجاع كل نص إلى موضعه كما أراده مؤلفه لا كما أراده المصنف بكلمة، وذلك لأسباب من أهمها: كثرة النقص أخلت بمقصد الأئمة المنقول عنهم النصوص التي اختارها المصنف بكلمة، ولذا فقد وجدت اختلافاً في عدة نصوص بين مراد الإمام صاحب النص ومراد المصنف بكلمة، وستظهر لك الأمثلة عند قراءتك التعليقات.

الحاشية إلى الفرق بين الرسم الإمامي القديم والحديث.

رابعاً : أثبت الفروق في الهاشم، ما عدا الفروق المختصة بصيغ تعظيم الرب عز وجل، أو الصلاة على النبي ﷺ أو الترضي عن الصحابة رضي الله عنهم، ونحوها مثل اختلاف النسخ في : (قال الله) و(قال الله تعالى)، أو (رحمه الله) و(رحمه الله تعالى).

خامساً : أعزو الآيات مع ذكر سورها وأرقمها.

سادساً : اخرج الأحاديث من مصادرها وأسير في تحريرها على النحو التالي :

١- إذا كان الحديث في الصحيحين أو أحدهما فإني أكتفي بالعزو إليهما، مع ذكر روایات البخاري للحديث - قدر الاستطاعة - ذرية لطالب العلم في معرفة فقه البخاري، وكيف أخرج هذا الحديث في هذا الكتاب.

٢- وإذا لم يكن فيهما فإني أخرجه من مصادره الأصلية مع الإشارة إلى من صصححه أو ضعفه من السابقين، والمعاصرين عند الحاجة.

سابعاً : اخرج الآثار الواردة في النص المحقق واعزوها إلى مصادرها مع ذكر حكم العلماء عليها إن وجدت ذلك.

ثامناً : أترجم للأعلام غير المشهورين المذكورين في النص المحقق.

تاسعاً : اعرف بالأماكن غير المشهورة في النص المحقق.

عاشرأً : اعرف بالفرق والطوائف والأديان المذكورة في النص المحقق.

الحادي عشر : اشرح غريب اللغة من خلال مصادر اللغة المعتمدة.

الثاني عشر: أقوم بعزو الأبيات إلى قائلها مع ضبطها بالشكل.

الثالث عشر : أعلق على النص المحقق بتعليقات علمية أخرى مع مراعاة التوسط وعدم الإطالة إلا عند الحاجة.


الرابع عشر : عمل فهارس علمية شاملة للكتاب.

ولا أنسى في الختام أنأشكر كل من وجهني لخدمة هذا الكتاب المبارك وهم فضيلة شيخي الدكتور / عبدالعزيز بن محمد آل عبداللطيف، وشيخي الدكتور / عبدالرحمن بن صالح محمود، وفضيلة شيخي الدكتور / عبدالله بن عمر الدميжи، الذين ما بخلوا عليٍ بالتجييه والإرشاد، وأسائل الله أن يبارك لهم في ذرياتهم، وأن يُعلى في الجنان درجاتهم.

وأخيراً فما كان من ذلك صواباً فمن الله وحده، وما كان من خطأ فمن نفسي والشيطان، وأعوذ بالله من مضلات الفتنة ما ظهر منها وما بطن، ونوعذ به أن نضل أو نُضل، أو نزَّل أو نُزل، أو نجهل أو يُجهل علينا.

وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وتابعه وسلم.

كتبه الفقير إلى الله  
محمد بن أحمد العصلاني  
في ٢٩/٣/١٤٢٩هـ بمدينة جدة



## **الفصل الأول**

ترجمة الإمام محمد بن عبد الوهاب


و فيه ثلاثة مباحث :

□ المبحث الأول : اسمه، نسبه، مولده، نشأته،  
صفاته وأخلاقه، وفاته.

□ المبحث الثاني : عن حياته العلمية : طلبه  
للعلم، مكانته العلمية،  
رحلاته، شيوخه، تلاميذه،  
مؤلفاته.

□ المبحث الثالث : عقيدته.





## المبحث الأول

اسمه :

قال ابن غنام : (هو محمد بن عبدالوهاب بن سليمان بن علي  
ابن محمد بن أحمد بن راشد بن بريد بن محمد بن بريد بن مشرف  
(التميمي)<sup>(١)</sup>)

ونقل الشيخ عبدالرحمن بن عبداللطيف آل الشيخ عن وثائق  
علماء الوهبة وثبتهم في نسبه فقال: (هو محمد بن عبدالوهاب بن  
سليمان بن علي بن محمد بن أحمد بن راشد بن بريد بن محمد بن  
بريد بن مشرف بن عمر بن معضاد بن ريس بن زاخر بن محمد بن  
علوي بن وهيب بن قاسم بن موسى بن مسعود بن عقبة بن سنع  
ابن نهشل بن شداد بن زهير بن شهاب بن ربعة بن أبي سود بن  
مالك بن حنظلة بن مالك بن زيد مناة بن تميم بن مر بن أذ بن  
طابخة بن إلياس بن مضر بن نزار بن معد بن عدنان)<sup>(٢)</sup>.

نسبته :

للشيخ غفر الله له ثلاث نسب كُلها تُطلق عليه، وهي :

(١) تاريخ نجد (٨١).

(٢) في تحقيقه لكتاب عنوان المجد لابن بشر ١٨٠.

- ١- المشرفي : نسبة إلى جده مشرف بن عمر.
- ٢- الوهبيي : نسبة إلى جده وهيب بن قاسم.
- ٣- التميمي : نسبة إلى تميم بن مر.  
مولده :

قال ابن غنام : (ولد بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ سنة خمس عشرة بعد المائة والألف من الهجرة النبوية ، في بلدة العينة ، من بلدان نجد)<sup>(١)</sup>.  
نشأته :

قال ابن غنام : (تلقى في طفولته العلم في بلدته العينة ، فحفظ القرآن قبل بلوغه العاشرة من عمره)<sup>(٢)</sup>.

وقال ابن بشر : (نشأ في بلدة العينة عند أبيه عبدالوهاب بن سليمان القاضي فيها زمن عبدالله بن محمد بن حمد بن عبدالله بن معمر المشهور)<sup>(٣)</sup>.

صفاته :

قال ابن غنام : (كان حاذ الفهم ، وقاد الذهن ، سريع الحفظ ، فصيحاً فطيناً)<sup>(٤)</sup>.

(١) تاريخ نجد .٨١

(٢) تاريخ نجد .٨١

(٣) عنوان المجد / ١ .٢٧

(٤) تاريخ نجد .٨١

أسرته :

أما جده سليمان فقد كان من كبار علماء الحنابلة، بل انتهت إليه رئاسة الفقه في زمانه، قال فيه ابن بشر : (كان سليمان رض فقيه زمانه، متبحراً في علوم المذهب، وانتهت إليه الرياسة في العلم، وكان علماء نجد في زمانه يرجعون إليه في كل مشكلة من الفقه وغيره .. وصنف كتاباً في المناسك، وذكر لي أنه سرح (الإقناع) فلما عُلِّمَ أن منصوراً البهوي شرحه أتلف سليمان شرحه<sup>(١)</sup>، وتوفي سنة ١٠٧٩ هـ<sup>(٢)</sup>، في بلدة العينة<sup>(٣)</sup>.

وأما والده عبدالوهاب فقد كان عالماً من علماء الحنابلة، وقاضياً في بلدة العينة، ثم قاضياً في بلدة حر咪لاء<sup>(٤)</sup>.

وقد عُزل بعد موت عبدالله بن معمر من القضاء فقال ابن بشر : (فتولى في البلد بعده ابن ابنته محمد بن حمد الملقب خرفاش ، فوقع بينه وبين عبدالوهاب منازعة ، فعزله عن القضاء)<sup>(٥)</sup>.

أما والدته فهي بنت محمد بن عزاز المشرفي الوهبيي التميمي<sup>(٦)</sup>.

(١) عنوان المجد / ١ .٦٢.

(٢) عنوان المجد / ١ .٦٢.

(٣) علماء نجد خلال ستة قرون / ١ .٣١٢.

(٤) تاريخ نجد ٨٢-٨١ .

(٥) عنوان المجد / ١ .٣٠.

(٦) علماء نجد خلال ستة قرون للبسام / ١ .٢٦.

وأما أخيه سليمان فكان من العلماء الذين اشتهروا بالفقه الحنفي، بل تولى القضاء ببلدة حريملاع كما قاله ابن غنام<sup>(١)</sup>.

واما زواجه فقد زوجه والده وهو ابن اثنين عشرة سنة بعيد بلوغه في حريملاع، وتزوج كذلك في العينة بالجوهرة بنت عبدالله ابن معمر<sup>(٢)</sup>.

### أمره بالمعروف ونهيه عن المنكر:

قال ابن غنام: (وكان في أثناء مقامه في البصرة يُنكر ما يرى ويسمع من الشرك والبدع، ويبحث على طريق الهدى والاستقامة، وينشر أعلام التوحيد، ويُعلن أن الدعوة كلها لله، يُكفر من صرف شيئاً منها إلى سواه، وإذا ذُكر أحدٌ بمجلسه شارات الطواغيت والصالحين الذين كانوا يعبدونهم مع الله، نهاه عن ذلك وجره، وبين له الصواب)<sup>(٣)</sup>.

وقال أيضاً عنه بعد وفاة أبيه سنة ١١٥٣هـ: (فأعلن دعوته، واشتد في إنكاره مظاهر الشرك والبدع، وجدّ في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وبذل النصح للخاص والعام، ونشر دين الإسلام، وجدد سُنة محمد ﷺ، ولم يخش في الحق لومة لائم، وحذر الناس، والعلماء منهم خاصة، تحقق وعيد الله في قوله تعالى: «إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنزَلَنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَأَهْدَى مِنْ بَعْدِ مَا

(١) تاريخ نجد ٨٣.

(٢) تاريخ نجد ٨٤.

(٣) تاريخ نجد ٨٢.

بَيْتَكُمْ لِلنَّاسِ فِي الْكِتَبِ أُولَئِكَ يَلْعَنُهُمُ اللَّهُ وَيَلْعَنُهُمُ الَّذِينَ لَمْ يُؤْمِنُوا [١٥٩] ﴿١﴾ [البقرة: ١٥٩].

وقال أيضاً: (وكان بعض الناس يستغربون منه ذلك، ويعجبون لما يُظهر لهم من شدة إنكاره لعبادة الصالحين والأولياء والتسلل بهم عند قبورهم، ومشاهدتهم، وكانوا يقولون: إن كان ما يقوله هذا الإنسان حقاً فالناس ليسوا على شيء) <sup>(٢)</sup>.

وقال أيضاً: (ولما عرض - أي الشيخ محمد - على عثمان دعوته اتبّعه وناصره، وألزم الخاصة وال العامة أن يمثلوا أمره، وكان في العينة وما حولها كثيراً من القباب والمساجد والمشاهد المبنية على قبور الصحابة والأولياء، والأشجار التي يعظمونها .. فخرج الشيخ محمد بن عبدالوهاب، ومعه عثمان بن معمر وكثيراً من جماعتهم إلى تلك الأماكن بالمعاول، فقطعوا الأشجار، وهدموا المشاهد والقبور، وعدلوها على السنة، وكان الشيخ هو الذي هدم قبة زيد بن الخطاب بيده، وكذلك قطع شجرة الذيب مع بعض أصحابه) <sup>(٣)</sup>.

وقال أيضاً في وصف بيعة الإمام محمد بن سعود للشيخ محمد بن عبدالوهاب رحمهما الله تعالى: (فبسط الأمير محمد وبأيام الشيخ على دين الله ورسوله، والجهاد في سبيله، وإقامة

(١) تاريخ نجد .٨٣

(٢) تاريخ نجد .٨٣

(٣) تاريخ نجد .٨٤

شرائع الإسلام، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر)<sup>(١)</sup>.

**مكانته وهيبته بين الناس :**

قال ابن غنام: (وقد بقي الشيخ بيده الحل والعقد، والأخذ والإعطاء، والتقديم والتأخير، ولا يركب جيش ولا يصدر رأي من محمد ابن سعود ولا من ابنه عبدالعزيز إلا عن قوله ورأيه)<sup>(٢)</sup>.

وقال أيضاً: (ولكن عبدالعزيز لم يكن يقطع أمراً دونه، ولا ينفذه إلا بإذنه)<sup>(٣)</sup>.

قال ابن غنام: (وفي هذه السنة أمر الشيخ العلامة محى السنة الإمام محمد بن عبدالوهاب المسلمين أن يبايعوا سعوداً على الإمارة بعد أبيه، فنهض إليه الناسُ كافة، وبايدهم أهل التوحيد والإيمان جميعاً، وتعاقدوا على التزام الطاعة فوصل الله تعالى بذلك حبل المسلمين، وجمع على الاتفاق والمحبة شملهم، وأجارهم من الشقاق والاختلاف)<sup>(٤)</sup>.

قال ابن بشر: (وأخبرني شيخنا القاضي عثمان بن منصور الناصري قال : أخبرني رجل في مجموعة البصرة بأن أولاد ذلك العالم الذي قرأ عليه الشيخ محمد، هم أحسن أهل بلدتهم بالصلاح ومعرفة التوحيد، وهذا - والله أعلم - ببركة اجتماع

(١) تاريخ نجد .٨٧

(٢) تاريخ نجد .٨٧

(٣) تاريخ نجد ٨٩ - ٩٠

(٤) تاريخ نجد .١٧٠

الشيخ بوالدهم)<sup>(١)</sup>.

#### إقامةه للحدود الشرعية :

قال ابن غنام: (ولم يزل الشيخ كَلَّهُ مقيماً في العيينة يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر، ويعلم الناس دينهم، ويزيل ما قدر عليه من البدع، ويقيم الحدود، ويأمر الوالي بإقامتها، حتى جاءته امرأة من أهل العيينة زنت، فأقررت على نفسها بالزنا، وتكرر ذلك منها أربعاً، فأعرض الشيخ عنها، ثم أقربت وعادت إلى الإقرار مراراً، فسأل عن عقلها، فأخبر بتمامه وصحته، فأمهلها أياماً، رجاء أن ترجع عن الإقرار إلى الإنكار، فلم تزل مستمرة على إقرارها بذلك، فأقررت أربع مرات في أيام متواتلات، فأمر الشيخ كَلَّهُ الوالي برجمها لأنها محصنة .. فلما ماتت أمر الشيخ أن يغسلوها وأن تُكْفَنْ ويُصلى عليها)<sup>(٢)</sup>.

#### عبادته وأخلاقه :

قال ابن غنام: (وكان كَلَّهُ يحيي غالب الليل قائماً، يصلِي ويتهجد ويقرأ القرآن، وكان من دأبه الثاني والتثبت في تنفيذ الأحكام، لا يميله الهوى عن الشرع، ولا تصده عداوة عن الحق، بل يحكم بما ترجح له وجه الصواب فيه، فإن وجد نصاً في كتاب الله أو سنة نبيه عَلَيْهِ السَّلَامُ التزمه ولم يعدل عنه... ومع ما أفال الله على بيت المال من الأموال التي كانت تجبي، فقد كان

(١) عنوان المجد ١/٢٩.

(٢) تاريخ نجد ٨٦.

لَهُمْ زاهداً متعففاً، لا يأكل من ذلك المال إلا بالمعروف، وكان سمحاً جواداً لا يردد سائلاً...<sup>(١)</sup>.

وقال أيضاً: (وفي هذه السنة قدم أهل (منيغ) وأهل (الزلفي) على الشيخ محمد بن عبدالوهاب والأمير عبدالعزيز في (الدرعية) لأداء الإسلام وتجديد العهد، ووفد معهم سليمان بن عبدالوهاب - أخو الشيخ - فأقام في الدرعية، ولقاء الشيخ بالقبول والإكرام، وأحسن إليه، ووسع عليه قوته ومعاشه، وكان هذا شأن الشيخ مع كل من يفد عليه، فكان ذلك سبباً لإنقاذ سليمان وصدق إيمانه وتوبته)<sup>(٢)</sup>.

وقال كذلك: (وكان دائماً يتضرع إلى الله الذي خصه بهذا الفضل أن يشرح للحق صدور قومه، وأن يكفيه بحوله وقوته شرورهم، ويصرف عنه أذائمهم، وكان يسير معهم دائماً بسيرة الصفح، ويشملهم بالعفو، ولم يكن أحب إليه من أن يأته أحدهم بالمعذرة فيبادره بالمغفرة، ولم يعامل أحداً بالإساءة بعد أن غالب وظهر، ولو مكثهم الله منه لقطعوا أوصاله، وأوقعوا به أقبح المثلة والنكال، ولقد كان لله يعلم ذلك، ولكنه لم ينتصر لنفسه بعد التمكن والظهور حين جاءوا وافدين عليه، منقادين قسراً أو طوعاً إليه، بل أخذته الرحمة بهم، فأعرض عنهم بما أتوه بحقه، وكأنه لم يصدر عليه منهم شيء، وأبدى لهم البشاشة والملاطفة، ومنحهم

(١) تاريخ نجد ١٠٢.

(٢) تاريخ نجد ١٤٥.

بره و معروفة وإكرامه ...<sup>(١)</sup>.

وفاته :

قال ابن غنام : ( وقد اختاره الله تعالى إلى جواره في يوم الاثنين آخر شهر شوال سنة ست بعد المائتين والألف ، وله من العمر نحو اثنين وتسعين عاماً ، فرحمه الله رحمةً واسعة ، وأدخله جنته ، وجزاه عن الإسلام والمسلمين خير الجزاء ، كفأ ما أحيا من شرع الله ، وجدد من سنة رسوله عليه أفضل الصلاة والسلام )<sup>(٢)</sup>.



(١) تاريخ نجد ١٤٥-٩٠.

(٢) تاريخ نجد (٩٠).

## المبحث الثاني

طلبه للعلم :

قال ابن غنام : (فحفظ القرآن قبل بلوغه العاشرة من عمره) <sup>(١)</sup>.

وقال أيضاً : (وقرأ عليه - أبي والده - في الفقه على مذهب الإمام أحمد، وكان كذلك على صغر سنه كثير المطالعة في كتب التفسير والحديث وكلام العلماء في أصل الإسلام) <sup>(٢)</sup>.

ثم انطلق كذلك في الرحلة العلمية إلى مكة ثم المدينة ثم الشام، قال ابن غنام : (فحج وقصد مدينة الرسول عليه السلام وأقام فيها شهرين، ثم رجع بعد أن أدى الزيارة .. ثم خرج من المدينة إلى نجد، وقصد البصرة في طريقه إلى الشام، وفي البصرة سمع الحديث والفقه من جماعة كثيرين، وقرأ بها النحو وأتقنه، وكتب الكثير من اللغة والحديث) <sup>(٣)</sup>.

شيوخه :

١- والده الشيخ عبد الوهاب بن سليمان التميمي.

٢- عمه الشيخ إبراهيم بن سليمان التميمي.

٣- الشيخ المحدث محمد حياة السندي.

(١) تاريخ نجد .٨١.

(٢) تاريخ نجد .٨٢.

(٣) تاريخ نجد .٨٢.

٤- الشيخ الفرضي عبد الله بن إبراهيم بن سيف الشمرى.

٥- الشيخ إبراهيم بن عبدالله بن سيف الشمرى.

٦- الشيخ محمد المجموعى ، وغيرهم.

تلاميذه :

تلمذ على الشيخ نخبة من طلبة العلم النجباء، الذين أصبحوا علماء، نصرعوا الدعوة، وبيّنوا الشريعة، منهم: أبناءه عبدالله، وحسين، وعلي، وإبراهيم، وحفيده عبدالرحمن بن حسن، وحمد ابن ناصر بن معمر، وحسين بن غنام، وعبدالعزيز الحصين، وعبدالعزيز بن سويلم، وأحمد بن سويلم، وسعيد بن حجي، وعبدالرحمن بن خميس، ومحمد بن سلطان العوسجى، وحمد بن راشد العرينى ، وغيرهم كثير.

مؤلفاته :

كتب بكلمة الكثير من المصنفات الصغير منها والكبير في التوحيد والفقه والحديث والتفسير وغيرها.

وقد رأيت ذكر أهم مصنفاته في العقيدة، وذلك لكثره مصنفاته بكلمة: (كتاب التوحيد، كتاب الأصول الثلاثة<sup>(١)</sup>، كشف الشبهات،

(١) هذا الكتاب مع شهرته الكبيرة، وأصوله العظيمة، وكثرة شرائحة وحافظه إلا أنه ظهر لي . والله أعلم . أنه ليس من مؤلفات الإمام بكلمة بهذه الصورة الحالية، وذلك لأمور:

١- لم أجده هذا الكتاب مخطوطاً بيد الإمام بكلمة، وإنما نسخ بيد النساخ.

= ٢- لم أجده أحداً من تلاميذ الإمام بكلمة نسبه إليه.

القواعد الأربع، مسائل الجاهلية، فضل الإسلام، نوافض الإسلام، أصول الإيمان، ستة مواضع من السيرة النبوية، الرد على الرافضة، مُفید المستفید في كفر تارك التوحید).

### هديه في تعليم الناس :

**أولاً : الثاني و التثبت :** قال ابن غنام : (وكان يَحْيِي غالب الليل قائماً، يصلّي ويتهجد، ويقرأ القرآن، وكان من دأبه الثاني والتثبت في تنفيذ الأحكام) <sup>(١)</sup>.

**ثانياً : العفو و الصفح :** قال ابن غنام : (ووفد معهم سليمان بن عبدالوهاب فأقام في الدرعية، ولقاء الشيخ بالقبول والإكرام، وأحسن إليه ووسع قوته ومعاشه، وكان هذا شأن الشيخ مع كل من يفدا عليه) <sup>(٢)</sup>.

= ٣ - عدم تطابق الرسائل الموجودة في الكتاب لا من ناحية المعنى ولا من ناحية الأسلوب.

- وجود هذه الرسائل الخمس بتمامها في تاريخ نجد لابن غنام، والدرر السنية لابن قاسم. والذي ترجع لي بعد زمن من البحث أنه خمس رسائل صغيرة متفرقة جُمعت بعد وفاة الإمام يَحْيِي وأطلق عليها هذا الاسم نسبة لأكبر رسائله الموجودة فيه، وهي (السائل الأربع، المسائل الثلاث، الحنيفة، الأصول الثلاثة، الطاغوت وأنواعه)، فيعتبر أنه من مصنفاته في أجزاءه لا في ترتيبه، وأشبه الكتب له في معناه كتاب (الواجبات المتحتمات المعرفة على كل مسلم ومسلمة) لشيخنا عبدالله بن إبراهيم بن عثمان القرعاوي غفر الله لنا وله.

(١) تاريخ نجد ١٠٢.

(٢) تاريخ نجد ١٧٠.

ثالثاً : التدرج في الدعوة إلى الله: قال عبد الرحمن بن حسن: (كما جرى لشيخنا محمد بن عبدالوهاب رض في ابتداء دعوته، فإنه إذا سمعهم يدعون زيد بن الخطاب، قال: الله خيرٌ من زيد، تمريننا لهم على نفي الشرك، بلين الكلام، نظراً إلى المصلحة، وعدم النفرة) <sup>(١)</sup>.

رابعاً : التزام الكتاب والسنة : قال إسحاق بن عبد الرحمن: (شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب لا يكفر أحداً بهذا الجنس - أي بهواه - ولا من هذا النوع - أي بمسائل الاجتihad - وإنما يكفر من نطق بتکفیره الكتاب العزيز، وجاءت به السنة الصحيحة، وأجمعـت على تکفیره الأمة) <sup>(٢)</sup>.



(١) الدرر السننية ٢/٢١١.

(٢) حکم تکفیر المعین ١٨.

### المبحث الثالث

عقیدته:<sup>(١)</sup>

الشيخ محمد بن عبد الله سلفي المعتقد، ولا أظن أحداً يطعن في اعتقاده إلا من كان جاهلاً به، أو حاسداً له، سواءً من عاصره أو بعده، وإنما وقع الإشكال عند كثيرٍ من الناس في مسألتي (التكفير والقتال قولًاً وعملاً) عند الشيخ بن عبد الله<sup>(٢)</sup>.

(١) كتب في عقيدة الشيخ محمد بن عبد الله الكثير من أهل العلم، ومن أشهرهم الدكتور صالح بن عبدالله العبود في كتابه (عقيدة الشيخ محمد بن عبدالوهاب السلفية)، والدكتور عبدالعزيز بن محمد آل عبداللطيف في كتابه (دعوى المناوئين لدعوة الشيخ محمد بن عبدالوهاب)، والدكتور أحمد بن عبدالكريم نجيب في كتابه (فصل الخطاب في بيان عقيدة الشيخ محمد بن عبدالوهاب)، فمن أراد الاستزادة فليراجعها، فإنها من أجود ما كُتب في ذلك، والله أعلم.

(٢) ولرد تلك الشبهة أرجو من كل قارئ منصف الرجوع إلى ما كتبه أنème الدعوة النجدية في ذلك، مثل (تاريخ نجد لابن غنّام) و (أصل الإسلام وقاعدته لعبدالرحمن بن حسن) و (المورد العذب للزلال في كشف شبه أهل الضلال لعبدالرحمن بن حسن) و (مصابح الظلام في الرد على من كذب على الشيخ الإمام لعبداللطيف بن عبدالرحمن) و (الإتحاف في الرد على الصحف لعبداللطيف بن عبدالرحمن) و (تبرئة الشيختين الإمامين من تزوير أهل الكذب والمفتي لسليمان بن سحمان) و (كشف الشبهتين لسليمان بن سحمان) و (العذر بالجهل لعبدالله أبابطين) و (تكفير المعين لإسحاق بن عبدالرحمن) وغيرها.

وأريد في هذا المبحث أن أقسمه إلى قسمين :

الأول : معتقد الشيخ رحمه الله في أبواب العقيدة.

الثاني : معتقد الشيخ رحمه الله في مسألة تكفير المعين.

فأولاً : الشيخ رحمه الله يسير على منهج السلف الصالح في أبواب الاعتقاد عامة، وهو يصرح بذلك، ويكتب للخاص والعام أنه على منهج السلف الصالح في العقيدة، وأنه ليس بمبتدع فيما جاء به، ولذلك هو ينقل عنهم ما قرروه في كتبهم، ويوافقهم عليه، ومنها قوله رحمه الله : (عقيدتي وديني الذي أدين الله به، مذهب أهل السنة والجماعة، الذي عليه أئمة المسلمين)<sup>(١)</sup>.

وهاك يا أخي معتقد الشيخ رحمه الله بإيجاز كما كتبه بقلمه<sup>(٢)</sup>،  
قال : (أشهد الله، ومن حضرني من الملائكة، وأشهدكم أني  
أعتقد ما اعتقدته الفرقة الناجية أهل السنة والجماعة من الإيمان  
بالله، وملائكته، وكتبه، ورسله، والبعث بعد الموت، والإيمان  
بالقدر خيره وشره).

ومن الإيمان بالله الإيمان بما وصف به نفسه في كتابه، وعلى  
لسان رسوله صلوات الله عليه، من غير تحريف ولا تعطيل، بل أعتقد أن الله

(١) الرسائل الشخصية ٥٠/١٥٠.

(٢) وتسمى رسالة إلى أهل القصيم، وهي مقتبسة من العقيدة الواسطية لشيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله، وقد شرحها واعتنت بها فضيلة شيخنا العلامة الشيخ صالح الفوزان غفر الله له في مجلد متوسط، وشرحه جدير بالمطالعة والمدارسة.

سبحانه وتعالى ليس كمثله شيء وهو السميع البصير، فلا أنفي عنه ما وصف به نفسه، ولا أحرف الكلم عن مواضعه، ولا أحد في أسمائه وأياته وأكيف، ولا أمثل صفاته تعالى بصفات خلقه، لأنه تعالى لا سمي له، ولا كفؤ له، ولا ند له، ولا يقاس بخلقه، فإنه سبحانه أعلم بنفسه وبغيره، وأصدق قيلاً، وأحسن حديثاً، فنره نفسه عما وصفه به المخالفون من أهل التكييف والتمثيل، وعما نفاه عنه النافون من أهل التحرير والتعطيل فقال: ﴿سُبْحَنَ رَبِّكَ رَبِّ الْعِزَّةِ عَمَّا يَصِفُونَ﴾ ﴿وَسَلَّمَ عَلَى الْمُرْسَلِينَ﴾ ﴿وَلَا هُدُّ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [الصادات: ١٨٢-١٨٠].

والفرقة الناجية وسط في باب أفعاله تعالى بين القدرة والجبرية، وهم في باب وعد الله وسط بين المرجئة والوعيدية، وهم وسط في باب الإيمان والذين بين الحرورية والمعزلة وبين المرجئة والجهمية، وهم وسط في باب أصحاب رسول الله ﷺ بين الروافض والخوارج.

وأعتقد أن القرآن كلام الله، مُنزل غير مخلوق، منه بدا وإليه يعود، وأنه تكلم به حقيقة، وأنزله على عبده ورسوله وأمينه على وحيه وسفيره بينه وبين عباده نبينا محمد ﷺ، وأؤمن بأن الله فعال لما يريد، ولا يكون شيء إلا بإرادته، ولا يخرج شيء عن مشيئته، وليس شيء في العالم يخرج عن تقديره، ولا يصدر إلا عن تدبيره، ولا محيد لأحد عن القدر المحدود، ولا يتتجاوز ما خط له في اللوح المسطور.

وأعتقد الإيمان بكل ما أخبر به النبي ﷺ مما يكون بعد الموت، فأؤمن بفتنة القبر ونعيمه، وبإعادة الأرواح إلى الأجساد، فيقوم الناس لرب العالمين حفاةً عراةً غرلاً، تدنو منهم الشمس، وتُنصب الموازين، وتوزن بها أعمال العباد، فمن ثقلت موازينه فأولئك هم المفلحون، ومن خفت موازينه فأولئك الذين خسروا أنفسهم في جهنم خالدون، وتُنشر الدوافع، فآخذ كتابه بيديه، وآخذ كتابه بشماله.

وأؤمن بحضور نبينا محمد ﷺ بعرصة القيمة، ماؤه أشد بياضاً من اللبن، وأحلى من العسل، آنيته عدد نجوم السماء، من شرب منه شربة لم يضماً بعدها أبداً.

وأؤمن بأن الصراط منصوب على شفير جهنم يمر به الناس على قدر أعمالهم.

وأؤمن بشفاعة النبي ﷺ، وأنه أول شافع وأول مشفع، ولا ينكر شفاعة النبي ﷺ إلا أهل البدع والضلالة، ولكنها لا تكون إلا من بعد الإذن والرضا كما قال تعالى: ﴿وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنْ أَرْتَضَنَ﴾ [الأنبياء: ٢٨] وقال تعالى: ﴿مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ﴾ [البقرة: ٢٥٥] وقال تعالى: ﴿وَكَمْ مِنْ مَلَكٍ فِي السَّمَاوَاتِ لَا تَقْنِي شَفَاعَتَهُمْ شَيْئاً إِلَّا مِنْ بَعْدَ أَنْ يَأْذِنَ اللَّهُ لِمَنْ يَشَاءُ وَيَرْضَى﴾ [النجم: ٢٦] وهو لا يرضى إلا التوحيد، ولا يأذن إلا لأهله، وأما المشركون فليس لهم من الشفاعة نصيب كما قال تعالى: ﴿فَمَا تَنَعَّمُ شَفَاعَةُ الْشَّفِيفِيَنَ﴾ [المدثر: ٤٨].

وأؤمن بأن الجنة والنار مخلوقتان، وأنهما اليوم موجودتان، وأنهما لا يفنيان، وأن المؤمنين يرون ربهم بأبصارهم يوم القيمة، كما يرون القمر ليلة البدر لا يضامون في رؤيته.

وأؤمن بأن نبينا محمدًا ﷺ خاتم النبيين و المرسلين، ولا يصح إيمان عبد حتى يؤمن برسالته، ويشهد بنبوته، وأن أفضل أمهه أبو بكر الصديق، ثم عمر الفاروق، ثم عثمان ذو النورين، ثم علي المرتضى، ثم بقية العشرة، ثم أهل بدر، ثم أهل الشجرة أهل بيعة الرضوان، ثم سائر الصحابة رضي الله عنهم.

وأتولى أصحاب رسول الله ﷺ، وأذكر محسنهم، وأترضى عنهم، وأستغفر لهم، وأكف عن مساوיהם، وأسكت عمما شجر بينهم، وأعتقد فضلهم عملاً بقوله تعالى: «**وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا أَغْفِرْ لَنَا وَلَا إِخْرَجْنَا أَلَّذِينَ سَبَقُونَا بِإِيمَانِهِنَّ وَلَا يَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غُلَّا لِلَّذِينَ مَاءَنُوا رَبَّنَا إِنَّكَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ**» [السحر: ١٠]، وأترضى عن أمهات المؤمنين الطاهرات من كل سوء.

وأقر بكرامات الأولياء وما لهم من المكافئات إلا أنهم لا يستحقون من حق الله تعالى شيئاً، ولا يطلب منهم ما لا يقدر عليه إلا الله.

ولاأشهد لأحد من المسلمين بجنة ولا نار إلا من شهد له رسول الله ﷺ، ولكنني أرجو للمحسن، وأخاف على المسيء، ولا أكرر أحداً من المسلمين بذنب، ولا أخرجه من دائرة الإسلام.

وأرى الجهاد ماضياً مع كل إمام برأً كان أو فاجراً، وصلة الجماعة خلفهم جائزة، والجهاد ماضٌ منذ بعث الله محمداً ﷺ إلى أن يقاتل آخر هذه الأمة الدجال، لا يبطله جور جائز، ولا عدل عادل.

وأرى وجوب السمع والطاعة لأئمة المسلمين برّهم وفاجرهم ما لم يأمروا بمعصية الله، ومن ولی الخلافة واجتمع عليه الناس، ورضوا به، وغلبهم بسيفه حتى صار خليفة وجبت طاعته، وحرّم الخروج عليه.

وأرى هجر أهل البدع، ومنابذتهم حتى يتوبوا، وأحكم عليهم بالظاهر، وأكل سرائرهم إلى الله، وأعتقد أن كل محدثة بدعة.

وأعتقد أن الإيمان قولٌ باللسان، وعملٌ بالأركان، واعتقاد بالجنان، يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية، وهو بعض وسبعون شعبة، أعلىها شهادة أن لا إله إلا الله، وأدنىها إماتة الأذى عن الطريق.

وأرى وجوب الأمر بالمعروف و النهي عن المنكر على ما توجبه الشريعة المحمدية المطهرة.

فهذه عقيدةٌ وجيزةٌ حررتها وأنا مشتغل البال، لتطلعوا على ما عندي، والله على ما نقول وكيل «<sup>(١)</sup>».

وثانياً : يعتقد الشيخ رحمه الله في مسألة تكفير المعين<sup>(١)</sup> بما يلي :

١) أن تكفير المُعين حقًّ إذا تلبس صاحبه بالمُكفرات بعد إقامة الحجَّة الرسالية عليه<sup>(٢)</sup>، يقول تعالى : (عَلَى أَنَّ الَّذِي نَعْتَقِدُه

(١) من أبرز من كتب في هذه المسألة عند الشيخ رحمه الله هم: العلامة الشيخ عبدالرحمن بن حسن في رسالته (مسألة تكفير المعين) كما في الدرر السنية ٨١/١١، وابنه الشيخ إسحاق بن عبدالرحمن في كتابه (تكفير المعين والفرق بين قيام الحجة وفهم الحجة)، والشيخ أبو العلاء بن راشد الرشيد في كتابه (ضوابط تكثير المعين عند شيخي الإسلام ابن تيمية وابن عبدالوهاب) بتقديم شيخنا العلامة الشيخ صالح بن فوزان الفوزان، والشيخ أحمد بن جزاع الرضيeman في كتابه (منهج الإمام محمد بن عبدالوهاب في مسألة التكثير) بتقديم الشيخ الدكتور ناصر بن عبدالكريم العقل.

(٢) يتباهى الشيخ كثيرون هنا إلى الفرق بين إقامة الحجّة وفهمها، ويقول: (وأما أصول الدين التي أوضحتها الله وأحکمها في كتابه فإن حجّة الله هو القرآن فمن بلغه القرآن فقد بلغته الحجّة ولكن أصل الإشكال أنكم لم تفرقوا بين قيام الحجّة وفهم الحجّة، فإن أكثر الكفار والمنافقين لم يفهموا حجّة الله مع قيامها عليهم، كما قال تعالى: «أَنَّمَا تَخَسِّبُ أَنَّ أَكْثَرَهُمْ يَتَمَرَّدُونَ إِنَّهُمْ إِلَّا كَانُوكُمْ بَلْ هُمْ أَضَلُّ سَيِّلًا» [الفرقان: ٤٤]، وقيّام الحجّة وبلوغها نوع، وفهمهم إياها نوع آخر وكفرهم ببلوغها إياهم وإن لم يفهموها نوع آخر، فإن أشكال عليكم ذلك فانظروا قوله عليه السلام في الخوارج: "أينما لقيتموه فاقتلوهم" وقوله "شر قتلى تحت أدبار السماء" مع كونهم في عصر الصحابة، ويحرّف الإنسان عمل الصحابة معهم ومع إجماع الناس أنّ الذي أخرجهم من الدين هو التشدد والغلو والاجتهاد، وهم يظنون أنّهم مطيعون لله، وقد بلغتهم الحجّة، ولكن لم يفهموها، وكذلك إجماع السلف على تكفير ناس من غلاة القدرية وغيرهم، مع كثرة علمهم، وشدة عبادتهم، مع كونهم يظنون أنّهم يحسّون صُنعاً، ولم يتوقف أحدٌ من السلف في تكفيرهم لأجل أنّهم لم يفهموا) كما في الدرر السنّية ١٥٩-١٦٠/٧.

وندين الله به ونرجوا أن يثبتنا عليه: أنه لو غلط هو - أي ابن تيمية - أو أجل منه في هذه المسألة، وهي مسألة المسلم إذا أشرك بالله بعد بلوغ الحجة، أو المسلم الذي يفضل هذا على الموحدين، أو يزعم أنه على حق، أو غير ذلك من الكفر الصريح الظاهر الذي بينه الله ورسوله، وبينه علماء الأمة، أنا نؤمن بما جاءنا عن الله وعن رسوله من تكفيه، ولو غلط من غلط، فكيف والحمد لله ونحن لا نعلم عن واحد من العلماء خلافاً في هذه المسألة<sup>(١)</sup>.

وقد راسل بختة أحد تلاميذه لما أشكل عليه تكفير المعين بقوله : (فأول ما أنسنك به أنك تفكـرـ هل هذا الشرك الذي عندكم هو الشرك الذي ظهر نبيك بختة ينهى عنه أهل مكة ، أو شرك أهل مكة نوع آخر أغلظ منه ، أم هذا أغلظ؟ فإذا أحـكـمـتـ المسـأـلـةـ ، وعـرـفـتـ أنـ غالـبـ منـ عـنـدـكـمـ سـمـعـ الآـيـاتـ ، وسـمـعـ كـلـامـ أـهـلـ الـعـلـمـ منـ الـمـتـقـدـمـينـ وـالـمـتـأـخـرـينـ ، وأـقـرـ بـهـ ، وـقـالـ : أـشـهـدـ أنـ هـذـاـ هوـ الـحـقـ ، وـنـعـرـفـ قـبـلـ اـبـنـ الـوـهـابـ ، ثـمـ بـعـدـ ذـلـكـ يـصـرـحـ بـمـسـبـةـ مـاـ شـهـدـ أـنـهـ الـحـقـ ، وـيـصـرـحـ بـحـسـنـ الشـرـكـ وـاتـبـاعـهـ وـعـدـمـ الـبرـاءـةـ مـنـ أـهـلـهـ ؛ فـتـفـكـرـ : هلـ هـذـهـ الـمـسـأـلـةـ إـلـاـ مـسـأـلـةـ الرـدـةـ الـصـرـيـحةـ الـتـيـ ذـكـرـهـ أـهـلـ الـعـلـمـ فـيـ الرـدـةـ؟ـ!ـ .ـ وـإـنـ كـنـتـ تـزـعـمـ أـنـ الـإـنـسـانـ إـذـاـ أـظـهـرـ إـلـاـ إـنـهـ يـكـفـرـ إـذـاـ أـظـهـرـ عـبـادـةـ الـأـوـثـانـ ، وـزـعـمـ أـنـهـاـ الـدـيـنـ ، وـأـظـهـرـ سـبـ دـيـنـ الـأـنـبـيـاءـ ، وـسـمـاهـ دـيـنـ أـهـلـ الـعـارـضـ ، وـأـفـتـىـ

(١) مجموع المؤلفات (رسالة مفید المستفید) ١ / ٩٠.

بقتل من أخلص الله الدين وإحراقه وحل ماله؛ فهذه مسألتك، وقد قررتها، وذكرت أن من زمن النبي ﷺ إلى يومنا هذا لم يقتلوا أحدا ولم يكفروه من أهل الملة، ... واذكر ما صح عن رسول الله ﷺ أنه أشخاص رجلاً معه الرأية إلى من تزوج امرأة أبيه ليقتله ويأخذ ماله، فأي هذين أعظم تزوج امرأة الأب أو سب دين الأنبياء بعد معرفته؟!، واذكر أنه هم بغزو بني المصططلق لما قيل: إنهم منعوا الزكاة، حتى كذب الله من نقل ذلك، واذكر قوله في أعبد هذه الأمة وأشدهم اجتهادا "لئن أدركتم لآقتلنهم قتل عاد، أينما لقيتهموه؛ فاقتلوهم؛ فإن في قتلهم أجرا لمن قتلهم يوم القيمة"، واذكر قتال الصديق وأصحابه مانعي الزكاة، وسببي ذراريهم، وغنيةة أموالهم، واذكر إجماع الصحابة على قتل أهل مسجد الكوفة وكفرهم وردمهم لما قالوا كلمة في تقرير نبوة مسيلمة، ولكن الصحابة اختلفوا في قبول توبتهم لما تابوا، والمسألة في "صحيح البخاري" وشرحه في الكفالة، واذكر إجماع الصحابة لما استفتأهم عمر على أن من زعم أن الخمر تحل للخواص مستدلا بقوله تعالى: ﴿لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعَمُوا إِذَا مَا آتَقُوا وَمَآمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ ثُمَّ آتَقُوا وَمَآمَنُوا﴾ [النائدة: ٩٣] مع كونه من أهل بدر، وأجمع الصحابة على كفر من اعتقد في علي مثل اعتقاد هؤلاء في عبدالقادر وردمهم وقتلهم، فأحرقهم علي بن أبي طالب رضي الله عنه وهم أحياء، فخالفه ابن عباس في الإحرق وقال: يقتلون بالسيف، مع كونهم من أهل

القرن الأول، أخذوا العلم عن الصحابة<sup>(١)</sup>.

٢) التفريق في تكبير المُعين بين المسائل الظاهرة والمسائل الخفية، يقول عليه السلام : (وصرّح عليه السلام - أي ابن تيمية - أن كلامه أيضاً في غير المسألة الظاهرة، فقال في الرد على المتكلمين لما ذكر أن بعض أئمتهم توجد منهم الرّدة عن الإسلام كثيراً، قال: "إذا كان في المقالات الخفية، فقد يُقال إنه فيها مخطئ ضال لم تقم عليه الحجة التي يكفر صاحبها، لكن ذلك يقع في طوائف منهم في الأمور الظاهرة التي يعلم الخاصة والعامة من المسلمين أنها من دين المسلمين، بل اليهود والنصارى والمرجعون يعلمون أنَّ مُحَمَّداً صلوات الله عليه وآله وسلامه بُعثَت بها، وكُفِرَ من خالفها، مثل أمره بعبادة الله وحده لا شريك له، ونهيه عن عبادة أحدٍ سوا الله من الملائكة والنبىين وغيرهم، فإن هذا أظهر شعائر الإسلام، ومثل معاداة اليهود والنصارى والمرجعين، ومثل تحريم الفواحش والرّيا والخمر والميسر، ونحو ذلك، ثم تجد كثيراً من رؤوسهم وقعوا في هذه الأنواع فكانوا مُرتدين)<sup>(٢)</sup>.

وقال أيضاً : (إن الذي لم تقم عليه الحجة هو الذي حديث عهد بالإسلام والذي نشا ببادية، أو يكون ذلك في مسألة خفية مثل الصرف والعطف فلا يُكفر حتى يعرف، وأما أصول الدين التي أوضحها الله في كتابه فإن حجة الله هي القرآن، فمن بلغه فقد

(١) مجموع المؤلفات (الرسائل الشخصية) ٢١٦ - ٢٢٤.

(٢) مفید المستفید ٥٤.

بلغته الحجة )<sup>(١)</sup>.

وقال أيضاً : (إن الشخص المعين إذا قال ما يوجب الكفر، فإنه لا يحكم بکفره حتى تقوم عليه الحجة التي يکفر تارکها، وهذا في المسائل الخفية التي قد يخفى دليلها على بعض الناس، وأما ما يقع منهم في المسائل الظاهرة الجلية، أو ما يُعلم من الدين بالضرورة فهذا لا يتوقف في کفر قائله، ولا تجعل هذه الكلمة عکازة تدفع بها في نحر من کفر البلدة الممتنعة عن توحيد العبادة والصفات، بعد بلوغ الحجة ووضع المحجة) <sup>(٢)</sup>.



(١) مجموع المؤلفات ٣/١١.

(٢) الدرر السنیة ٨/٢٢٤.

## **الفصل الثاني**

□ **المبحث الأول:** التعريف بالكتاب، وفيه سبعة مطالب :

• **المطلب الأول:** تسمية الكتاب.

• **المطلب الثاني:** موضوع الكتاب.

• **المطلب الثالث:** نسبته للمؤلف.

• **المطلب الرابع:** تاريخ تأليفه.

• **المطلب الخامس:** طبعات الكتاب.

• **المطلب السادس:** شروح الكتاب.

• **المطلب السابع:** مخطوطات الكتاب.

□ **المبحث الثامن:** موارد المؤلف في الكتاب.



## الفصل الثاني

### المبحث الأول

عن كتاب (مفید المستفید فی کفر تارک التوحید)

و فيه سبعة مطالب:

#### □ المطلب الأول : تسمية الكتاب :

الإمام محمد بن عبد الوهاب رحمه الله لم يكن يعتني كثيراً بأسماء كتبه، بل نادراً ما يسمى كتاباً من كتبه، ولذلك أختلف في مسمى هذا الكتاب إلى ثلاثة مسميات، وهي :

الأول : (مفید المستفید فی کفر تارک التوحید) وهذا عليه غالب المخطوطات، وبه سماه الشيخ إبراهيم بن محمد بن عبد الوهاب رحمه الله<sup>(١)</sup>.

الثاني : (إفاده المستفید فی کفر تارک التوحید) وهذا ذكره الشيخ سليمان بن سحمان رحمه الله<sup>(٢)</sup>، والشيخ إسحاق بن عبد الرحمن رحمه الله<sup>(٣)</sup>.

(١) مفید المستفید ضمن عقيدة الموحدین .٥٧.

(٢) كشف الشبهتين .٩٦.

(٣) حکم تکفیر المعین ضمن عقيدة الموحدین .١٧٠.

الثالث : (شرح حديث عمرو بن عبسة رضي الله عنه) وهو على طرة المخطوطة التي نسخها عبدالعزيز بن عبد الرحمن بن عبدالوهاب رحمه الله<sup>(١)</sup> ، وذكره الشيخ إسحاق ابن عبد الرحمن رحمه الله كذلك <sup>(٢)</sup>.

والذي يظهر - والله أعلم - أن مسمى الكتاب هو (مفید المستفید في كفر تارك التوحید) لأن غالب المخطوطات متفقةً على ذلك ، ولأن الشيخ إبراهيم بن محمد بن عبدالوهاب رحمه الله سماه بذلك وهو ابن المصنف ، وأعلم الناس بكتُب أبيه رحمه الله.

#### □ المطلب الثاني : موضوع الكتاب :

الكتاب يتحدث عن مسألة تكفير المعين ، وقد حشد الإمام محمد بن عبدالوهاب رحمه الله الأدلة من القرآن والسنّة وكلام العلماء كشيخ الإسلام ابن تيمية وابن القيم ، بل وذكر الإمام رحمه الله بعض الناس الذين كفروا بأعيانهم مثل فخر الدين الرازي وأبي معشر وثابت بن قرۃ والجعد بن درهم.

وهذا الكتاب يعتبر مكملاً لكتابه (كشف الشبهات) الذي تكلم فيه عن حقيقة لا إله إلا الله وأنها قولٌ وعمل ، وأنها لا تنفع صاحبها إذا قام به ما يُناقضها ، وكما أن الإمام رحمه الله ذكر في الكشف طائفًا كفروا بأعيانهم مثلبني حنيفة والسبئية والعبيدية وغيرهم ، وهنا ذكر أفراداً كفروا بأعيانهم ، والله أعلم.

(١) مكتبة الملك فهد الوطنية رقم (٣٠٧/٨٦)، ورقم (٥٩١/٨٦)، ورقم (٨٦/٢٦٩).

(٢) حكم تكفير المعين ضمن عقيدة الموحدين ١٧٨.

□ المطلب الثالث : نسبته للمؤلف :

الكتاب مشهورٌ نسبته للإمام محمد بن عبد الوهاب رحمه الله ولا أعرف أحداً من أهل العلم قدح في نسبته إليه، ويدل على ذلك أمور منها :

١ - ما هو مَصْرُح ومكتوب على طرة مخطوطاته المنتشرة في المصادر العلمية.

٢ - تصريح العلماء الذين نقلوا منه، ومنهم :  
الشيخ سليمان بن عبدالله رحمه الله : (قال شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب رحمه الله : واعلم رحمك الله أن كلام السلف في معاداة أهل البدع والضلاله في ضلاله لا تخرج عن الملة. انتهى كلامه) <sup>(١)</sup>.

والشيخ سليمان بن سحمان رحمه الله : (وذكر الشيخ - أي محمد ابن عبدالله - كلاماً طويلاً في هذا المعنى في إفادة المستفید) <sup>(٢)</sup>.

وقال كذلك : (وفي إفادة المستفید للشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله في تكفير المعين ما يكفي طالب الحق والهدى) <sup>(٣)</sup>.

(١) أوثق عرى الإيمان ٢٦ وهو بلفظه في مفید المستفید.

(٢) كشف الشبهتين ٨١.

(٣) كشف الشبهتين ٩٦.

والشيخ إسحاق بن عبد الرحمن رحمه الله: (ولا نقول إلا ما قال مشايخنا الشيخ محمد في إفادة المستفید وحفيده في رده على العراقي وكذلك هو قول أئمۃ الدین قبلهم ومما هو معلوم بالاضطرار من دین الإسلام ...) <sup>(١)</sup>

والشيخ محمد بن إبراهيم: (إمام الدعوة ألف مؤلفا في مسألة تکفیر المعین وهو المسمى (مفید المستفید في كفر تارک التوحید) بیین ووضّح أنه لا مناص من تکفیر المعین بشروطه الشرعية) <sup>(٢)</sup>.

#### □ المطلب الرابع : تاريخ تأليف الكتاب :

ذكر ابن غنّام في تاريخه سنة ١١٦٥ و ١١٦٦هـ أن الإمام محمد بن عبدالوهاب رحمه الله ألف كتابه بعد أن نقض العهد معه أهل حريملاء برئاسة أخيه الشيخ سليمان، حيث تألبوا على من فيها من أهل التوحيد فحاربواهم، وعزلوا بالقوة والي البلدة الأمير محمد ابن عبدالله بن مبارك، فخرج منها بأهله وأولاده ومن معه من أهل الدين، ثم قُتل الأمير ومن معه.

فلما فعل ذلك أهل حريملاء خافوا أشد الخوف فقاموا بتسویر البناء حول البلدة، وتأليب أهل الدرعية معهم وطلبو مناصرتهم على الإمام محمد بن عبدالوهاب رحمه الله ومن معه، وراسلهم الشيخ سليمان بكتاب يبين فيه ضلال أخيه الإمام محمد ويلصق به بعض

(١) حكم تکفیر المعین ضمن عقيدة الموحدين ١٧٠.

(٢) مجموع الفتاوى ١ / ٥٢.

الشبهات التي توجب التنفير منه، فارتاد أهل العيينة في ذلك، واختلط على بعض أهل العلم فيهم مسائل التكفير والقتال، وما أثاره الشيخ سليمان عليهم من شبهات، فقام الإمام محمد بن عبد الوهاب رحمه الله يبيّن لهم ما قرره الكتاب والسنّة وأقوال أئمة السلف من الحنابلة كشيخ الإسلام وابن القيم في هذه المسائل، لعل الله أن يهديهم ويشرح صدورهم للحق.

#### □ المطلب الخامس : طبعات الكتاب :

الكتاب لم يعتني به العلماء كثيراً كمثل كتاب التوحيد وكشف الشبهات والأصول الثلاثة من ناحية طباعته التي تليق به، ومن أشهر من اعنى بطبعاته هما :

- ١- الشيخ علي بن حمد الصالحي رحمه الله وقد طبعت قديماً واندثرت، فقام الشيخ عبدالله بن سعدي العبدلي رحمه الله بإضافتها في كتابه (عقيدة الموحدين والرد على الضلال والمبتدعين) وطبع بدار الطرفين بالطائف، بتقديم سماحة الشيخ عبدالعزيز بن عبدالله بن باز رحمه الله.
- ٢- الشيخ إسماعيل بن محمد الأنصاري رحمه الله حيث حقق الكتاب على أربع نسخ خطية، وهي (نسخة عبدالعزيز بن ناصر بن رشيد، ونسخة سالم بن علي، ونسخة محمد بن عبداللطيف، ونسخة عبد الرحمن الحصين) مقارنة بالمطبوع في تاريخ نجد لابن غنام، وقد قام الشيخ رحمه الله بجهد مبارك في تحقيق النص.

وأجمل الملاحظات على تحقيقه في بعض الأمور، وهي :

أولاً : إن الخلاف في النسخ التي اعتمد عليها قليل، ولذلك هو يرجع إلى تاريخ نجد لابن غنام كثيراً.

ثانياً : أنه لم يذكر للقارئ وصفاً للمخطوطات من حيث تاريخ نسخها، ولا عدد ألواحها، ولا مقاس ألواحها، ولا نوع خطها.

ثالثاً : أنه سار على طريقة إخراج النص كما يريد المؤلف دون الالتفات إلى عزو الآيات والأحاديث والآثار، أو التعريف بالبلدان والأعلام والفرق والطوائف، أو الشرح للغامض من اللغة من مظانه، وهكذا.

وقد طبعت الرسالة في المطابع الأهلية بإشراف جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية بـالرياض، وتقديم معالي الشيخ عبدالله ابن عبدالمحسن التركي.

#### □ المطلب السادس : شروح الكتاب :

الحقيقة أن هذا الكتاب مع أنه فريد في بابه، عجيب في ترتيبه، والذي يعتبر من عجائب مصنفات الإمام رحمه الله، والذي يوضح منهجه في مسألة تكفير المعين، وهي معركه مع خصومه، فلم يتعني به أهل العلم كما اعتبروا بكتبه الأخرى، من حيث شرحه أو حتى الحاشية عليه بما يفك عباراته، بل والأعجب أن خصومه لم يتعرضوا له بالنقد كما تعرضوا لكتاب التوحيد وكشف الشبهات !!.

وقد نال سبق شرحه محرراً - فيما أعلم - الشيخ مدحت الفراج، في كتابه (فتح العلي الحميد في شرح كتاب مفید المستفید)، ولا أعرف غيره مطبوعاً، وقد شرحه بعض العلماء في دروسهم، ولكنها لم تحرر، فالله أعلم بحالها.

وأما الشيخ مدحت الفراج فقد سلك في شرحه لهذا الكتاب الشرح الموضوعي، وهو أنه يجمع كل مبحث في شرحه إجمالاً، ولا يتعرض لجزئيات النصوص، ولذلك فاته أشياء لم يشرحها، وأسهب في أشياء لا حاجة فيها، بل نقل رسالة لشيخ الإسلام ابن تيمية كاملة ضمن شرحه، وهي بعيدة عن صلب الموضوع، وتطرق لمسألة الولاء والبراء وحديث حاطب بن أبي بلترة بما ليس في موطنها، والله أعلم.

#### □ المطلب السابع : مخطوطات الكتاب :

لهذا الكتاب المبارك نسخ عديدة حصلت بفضل الله عز وجل على تسع منها ، وهي :

الأولى : نسخة الجامعة الإسلامية ، ورقمها (٣٨٢٧) ، وهي بخط نسخ حسن ، وعددتها (١٦) لوحة ، وناسخها سعد بن عبد الرحمن بن عبدالعزيز بن عيد ، وتاريخ نسخها ١٣١٤هـ ، وهي التي جعلتها (الأم) ، ورمزت لها بـ (س).

الثانية : نسخة جامعة الملك سعود ، ورقمها (٢٣٢٥) ، وهي بخط نسخ حسن ، وعددتها (١٥) لوحة ، وناسخها إبراهيم بن عبدالله الشايقي ، وتاريخ نسخها ١٣٢٨هـ ، وبعض كلماتها

بالحمرة، والتي اخترتها للمقابلة مع (الأم) لجودة خطها، ولكمالها، ورمزت لها بـ (م).

الثالثة : نسخة جامعة الملك سعود، ورقمها (٢٢٥٤)، وهي بخط نسخ ردي، وعددتها (١٠) لوحات، وناسخها علي بن محمد ابن علي بن الإمام محمد بن عبد الوهاب، وتاريخ نسخها ١٢٦٧هـ، وهي ناقصة بمقدار أربع لواح متفرقة، وإن كانت أقدم إلا أن رداءة نسخها، وكثرة النقص فيها جعلني استبعدها.

الرابعة : نسخة جامعة الملك سعود، ورقمها (١٧٨٣)، وهي بخط نسخ جيد، وعددتها (٦) لوحات، وناسخها غير معروف، وتاريخ نسخها غير معروف، وهي ناقصة من آخرها، وبها آثار رطوبية، وبعض كلماتها بالحمرة.

الخامسة : نسخة جامعة الملك سعود، ورقمها (١٧٨٤)، وهي بخط نسخ جيد، وعددتها (١٨) لوحة، وناسخها غير معروف، وتاريخ نسخها غير معروف، وهي ناقصة من آخرها، وبها آثار رطوبية.

السادسة: نسخة جامعة الملك سعود، ورقمها (٣٩٨٠)، وهي بخط نسخ حسن، وعددتها (٢١) لوحة، وناسخها إبراهيم الھوریني، وتاريخ نسخها ١٣٤٠هـ، وأوراقها منفرطة، وبعض كلماتها بالحمرة.

السابعة : نسخة جامعة الملك سعود، ورقمها (٢٣٥٧)، وهي بخط نسخ ردي، وعددتها (١٦) لوحة، وناسخها غير معروف،

وتاريخ نسخها ١٣٢٦هـ، وبعض كلماتها بالحمرة.

الثامنة : نسخة مكتبة الملك فهد الوطنية، ورقمها (٨٦/٣٦٢)، وهي بخط نسخ حسن، وعددتها (١٥) لوحة، وناسخها سالم بن علي، وتاريخ نسخها ١٣١٤هـ، وبعض كلماتها بالحمرة.

التاسعة : نسخة مكتبة الملك فهد الوطنية، ورقمها (٨٦/٣٦١)، وهي بخط نسخ حسن، وعددتها (١٦) لوحة، وناسخها عبد الرحمن بن محمد بن براك، وتاريخ نسخها ١٣٣٤هـ، وبعض كلماتها بالحمرة.



## المبحث الثاني


### موارد المؤلف في الكتاب

المطالع والمتخصص لهذا الكتاب يدرك علمية المصنف بكلفة، وسعة اطلاعه على بعض المصنفات المنذرة في نجد حينئذ، وقد رجع المصنف بكلفة إلى مصادر وموارد عظيمة في تصنيفه لهذا الكتاب، ومن أهمها :

- صحيح الإمام البخاري، ونقل منه بعض الأحاديث أشرت لها في مواضعها.
- صحيح الإمام مسلم، ونقل منه بعض الأحاديث أشرت لها في مواضعها.
- سنن الإمام الترمذى، ونقل منه بعض الأحاديث أشرت لها في مواضعها.
- اقتضاء الصراط المستقيم لابن تيمية، ونقل منه مسألة سد ذرائع الشرك في الكلام على قوله تعالى ﴿وَمَا أَهْلَ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ﴾ [التحل: ١١٥]، وأصنام العرب في الجاهلية.
- رسالة الرد على المتكلمين لابن تيمية، وهي ضمن مجموعة الفتاوى، ونقل منها مسألة حال أئمة المتكلمين، ومسألة سبب شرك العالم.
- الرسالة السننية وتسمى (الوصية الكبرى) لابن تيمية، وهي

ضمن مجموع الفتاوى، ونقل منها مسألة أسباب المروق من الإسلام.

- ٧ رسالة ابن تيمية لإخوانه وهو مسجون.
- ٨ رسالة ابن تيمية في أكل الحشيشة.
- ٩ مدارج السالكين لابن القيم، ونقل منه مسألة الشرك وأنواعه.
- ١٠ إغاثة اللھفان من مصائد الشيطان لابن القيم، ونقل منه مسألة إنكار تعظيم القبور.
- ١١ ذيل طبقات الحنابلة لابن رجب، ونقل منه قول ابن عقيل في تعظيم الله للإنسان.
- ١٢ الإقناع لطالب الانتفاع للحجاوي، ونقل منه مسألة تكفير ابن تيمية لمن دعا علي بن أبي طالب رضي الله عنه.
- ١٣ النهر الفائق لابن نجمي الحنفي، ونقل منه مسألة تعلق العوام بالأولياء وحكمه.
- ١٤ شرح الأربعين النووية لابن حجر الهيثمي، ونقل منه مسألة دعاء غير الله.
- ١٥ منظومة الإمام الصناعي في مدح الدعوة النجدية.
- ١٦ كتاب البدع للإمام ابن وضاح، ونقل منه أحاديث وأثار في ذم البدعة وخطرها على المسلم.
- ١٧ وغير ذلك.



## الفصل الثالث

---

ترجمة الشيخ سليمان بن عبدالوهاب

وفي هذه المقدمة:

- **المبحث الأول:** اسمه، مولده، نشأته، توبته، وفاته.
- **المبحث الثاني:** مؤلفاته.



### الفصل الثالث

#### المبحث الأول

اسمه :

هو الشيخ الفقيه القاضي سليمان بن عبدالوهاب بن سليمان بن علي بن محمد بن أحمد بن راشد بن بريد بن محمد بن بريد بن مشرف التميمي.

مولده :

ولد بكلمة الله في العينة قبل عام ١١١٥هـ بسنوات معدودة لم يحددها المؤرخون، فهو شقيق الإمام محمد بن عبد الوهاب بكلمة الله الأكبر، وقد أثبتت المؤرخون أن ولادة الإمام محمد بن عبد الوهاب بكلمة الله كانت في العينة عام ١١١٥هـ، ومع ذلك نشأ جميعاً على طاعة الله، وحفظ القرآن، ومدارسة الفقه على أبيهم الشيخ عبد الوهاب بن سليمان بكلمة الله، الذي كان عالِم العينة وقاضيها.

وقد رأيت أن المؤرخون اختلفوا فيما بينهم، هو الأكبر بينهما، وبين متوقف، وسائل بأن الأكبر سليمان، ولذا فقد تحصل لي بفضل الله وحده أن الأكبر هو الشيخ سليمان، وذلك للأمور التالية :

- ١ أن تسمية (سليمان) على جده (سليمان بن علي) فقيه الحنابلة في زمانه، وهذه عادة مشتهرة عن أهالي نجد وغيرهم أن يُسمى الابن البكر باسم الجد.
- ٢ أن الذي تولى قضاء العيينة بعد الشيخ (عبدالوهاب بن سليمان) هو ابنه (سليمان)، مع أن الشيخان (سليمان ومحمد) كلاهما من فقهاء الحنابلة.
- ٣ أن العداوة التي صدرت من الشيخ (سليمان) لأخيه كانت بسبب غيرته لظهور أخيه باسم الإمام المجتهد، الذي يدعو الناس إلى التوحيد وكأن غيره جاحدٌ به، ولذا تأثر الشيخ (سليمان) كما تأثر غيره بهذه النظرية فالبُوَه العداء، مع أن الإمام محمد صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَاٰلِهٖ وَسَلَّمَ كان يتلطفُهم جميعاً في الخطاب والأسلوب، ويُدعُو لهم بالخير والفهم السديد، ولكن لمكانة الشيخ (سليمان) بالنسبة لأخيه أنه الأكبر سنًا والقاضي جعلته لا يتقبل ما يُدعُو إليه من التوحيد بسبب الشبهات والشهوات التي علقت في نفسه.

وممَّا يُثبِّتُ أسبابَ الغيرة عند الشيخ (سليمان) ما يلي :

قال ابن غنام : (روى أخوه سليمان أن أباهما كان يتوسَّم فيه خيراً كثيراً.

ويتعجب من فَهْمِه وإدراكِه مع صغر سنِّه.

ويقول : إنه استفاد من ولده محمد فوائد من الأحكام.

وكتب والده إلى بعض إخوانه رسالة نَوَّه فيها بشأن ابنه محمد.

وأثنى عليه وعلى حفظه وإنقاذه ..

زوجه وهو ابن اثنتي عشرة سنة بُعيد بلوغه<sup>(١)</sup>.

نشأته :

نشأ الشيخ سليمان رحمه الله في كنف أبيه، يتعلم منه العلم والأدب والزهد والقضاء، حتى قدمت سنة ١١٣٩ هـ حيث انتقل والده الشيخ عبدالوهاب بن سليمان رحمه الله قاضي (العينة) - زمناً طويلاً - إلى بلدة (حريملاء) والتي تقلد فيها والده القضاء مرّة أخرى.

فأقام الشيخ عبدالوهاب بن سليمان رحمه الله في (حريملاء) بأولاده (سليمان ومحمد) قاضياً فيها حتى سنة ١١٥٣ هـ حيث توفي الشيخ عبدالوهاب فيها.

وفي هذه السنة تولى القضاء في (حريملاء) بعد الشيخ عبدالوهاب بن سليمان رحمه الله ابنه (سليمان)، وفيها أعلن الشيخ محمد رحمه الله دعوته للتوحيد ونبذ الشرك والخرافة.

قال ابن غمام : (فأقام الشيخ محمد في حريملاء مع أبيه يقرأ عليه سنين، إلى أن توفي أبوه سنة ١١٥٣ هـ فأعلن دعوته، وأشتاد في إنكاره مظاهر الشرك والبدع، وجداً في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وبذل النصح للخاص والعام ..)<sup>(٢)</sup>

وهنا دب الخلاف على الشيخ (محمد)، وتکاثر الرعاع

(١) تاريخ نجد ٨٢-٨١.

(٢) تاريخ نجد ٨٣.

والهمج والعبد عليه حتى خرج من (حرىملاء) إلى (العيينة) بلدة الأول، تاركاً أخاه قاضياً في (حرىملاء)، وفيها كتب الشيخ (سليمان) الرسالة المشهورة لأهالي (العيينة) التي يشكك فيها بدعة أخيه الشيخ (محمد)، والتي كانت سبباً في كتابة (مفید المستفید في كفر تارك التوحيد).

قال ابن غنام : (وفي شوال من هذه السنة ١١٥٦ هـ ارتد أهل حرىملاء وكان قاضيها سليمان بن عبد الوهاب، أخا الشيخ محمد ابن عبد الوهاب، وكان الشيخ حين علم أن أخيه يسعى في الفتنة ويُلقي على الناس الشبهات، قد أرسل إليه كتاباً ينصحه فيها ويؤنبه على ما كان يصنع، ويحذره العاقبة، فأرسل له أنه لن يقيم في حرىملاء يوماً واحداً إن ظهر من أهلها ارتداد.

ولكنه لم يلبث أن كشف عن غدره ومكره، وحسده لأخيه،  
وغيرته منه، فقضى العهد<sup>(١)</sup>

وببدأ الشيخ (محمد) يدعو إلى التوحيد في (العيينة) بمناصرة واليها يومئذ عثمان بن حمد بن معمر، حتى ظهر أمره وتبعه الكثير من الناس، وحصل له من التوفيق والقبول ما نصر به الشريعة، وقمع به البدعة.

وفي سنة ١١٥٨ تقرباً أمر عثمان بن معمر الشيخ محمد بكلمة الله بالخروج من (العيينة) بعدما خاف على نفسه وإمارته من بعض

(١) تاريخ نجد ١٠٦.

رؤساء القبائل المجاورة، وهنا خرج الشيخ إلى (الدرعية) وتقابل مع أميرها يومئذ الأمير محمد بن سعود بَشَّارُهُ فتباعدا على التوحيد والجهاد والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

قال ابن غنام : (فبسط الأمير محمد وبaidu الشیخ علی دین الله ورسوله، والجهاد فی سبیله، واقامة شرائع الإسلام، والأمر بالمعروف والنهی عن المنکر)<sup>(١)</sup>.

وفي سنة ١١٦٣هـ قُتل الأمير عثمان بن معمر بعد مكره وغدره للشيخ محمد بَشَّارُهُ، وعُين مكانه في منتصف رجب الأمير مشاري ابن معمر.

وفي سنة ١١٦٧هـ دخل التوحيد بلدة (حرى ملاء) وكثُر أهله، فخاف الشيخ (سلیمان) منهم على نفسه فهرب ماشياً على قدميه إلى (سدیر) واستوطن (المجامعة) معزولاً مطروداً.

وفي سنة ١١٩٠هـ ندم الشيخ (سلیمان) على ما فعل من قبل، فقدم إلى (الدرعية) مُبايعاً على نصرة الدين والطاعة، ثم أقام في (الدرعية) عند أخيه الشيخ محمد حتى توفي بَشَّارُهُ.

**توبته :**

اختلف العلماء والمؤرخون في توبة الشيخ (سلیمان) بَشَّارُهُ ورجوعه للحق على قولين :

**الأول :** أنه تاب وصدق في إيمانه، ورجح عن أقواله

---

(١) تاريخ نجد ٨٧.

السابقة، ومات وهو على حالة رضية، ونصر هذا القول طائفة كبيرة من العلماء والمؤرخين، ومنهم :

- ١- الشيخ حسين بن غنام<sup>(١)</sup>
- ٢- الشيخ عثمان بن بشر<sup>(٢)</sup>
- ٣- الشيخ عبداللطيف بن عبد الرحمن<sup>(٣)</sup>
- ٤- الشيخ سليمان بن سحمان<sup>(٤)</sup>
- ٥- الشيخ عبد الرحمن بن عبداللطيف<sup>(٥)</sup>
- ٦-- الشيخ صالح العثيمين<sup>(٦)</sup>
- ٧- الشيخ عبدالعزيز بن باز<sup>(٧)</sup>
- ٨- الشيخ محمد السكاكر<sup>(٨)</sup>

وغيرهم كثير، يراجع في ذلك رسالة (سليمان بن عبد الوهاب الشیخ المفتّر علیه) للدكتور محمد بن سعد الشویعر حفظه الله.

(١) تاريخ نجد . ١٤٥ .

(٢) عنوان المجد / ١ . ٢١٣ .

(٣) مصباح الظلام . ١٠٤ .

(٤) الضياء الشارق . ٧٥ .

(٥) في تعليقه على عنوان المجد في نفس الموضوع.

(٦) تسهيل السابقة . ٢٤ .

(٧) في تعليقه على كتاب (الشیخ محمد بن عبد الوهاب) للشیخ احمد بن حجر . ٩٥ .

(٨) الإمام محمد بن عبد الوهاب ومنهجه في الدعوة . ١٢٦ .

الثاني : أنه لم يتبع مما فعل ، وأصر على عداوته ، ومات على ذلك ، ونصر هذا القول بعض العلماء ، ومنهم :

١- الشیخ عبد الله البسام<sup>(١)</sup>

٢- الشیخ عبدالعزیز آل عبداللطیف<sup>(٢)</sup>

والذی يظہر لی - والله أعلم - بصدق توبۃ الشیخ (سلیمان) لامور، منها :

أولاً : أن أقدم من أثبت صدق توبته هو الشیخ حسین بن غنام ، وهو من تلامیذ الشیخ الخاصین ، ومؤرخ للدعوه بتفصیلها ومشاهدھا لمن بعده عن أشياء يقیناً أنه حضرها أو سمع عنها بمن يثق فيهم ، وقد قال : (وفي هذه السنة - أی ١١٩٠ هـ - قدم أهل (منیخ) وأهل (الزلفی) على الشیخ محمد بن عبدالوهاب والأمیر عبدالعزیز فی (الدرعیة) لأداء الإسلام وتتجدد العهد ، ووفد معهم سلیمان بن عبدالوهاب - أخو الشیخ - فأقام فی الدرعیة ، ولاقاء الشیخ بالقبول والإکرام ، وأحسن إلیه ، ووسع عليه قوتھ ومعاشه ، وكان هذا شأن الشیخ مع كل من يفديه ، فكان ذلك سبباً لإنقاذ سلیمان وصدق إيمانه وتوبته ، وإقراره على نفسه بما تقدّم منه ، فوفی بما عاهد ، فلم يوافی الموت إلا وهو فی حالة رضیة)<sup>(٣)</sup>.

ثانياً : ما ذكره الشیخ عثمان بن بشر ، وهو من مؤرخي الدعوه

(١) علماء نجد ١/٣٠٥.

(٢) دعاوى المناوئین للدعوه الشیخ محمد بن عبدالوهاب ٤١.

(٣) تاريخ نجد ١٤٥.

كذلك الثقات حينما ذكره في وفاة الشيخ حمد بن معمر رحمه الله حيث قال: (أخذ العلم عن عدة مشايخ أعلام، أجلهم الشيخ محمد بن عبد الوهاب، وأخوه سليمان بن عبد الوهاب ..<sup>(١)</sup>).

ثالثاً: الرسالة التي أرسلها الشيخ (سليمان) إلى حمد التويجري وأحمد ومحمد أبناء عثمان بن شبانة، والتي نقلها الشيخ عبد اللطيف بن عبد الرحمن بن نصها<sup>(٢)</sup> مقرأ لها، فقال: (من سليمان ابن عبد الوهاب إلى الإخوان: حمد بن محمد التويجري وأحمد ومحمد أبنا عثمان بن شبانة.

سلام عليكم ورحمة الله وبركاته، وبعد: فأحمد إليكم الله الذي لا إله إلا هو، وأذركم ما منَّ الله به علينا وعليكم من معرفة دينه، ومعرفة ما جاء به رسوله صلوات الله عليه وسلم من عنده، وبصّرنا به من العمى، وأنقذنا من الضلال، وأذركم بعد أن جيتونا في الدرعية من معرفتكم الحق على وجهه، وابتهاجكم به، وثنائكم على الله الذي أنقذكم وهذا دأبكם في سائر مجالسكم عندنا، وكل من جاءنا بحمد الله يثنى عليكم، والحمد لله على ذلك، وكتبت لكم بعد ذلك كتابين غير هذا أذركم وأحضركم، ولكن يا إخواني معلومكم ما جرى منا من مخالفة الحق، واتباعاً سبل الشيطان، ومجاهدتنا في الصد عن اتباع سبل الهدى.

والآن معلومكم لم يبقى من أعمارنا إلا اليسير والأيام

(١) عنوان المجد / ٢٦٣.

(٢) مصباح الظلام ٦١.

معدودة، والأنفاس محسوبة، والمأمول منا أن نقوم لله ونفعل مع الهدى أكثر مما فعلنا مع الضلال، وأن يكون ذلك الله وحده لا شريك له، لا لما سواه، لعل الله يمحو عنا سيئات ما مضى سيئات ما بقي.

ومعلومكم عظم الجهاد في سبيل الله، وما يكفر من الذنوب، وأن الجهاد باليد واللسان والقلب والمال، وتفهمون أجر من هدى الله به رجالاً واحداً.

والمطلوب منكم أكثر مما تفعلون الآن، وأن تقوموا الله قيام صدق، وأن تبينوا للناس الحق على وجهه، وأن تصرحوا لهم تصريحًا بينا بما كتم عليه أولاً من الغي والضلال.

فيما إخوانني الله الله، فالامر أعظم من ذلك فلو خرجنا نجأر إلى الله في الفلووات وعدّنا الناس من السفهاء والمجانين في ذلك لما كان ذلك بكثير منا.

وأنتم رؤساء الدين والدنيا في مكانكم أعز من الشيوخ، والعوام كلهم تبع لكم، فاحمدوا الله على ذلك ولا تعتلوا بشيء من المowanع.

وتفهمون أن الأمر بالمعروف والنافي عن المنكر لا بد أن يرى ما يكره، ولكن أرشدكم في ذلك إلى الصبر، كما حكي عن العبد الصالح لقمان في وصيته لابنه، فلا أحقر من أن تحبوا الله وتبغضوا الله، وتتوالوا الله وتعادوا الله.

وترى يعرض في هذا أمور شيطانية، وهي أن من الناس من

ينتسب لهذا الدين وربما يلقي الشيطان لكم أن هذا ما هو بصدق، وأن له ملحوظ دنيوي، وهذا أمر ما يطلع عليه إلا الله، فإذا أظهر أحد الخير فاقبلوا منه ووالوه، فإذا ظهر من أحد شر وإدبار عن الدين فعادوه واكرهوه، ولو أحب حبيب.

وجامع الأمر في هذا: أن الله خلقنا لعبادته وحده لا شريك له، ومن رحمته بعث لنا رسولاً يأمرنا بما خلقنا له، ويبين لنا طريقه، وأعظم ما نهانا عنه الشرك بالله وعداوة أهله، وأمرنا بتبيين الحق وتبيين الباطل. فمن التزم ما جاء به الرسول فهو أخوك ولو أبغض بغرض، ومن نكب عن الصراط المستقيم فهو عدوك ولو هو ولدك أو أخوك.

وهذا شيء أذكركموه مع أني بحمد الله أعلم أنكم تعلمون ما ذكرت لكم، ومع هذا فلا عذر لكم عن التبيين الكامل الذي لم يبق معه لبس، وان تذاكروا دائمًا في مجالسكم ما جرى منا ومنكم أولاً، وأن تقوموا مع الحق أكثر من قيامكم مع الباطل فلا أحق من ذلك ولا لكم عذر، لأن اليوم الدين والدنيا والله الحمد مجتمعة في ذلك فلتذاكروا ما كنتم فيه أولاً في أمور الدنيا من الخوف والأذى واعتلاء الظلمة والفسقة عليكم، ثم رفع الله ذلك كله بالدين وجعلكم السادة والقادة، وذلك من آثار دعوة شيخ الإسلام وعلم الهداء الأعلام ... والشيخ وعياله وعيالنا طيبين والله الحمد، ويسلمون عليكم، وسلموا لنا على من يعز عليكم والسلام، وصلى الله على محمد وآلـه وصحبه، اللهم اغفر لكتابها ولوالديه ولذريته ولمن نظر فيه فدعـا له بالمغفرة وللمسلمين

وللمسلمات أجمعين).

وفاته :

توفي الشيخ (سلیمان) بَلَّهُ وَسَلَّمَ ودفن بالدرعية في شهر رجب من عام ١٢٠٨هـ، بعدما رغب في تعليم الناس دينهم، والزهد في مناصب الدنيا ومتاعها، فغفر الله له وأسكنه فسيح جناته<sup>(١)</sup>.



(١) عنوان المجد لابن بشر ١/١٨٣ ، علماء نجد لابن بسام ٢/٣٥٦.

## المبحث الثاني

مؤلفاته :

الشيخ (سلیمان) رَحْمَةُ اللّٰهِ مِنْ فُقَهَاءِ الْحَنَابَةِ، الَّذِينَ أَخْذُوهُ مِنْ أَهْلِهِ، فَقَدْ كَانَ جَدُّهُ (سلیمان) وَوَالَّدُهُ (عبدالوهاب) وَعَمُّهُ (إِبْرَاهِيمَ) وَغَيْرُهُم مِنْ أَسْرَتِهِ مِنَ الْعُلَمَاءِ الْبَارِزِينَ، وَالْعُبَادُ الْمُجَتَهِدُونَ، وَلَكِنَّ التَّأْلِيفَ الْمُحَرَّرَ كَتَبَ الْمَذَهَبَ لَمْ يَحْظُ بِهَا الشِّيخُ (سلیمان) كَثِيرًا، وَلَذَا لَمْ يُنْقَلْ عَنْهُ مِنَ الْمُؤْلِفَاتِ شَيْئًا إِلَّا رَسائل بِسِيَطَةٍ أَرْسَلَهَا لِبَعْضِ إِخْرَانِهِ، وَفِيهَا خَلَافٌ فِي نَسْبَتِهِ إِلَيْهِ، وَلَكِنَّ هِيَ مَا ثَبَّتَ أَوْ بَقِيَ مِنْ تِراثِ الشِّيخِ (سلیمان) رَحْمَةُ اللّٰهِ، وَهِيَ :

أولاً : (فصل الخطاب في الرد على محمد بن عبد الوهاب)<sup>(١)</sup>  
وقد أرسلها الشيخ (سلیمان) إلى الشيخ (حسن بن عيدان قاضي حريملاء) وقد أثبته ابن حميد<sup>(٢)</sup>، وإسماعيل باشا البغدادي<sup>(٣)</sup> ،

(١) وللشيعي الرافضي محمد بن عبد النبي النيسابوري كتاب قريب من عنوانه أسماء (فصل الخطاب في نقض مقالة ابن عبد الوهاب) توفي في النجف سنة ١٢٤١هـ (هدية العارفين ١٣٦/٢، وإيضاح المكتنون ١٩١/٢)، وللصوفي أحمد بن على البصري الشهير بالقباني كتاب مثله كذلك أسماء (فصل الخطاب في رد ضلالات ابن عبد الوهاب) (إيضاح المكتنون ١٩٠/٢).

(٢) السحب الوابلة على ضرائح الحنابلة ٦٧٩/٢.

(٣) إيضاح المكتنون في الذيل على كشف الظنون ١٩٠/٢.

وعمر كحالة<sup>(١)</sup>، والشيخ عبدالعزيز آل عبداللطيف<sup>(٢)</sup>، وغيرهم.  
والكتاب أسماء بذلك مؤلفه الشيخ (سليمان) رحمه الله كما ذكره  
ابن حميد عنه، ولكن الكتاب لم يطبع بهذا الاسم، بل طبع باسم  
(الصواعق الإلهية في الرد على الوهابية).

قال الشيخ عبدالعزيز آل عبداللطيف : (ولقد لاحظت أن هذا  
الكتاب له أسماء أخرى منها :

- ١- الصواعق الإلهية في الرد على الوهابية، وقد طبع الكتاب  
بهذا الاسم في الهند ١٣٠٦هـ، ثم مصر، وتركيا.
- ٢- حجة فصل الخطاب من كتاب رب الأرباب وحديث  
رسول الملك الوهاب وكلام أولي الألباب في إبطال مذهب محمد  
ابن عبد الوهاب، نسخة خطية في مكتبة الأحقاف بحضورموت.
- ٣- الرد على من كفر المسلمين بسبب النذر لغير الله، نسخة  
خطية في مكتبة الأوقاف العامة ببغداد<sup>(٣)</sup>.

ولذا ترى بعضهم يخلط بين كتاب (فصل الخطاب في الرد  
على محمد بن عبد الوهاب) وكتاب (الصواعق الإلهية في الرد على  
الوهابية) لأن الاسم قد تغير من دور الطباعة وأهل البدع  
لأغراضهم المذهبية، حتى أصبح اسم الكتاب لا يكاد يُعرف إلا  
بالثاني.

(١) معجم المؤلفين ٤/١٨٧.

(٢) دعاوى المناوئين ٤٠.

(٣) دعاوى المناوئين ٤٠-٤١.

ثانياً : رسالة لأهل العيينة، لا يعلم اسمها، وإنما عُلم فحواها، وقد أرسلها الشيخ (سلیمان) إلى (أهل العینة) يموه بها عليهم بإلقاء الشبهات حتى يتركوا مناصرة الشيخ محمد بن عبدالوهاب رحمه الله.

وهذه الرسالة لم تُطبع بعد على حسب علمي، ولربما أحرقت أو اندثرت مع الزمن، وهي السبب الناشئ للشيخ محمد بن عبدالوهاب رحمه الله لتأليف كتابه (مفید المستفید في کفر تارک التوحید)، وليس هي الرسالة الأولى (فصل الخطاب) وذلك لأمور، منها :

١- أن الرسالة الأولى أرسلت للشيخ (حسن بن عيدان قاضي حريماء)، بينما (مفید المستفید) كُتبت تشبيتاً لأهل (العيينة) لما أرتد أهل حريماء كما قال ابن غنام : " رسالة أرسلها الشيخ إلى أهل العینة يبطل فيها ما مَوَهَ به سلیمان بن عبدالوهاب في أحد كتبه إليهم " <sup>(١)</sup>.

٢- أن الرسالة الأولى فيها مسائل لم يتطرق لها الشيخ محمد ابن عبدالوهاب رحمه الله بالرد مثل : (أن الشيخ يزعم الاجتهاد وهو لم يكن فيه خصلة من خصالة، أن الشيخ خارجي وأتباعه خوارج، أن مخالفة رأي الشيخ کفر يُستباح بها الدم، أن نجد تسمى قرن الشيطان ولذا لا يستغرب خروج هذا منها، أن الشيخ يُنزل الآيات التي نزلت في المشركين على المسلمين، أن الشيخ يأخذ

(١) تاريخ نجد ٣٦٠.

من كلام ابن تيمية وابن القيم ما يشتهي فيما يوافق مذهبه، أن الشيخ يذهب لكلام الأئمة المُجمل ويترك ما كان واضحاً من كلامهم ... وغير ذلك).

ثالثاً : رسالة النصيحة، وقد أرسلها الشيخ (سلیمان) من (العينة) بعد رجوعه وتوبته، واستقراره فيها، إلى المشايخ (حمد ابن محمد التويجري وأحمد بن عثمان بن شبانة وأخيه محمد) وهي السابقة عند ذكر توبته ورجوعه للحق، والله المستعان.





## **الفصل الرابع**

---

---

دراسة مختصرة لأهم مسائل الكتاب

وفيه مسألتان :

- ◆ **المسألة الأولى :** ضوابط تكفير المعين عند أهل الشّنة والجماعـة.
- ◆ **المسألة الثانية :** ما يترتب على تكـفـيرـ المعـيـنـ عندـ أـهـلـ الشـّـنةـ وـالـجـمـاعـةـ.





## الفصل الرابع

دراسة مختصرة لأهم مسائل الكتاب<sup>(١)</sup>، وفيه مسألتان

المسألة الأولى: ضوابط تکفير المھین عن أهل السنة والجماعۃ:

أهل السنة والجماعۃ هم دائمًا أهل الوسطية بين الفرق والطوائف، ومن سماتهم التي عُرِفوا بها أنهم يعلمون الحق ويرحمون الخلق، كما قال شیخ الإسلام ابن تیمیة : (إِنَّمَا عَرَفَ حَقَائِقَ أَقْوَالِ النَّاسِ، وَطَرَقَهُمُ الَّتِي دَعَتْهُمْ إِلَى تِلْكَ الْأَقْوَالِ حَصَلَ لَهُ الْعِلْمُ وَالرَّحْمَةُ، فَعَلِمَ الْحَقَّ وَرَحْمَ الْخَلْقِ وَكَانَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّنَ وَالصَّدِيقِينَ وَالشَّهِداءِ وَالصَّالِحِينَ، وَهَذِهِ خَاصَّةُ أَهْلِ السَّنَةِ الْمُتَبَعِينَ لِرَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَإِنَّهُمْ يَتَّبِعُونَ الْحَقَّ وَيَرْحَمُونَ مِنْ خَالِفِهِمْ بِاجْتِهادِهِ حَيْثُ عَذَرَهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ، وَأَهْلُ الْبَدْعِ يَبْتَدِعُونَ بَدْعَةً باطِلَةً وَيَكْفُرُونَ مِنْ خَالِفِهِمْ فِيهَا)<sup>(٢)</sup>.

(١) باختصار شديد، لأن المقام لا يسع للإطالة، وقد بحثت هذه المسائل في المراجع الموسعة، ينظر: (نواقض الإيمان القولية والعملية لشيخنا الدكتور عبدالعزيز آل عبداللطيف، نواقض الإيمان الاعتقادية للشيخ الدكتور محمد الوهبي، ضوابط التکفير لشيخنا الدكتور عبدالله القرني، التکفير وضوابطه للدكتور إبراهيم الرحيلي، منهج ابن تیمیة في مسألة التکفير للدكتور عبدالمجيد المشعبي، تکفير المعین عند شیخ الإسلام وابن عبد الوهاب للشيخ أبي العلا الراشد).

(٢) شرح الأصفهانية .٣٨

ولذلك جعل أهل السنة والجماعة ضوابطاً في باب التكفير حيث أنهم يفرقون بين التكفير المطلق (وهو إطلاق الكفر على القول أو العمل الصادر من الأشخاص أو الطوائف)، والتكفير المعين (وهو إطلاق الكفر على الأشخاص أو الطوائف بأعيانهم الذين وقعوا فيه بالقول أو العمل).

كما قال شيخ الإسلام ابن تيمية : (إن التكفير له شروط وموانع قد تنتفي في حق المعين، وإن تكفير المطلق لا يستلزم تكفير المعين، إلا إذا وجدت الشروط، وانتفت الموانع، يبين هذا أن الإمام أحمد وعامة الأئمة الذين أطلقوا هذه العمومات، لم يكفروا أكثر من تكلم بهذا الكلام معين)<sup>(١)</sup>.

ويقول الشيخ محمد بن عبد الوهاب : (ومسألة تكفير المعين مسألة معروفة إذا قال قوله يكون القول به كفراً، فيقال من قال بهذا القول فهو كافر، ولكن الشخص المعين إذا قال ذلك، لا يحكم بكافره حتى تقوم عليه الحجة التي يكفر تاركها)<sup>(٢)</sup>.

فال الأول - وهو التكفير المطلق - فلا يطلق القول عليه بالكفر إلا بأمرٍ واحدٍ وهو ثبوت الكفر به من الكتاب والسنة الصحيحة، وهذا مذهب السلف رحمهم الله، خلافاً لأهل البدع الذين يكفرون بالعقل والهوى بل حتى بمجرد المخالفة والعياذ بالله، ولذا تجد أن أهل البدع هم أكثر الناس تكفيراً لبعضهم بعضاً، وأما أهل

(١) مجموع الفتاوى ١٢ / ٤٨٧ ، ٤٨٨.

(٢) الدرر السننية ٨ / ٢٤٤.

السنة فهم الأعلم والأعقل دائمًا في مسائل الدين كله، وسائل الأحكام والأسماء خاصة.

أما الثاني فلا يُطلق التكفير على فاعله إلا بأمرین، هما :

أولاً / تحقق الشروط، وهي :

١- أن يكون المعين مُكلفاً :

ومن أدلته : قول النبي ﷺ : (رفع القلم عن ثلاثة: عن النائم حتى يستيقظ، وعن المبتلى حتى ييرأ، وعن الصغير حتى يكبر)<sup>(١)</sup>.  
قال الإمام ابن المنذر : (أجمعوا على أن المجنون إذا ارتد في حال جنونه أنه مسلم على ما كان قبل ذلك)<sup>(٢)</sup>.

وقال الإمام ابن قدامة : (إن الرّدة لا تصح إلا من عاقل، فأما من لا عقل له كالطفل الذي لا عقل له والمجنون، ومن زال عقله بإغماء أو نوم أو مرض، أو شرب دواء يباح شربه، فلا تصح ردته ولا حكم بكلامه بغير خلاف)<sup>(٣)</sup>.

(١) رواه أبو داود في كتاب الحدود، باب في المجنون يسرق أو يصيّب حدًا، رقم (٤٣٩٨)، والنسائي في كتاب الطلاق، باب من لا يقع طلاقه من الأزواج، رقم (٣٤٣٢)، وابن ماجة في كتاب الطلاق، باب طلاق المعتوه والصغرى والنائم، رقم (٢٠٤١) كلهم من حديث عائشة، ورواه الترمذى في كتاب الحدود، باب: ما جاء فيمن لا يجب عليه الحد، رقم (١٤٢٣) من حديث علي بن أبي طالب، وصححه الشيخ الألبانى في إرواء الغليل ٥/٢ وصححه أبي داود وصحح الترمذى وصحح النسائي وصحح ابن ماجة.

(٢) الإجماع ١٢٢.

(٣) المغني ١٢/٢٦٦.

٢- أن يكون المعین قد بلغته الحجۃ الرسالیة :  
ومن أدله: قوله تعالى: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا﴾ [الإسراء: ١٥].

قال الإمام ابن حزم: (ولا خلاف في أن المرء لو أسلم، ولم يعلم شرائع الإسلام، فاعتذر أن الخمر حلال، وأن ليس على الإنسان صلاة، وهو لم يبلغه حكم الله تعالى لم يكن كافراً بلا خلاف يعتد به، حتى إذا قامت عليه الحجۃ فتمادي حينئذ بإجماع الأمة فهو كافر) <sup>(١)</sup>.

وهي تقوم بأمرین هما :

أ) التمکن من العلم بما أنزل الله.

ب) القدرة على العمل به <sup>(٢)</sup>.

وإقامة الحجۃ يختلف من زمان لآخر ومن مكان لآخر، كما قال ابن القیم (إن قيام الحجۃ يختلف باختلاف الأزمنة والأمكنة والأشخاص فقد تقوم حجۃ الله على الكفار في زمان دون زمان، وفي بقعة وناحية دون أخرى، كما أنها تقوم على شخص دون آخر، إما لعدم عقله وتميزه كالصغير والمجنون، وإما لعدم فهمه كالذي لا يفهم الخطاب، ولم يحضر ترجمان يترجم له) <sup>(٣)</sup>.

(١) المعلی ١٢/١٣٥.

(٢) مجموع الفتاوى ١٩/٧١، ٢٠، ٥٩.

(٣) طریق الهجرتين ٤١٤.

وكذلك إقامتها تكون ببلاغ الكتاب والسنّة لهم إن كانوا من يدرکها معانیها العربية، كما قال ابن القیم: (إِنْ قِيلَ كَيْفَ تَقُومُ حِجَّتَهُ عَلَيْهِمْ، وَقَدْ مَنَعَهُمْ مِنَ الْهُدَىِ، وَحَالَ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَهُ، قِيلَ: حِجَّتَهُ قَائِمَةٌ عَلَيْهِمْ بِتَخْلِيَّتِهِ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَالْهُدَىِ، وَبِبَيَانِ الرَّسُولِ لَهُمْ، وَإِرَاءَتِهِمُ الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ حَتَّىْ كَأْنَهُمْ يَشَاهِدُونَهُ عَيْنًا، وَأَقَامَ لَهُمْ أَسْبَابَ الْهُدَايَةِ بَاطِنًا وَظَاهِرًا، وَلَمْ يَحُلْ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَتِلْكَ الأَسْبَابِ، وَمِنْ حَالِ بَيْنِهِ وَبَيْنِهَا مِنْهُمْ بِزَوَالِ عَقْلٍ، أَوْ صَغْرٍ لَا تَمْيِيزَ مَعَهُ، أَوْ كُونِهِ بِنَاحِيَةِ الْأَرْضِ لَمْ تَبْلُغْهُ دُعَوةُ رَسُولِهِ، فَإِنَّهُ لَا يَعْذِبُهُ حَتَّىْ يَقِيمَ عَلَيْهِ حِجَّتَهُ، فَلَمْ يَمْنَعْهُمْ مِنْ هَذَا الْهُدَىِ، وَلَمْ يَحُلْ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَهُ، نَعَمْ قَطْعَ عَنْهُمْ تَوْفِيقَهُ، وَلَمْ يَرُدْ مِنْ نَفْسِهِ إِعَانَتِهِمْ وَالْإِقْبَالُ بِقُلُوبِهِمْ إِلَيْهِ، فَلَمْ يَحُلْ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَمَا هُوَ مَقْدُورٌ لَهُمْ، وَإِنْ حَالَ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَمَا لَا يَقْدِرُونَ عَلَيْهِ، وَهُوَ فَعْلُهُ وَمُشَيْئَتُهُ وَتَوْفِيقُهُ . . . )<sup>(١)</sup>.

كما ينبغي أن يفرق بين قيام الحجة وفهمها، كما قال الشيخ محمد بن عبد الوهاب: (وأصل الإشكال أنكم لم تفرقوا بين قيام الحجة وفهم الحجة، فإن أكثر الكفار والمنافقين لم يفهموا حجة الله مع قيامها عليهم، كما قال تعالى: ﴿أَمْ تَحْسَبُ أَنَّ أَكْثَرَهُمْ يَسْمَعُونَ أَوْ يَعْقِلُونَ إِنْ هُمْ إِلَّا كَالْأَنْفَعُمُ بَلْ هُمْ أَضَلُّ سَيِّلًا﴾

[الفرقان: ٤٤].

وقيام الحجة وبلغها نوع، وفهمهم إياها نوع آخر، وكفرهم ببلوغها إياهم وإن لم يفهموها نوع آخر، فإن أشكال عليكم ذلك،

فانظروا قول ﷺ في الخوارج: "أينما لقيتموهم فاقتلوهم" <sup>(١)</sup>، مع كونهم في عصر الصحابة، ويحقر الإنسان عمل الصحابة معهم وقد بلغتهم الحجة ولكن لم يفهموها) <sup>(٢)</sup>.

ويقول الشيخ حمد بن ناصر بن معمر: (وليس المراد بقيام الحجة أن يفهمها الإنسان فيما جلياً كما يفهمها من هداه الله ووفقه، وانقاد لأمره فإن الكفار قد قامت عليه حجة الله مع إخباره بأنه جعل على قلوبهم أكنة أن يفقهوه) <sup>(٣)</sup>.

### ٣- أن يكون المعين قد ثبت منه القول أو العمل المُكفر :

ومن أدلةه : قوله تعالى : «يَتَآئِهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا ضَرَبُتْ فِي سَبَيلِ اللَّهِ فَتَبَيَّنُوا وَلَا نَقُولُوا لِمَنِ الْقَى إِلَيْكُمُ الْسَّلَامُ لَسْتَ مُؤْمِنًا تَبْتَغُونَ عَرَضَ الْحَيَاةِ الْدُّنْيَا فَعِنَّدَ اللَّهِ مَغَافِلٌ كَثِيرٌ كَذَلِكَ كُنُثُمْ مِنْ قَبْلِ فَرَبِّكَ اللَّهَ عَلَيْكُمْ فَتَبَيَّنُوا إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَيِيرًا» [النساء: ٩٤].

وقوله تعالى : «يَتَآئِهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ يُنَبِّإِ فَتَبَيَّنُوا أَنْ تُعَيِّبُوا قَوْمًا يَجْهَلُونَ فَتُصْبِحُوا عَلَىٰ مَا فَعَلْتُمْ نَذِيرًا» [الحجرات: ٦].

قال شيخ الإسلام ابن تيمية : (فالصواب أن مذهب الإنسان ليس بمذهب له إذا لم يلتزمه، فإنه إذا كان قد أنكره ونفاه، كانت

(١) رواه البخاري في كتاب استتابة المرتدين، باب: قتل الخوارج، رقم ٦٩٣١)، ومسلم في كتاب الزكاة، باب: ذكر الخوارج، رقم (١٦٤).

(٢) مجموعة مؤلفات الشيخ محمد بن عبد الوهاب ١٢-١٣ / ٣.

(٣) مجموعة الرسائل والمسائل النجدية ٤ / ٦٣٨.

إضافته إليه كذباً عليه)<sup>(١)</sup>.

ثانياً / انتفاء المواتع، وهي :

١- ألا يكون المعين جاهلاً.

ومن أدلةه : أن رسول الله ﷺ لما خرج إلى حنين مرّ بشجرة للمشركيين يقال لها ذات أنواع يعلقون عليها أسلحتهم، فقالوا : يا رسول الله أجعل لنا ذات أنواع كما لهم ذات أنواع فقال النبي ﷺ : "سبحان الله ! هذا كما قال قوم موسى : ﴿أَجَعَلْ لَنَا إِلَهًا كَمَا لَهُمْ بِالْهُنَّ﴾ [الأعراف: ١٣٨] ، والذي نفسي بيده لتركين سنن من كان قبلكم " <sup>(٢)</sup>.

وهو أقسام :

أولاً : جهل الإعراض والاستكبار، وصاحبها لا يعذر مطلقاً.

ثانياً : جهل عدم بلوغ الحجة، وصاحبها يعذر مطلقاً.

ثالثاً : جهل التفريط، وصاحبها فيه خلاف من عذرها أو عدمه، والراجع - والله أعلم - عدم عذرها كما قاله الأئمة المحققون.

قال الإمام ابن القيم : (اعتراف العبد بقيام حجة الله عليه من لوازم الإيمان، أطاع أم عصى، فإن حجة الله قامت على العبد بإرسال الرسول، وإنزال الكتاب، وبلغ ذلك إليه، وتمكنه من

(١) مجمع الفتاوى ٢١٧/٢٠.

(٢) رواه الترمذى في كتاب الفتنة، باب : ما جاء لتركين سنن من كان قبلكم، رقم (٢١٨٠) وقال : "هذا حديث حسن صحيح".

العلم به، سواء علم أو جهل، فكل من تمكّن من معرفة ما أمر الله به ونهى عنه، فقصر عنه ولم يعرّفه، فقد قامت عليه الحجّة<sup>(١)</sup>.

ويقول الشيخ محمد بن عبد الوهاب : (إِنَّ الَّذِي لَمْ تَقُمْ عَلَيْهِ الْحُجَّةُ هُوَ الَّذِي حَدَّثَ عَهْدَ إِيمَانِهِ، وَالَّذِي نَشَأَ بِبِيادِيَّةٍ، أَوْ يَكُونُ ذَلِكَ فِي مَسَأَلَةٍ خَفْيَةٍ مِثْلِ الصِّرَافِ وَالْعَطْفِ - مِنَ السُّحْرِ - فَلَا يُكَفِّرُ حَتَّى يُعْرَفَ، وَأَمَّا أَصْوَلُ الدِّينِ الَّتِي أَوْضَحَهَا اللَّهُ فِي كِتَابِهِ فَإِنَّ حَجَّةَ اللَّهِ هِيَ الْقُرْآنُ، فَمَنْ بَلَغَهُ فَقَدْ بَلَغَهُ الْحُجَّةُ)<sup>(٢)</sup>.

وقال الشيخ محمد الأمين الشنقيطي : (أَمَّا الْقَادِرُ عَلَى التَّعْلِمِ الْمُفْرَطُ فِيهِ، وَالْمَقْدُومُ آرَاءُ الرِّجَالِ عَلَى مَا عَلِمَ مِنَ الْوَحْيِ، فَهَذَا الَّذِي لَيْسَ بِمُعْذُورٍ)<sup>(٣)</sup>.

## ٢- لا يكون المعين مكرهاً.

ومن أدلةه : قصة عمار بن ياسر رضي الله عنه وذلك «أن المشركيين أخذوه فلم يتركوه حتى سب النبي ﷺ وذكر آلهتهم بخیر تركوه، فقال له النبي ﷺ : (يا عمار ما وراءك؟) قال : شر يا رسول الله ما تركت حتى نلت منه، وذكرت آلهتهم بخیر، قال : (كيف تجد قلبك؟) قال : مطمئناً بالإيمان، قال : (إن عادوا فعد)، قال : فأنزل الله عز وجل ﴿مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِهِ إِلَّا مَنْ أَكْرَهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌ بِإِلِيمَانٍ وَلَكِنَّ مَنْ شَرَحَ بِالْكُفْرِ صَدَرَ أَهْوَاهُ﴾ [التحل : ١٠٦].

(١) مدارج السالكين / ١ / ٢٣٩.

(٢) مجموع المؤلفات . ١١ / ٣ .

(٣) أضواء البيان / ٧ / ٥٥٤ - ٥٥٥

وشروطه هي<sup>(١)</sup> :

- ١- ألا يكون الإكراه على عقيدة القلب.
- ٢- أن يكون المُكره قادرًا على تحقيق ما أوعده به.
- ٣- أن يكون المُكره عاجزاً عن الخلاص.
- ٤- أن يكون المُكره به فورياً.
- ٥- أن لا يكون الإكراه على ما فيه ضرر متعدي.

قال الشيخ محمد بن عبد الوهاب : (والآية الثانية قوله تعالى : ﴿مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِهِ إِلَّا مَنْ أَكْرَهَ رَبَّهُ مُطْمِئِنٌ بِإِيمَانِهِ وَلَا يَكُنْ مَنْ شَرَحَ بِالْكُفْرِ صَدَرَأُ﴾ [التحل: ١٠٦] فلم يعذر الله من هؤلاء إلا من أكره مع كون قلبه مطمئن بالإيمان، وأما غير هذا فقد كفر بعد إيمانه، سواء فعله خوفاً، أو مداراة، أو مشحة بوطنه، أو أهله، أو عشيرته، أو ماله، أو فعله على وجه المزح، أو لغير ذلك من الأغراض ، إلا المكره)<sup>(٢)</sup>.

- ٣- لا يكون المعين متاؤلاً.

ومن أدلةه: أثر علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال: شرب قومٌ من أهل الشام الخمر وعليهم يزيد بن أبي سفيان، وقالوا: هي لنا حلال، وتأولوا هذه الآية ﴿لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعَمُوا﴾ [المائدة: ٩٣] قال: وكتب فيهم إلى عمر، فكتب أن

(١) يُنظر: المُحلّى لابن حزم ٨/٣٣، المغني لابن قدامة ٧/١٢٠، فتح الباري لابن حجر ١٢/٣١١.

(٢) كشف الشبهات ٦٥.

ابعث بهم إلى قبل أن يفسدوا من قبلك، فلما قدموا على عمر استشار فيهم الناس فقالوا: يا أمير المؤمنين! نرى أنهم قد كذبوا على الله، وشرعوا في دينهم ما لم يأذن به الله فاضرب رقابهم، وعلى ساكت فقال: ما تقول يا أبا الحسن فيهم؟ قال: أرى أن تستتب لهم، فإن تابوا جلدتهم ثمانين لشرب الخمر، وإن لم يتوبوا ضربت رقابهم، قد كذبوا على الله، وشرعوا في دينهم ما لم يأذن به الله، فاستتابهم فتابوا، فضربتهم ثمانين<sup>(١)</sup>.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: (ولا يكفر الشخص المعين حتى تقوم عليه الحجة كما تقدم، كمن جحد وجوب الصلاة والزكاة، واستحل الخمر والزنا، وتأول ... كما فعل الصحابة في الطائفة الذين استحلوا الخمر)<sup>(٢)</sup>.

وقال أيضاً: (وليس لأحد أن يُكفر أحداً من المسلمين، وإن أخطأ وغلط، حتى تقام عليه الحجة، وتبيّن له المراجحة، ومن ثبت إسلامه بيقين، لم يزل ذلك عنه بالشك، بل لا يزول إلا بعد إقامة الحجة، وإزالة الشبهة)<sup>(٣)</sup>.

(١) رواه ابن أبي شيبة في المصنف ٥٠٣/٦، وعبدالرزاق في المصنف ٢٤٢/٩.

(٢) مجموع الفتاوى ٦١٩/٧.

(٣) مجموع الفتاوى ٤٦٦/١٢.

**المسألة الثانية: ما يترتب على تکفیر المھین عن أهل السنۃ والجماعۃ:**

أولاً: القتل:

لقوله ﷺ : "من بَدَّل دِينَه فاقتُلُوه" <sup>(١)</sup>.

وهذا في حق المرتد البین ، أما المرتد غير البین فلا يُقتل بالظن ، وإنما أمره إلى الله ، ومثله كمثل المنافقين ، وأما الكافر المحارب فيجب قتاله وذلك راجع للمصلحة والمفسدة التي يراها ولی أمر المسلمين ، أما الكافر المُسالم فيحرم قتاله لأنه لم يؤذ المسلمين في أمورهم ، والله أعلم.

ثانياً: عدم التوارث:

لقوله ﷺ : "لا يرث المسلم الكافر ، ولا الكافر المسلم" <sup>(٢)</sup>.

وقد نقل الحافظ ابن حجر <sup>(٣)</sup> عن جمهور العلماء بأن التوارث يتعلق بالولاية ، ولما كانت منقطعة بين المسلم والكافر انتفى التوارث بينهما.

ثالثاً: عدم المناكحة:

لقوله تعالى : ﴿يَتَأْبَى الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا جَاءَكُمُ الْمُؤْمِنَاتُ مُهَاجِرَاتٍ﴾

(١) رواه البخاري في كتاب الجهاد والسير ، باب: لا يُعذب بعذاب الله ، رقم ٣٠١٧ ، وكتاب استتابة المرتدين والمعاندين وقتلهم ، باب: حكم المرتد والمرتدة واستتابتهم ، رقم ٦٩٢٢).

(٢) رواه البخاري في كتاب الفرائض ، باب: لا يرث المسلم الكافر ، ولا الكافر المسلم ، رقم ٦٧٦٤ ، ومسلم في كتاب الفرائض ، رقم ١٦١٤).

(٣) فتح الباري ١٢ / ٥٠

فَأَمْتَحِنُهُنَّ اللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَانِهِنَّ فَإِنْ عَمِشُوهُنَّ مُؤْمِنَاتٍ فَلَا تَرْجِعُوهُنَّ إِلَى الْكُفَّارِ لَا هُنَّ جُلُّهُمْ وَلَا هُمْ يَجْلُونَ لَهُنَّ<sup>١٠</sup> [المتحنة: ١٠]، فإن كان الفراق واجبٌ بين المسلم والكافر، فالمناكحة من باب أولى، والله أعلم.

رابعاً: حرمته ذبيحته:

لقوله تعالى: «الَّيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمُ الظَّبَابَ وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَهُمْ» [النائدة: ٥]، فلم يستثنى الله من طعام المشركين والكافر إلا طعام أهل الكتاب، والمُرَتَدُ أخبث من أهل الكتاب.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية : (فلو ذبح لغير الله متقرباً إليه لحرمه ، وإن قال بسم الله، كما قد يفعله طائفة من منافقي هذه الأمة الذين يتربون إلى الكواكب بالذبح والبخور ونحو ذلك، وإن كان هؤلاء مُرتدون لا ثُبّاح ذبيحتهم بحال)<sup>(١)</sup>.

وقال الشيخ محمد بن عبد الوهاب : (وَأَمَّا الْمُرَتَدُ فَلَا تَحْلِ ذَبِيْحَتَهُ، وإن قال بسم الله، لأن المانع لذلك ارتداه عن دين الإسلام لا ترك التسمية)<sup>(٢)</sup>.



(١) اقتضاء الصراط المستقيم .٦٥ / ٢

(٢) الدرر السننية .١٠ / ٣



**نماذج من  
صور المخطوطات**



الصفحة الأولى من نسخة الجامعة الإسلامية

الصفحة الأخيرة من نسخة الجامعة الإسلامية

لهم أنت أعلم وأنت أعلم أنت أعلم ولهم حسابهم فما فتق  
 لهم على وغیره من علماء الصحابة على انهم ان اقروا بالتجزء جملة  
 عذر وعذر وغیره من علماء الصحابة على انهم ان اقروا بالتجزء جملة  
 وإن اصر واعلى الاستحلا لقتلهم ما فقلت من كل يوم اشيخ حمله  
 فناء ~~فنا~~  
 جا هر بسب دین الْبَيْهِی وشار می اهل الشد ویرغم اینمی  
 للحق ویامر بالمعصیه معهم وتنکر علی من لا ییسی التوحید ویدخل  
 معی المسارکین لا اجل انتسابه الى الـ سلام انظر کیف کفر المعین  
 ولو كان عابدا ~~لهم~~  
 على البکرة واستدل باجماع الصحابة على تکفیر قذافه واصحای  
 لهان لم یتویوا وكلامه في المعین وكلام الصحابة في المعین  
 فکیف یما خن فیه ما اتساوی استحلا لکشیة ~~لکشیة~~ ~~لکشیة~~ ~~لکشیة~~  
 من الفجر وعنه والجهر به رب العالمین وصلی اللہ  
 وسلام علی چینا همہ وعلی الم وصلی اللہ وصلی اللہ علیہ

تمت بحث الله وحسن فرق فیقد تعلم العبد الفقیر

العنتری بقد نید من الحجی عقوی من ببر سعد


بن عبد الرحمن بن عبد العزیز بن

بلہم بن محمد بن عید

غفرانہ لام پیجیع

السلیمان

الصفحة الأولى من نسخة جامعة الملك سعود



## الصفحة الأخيرة من نسخة جامعة الملك سعود

كتاب الفتن

كتاب الفتن

والمتفق عليه الذي أمرنا بمحاجتهم والإغاظة عليهم في كتابه الذي ألقى حافلاته  
في كلامه في العباس رحمة الله وحي جواب له من حمه الله ما سأله عن الحشيشة  
ما يحب على بيده أن يكلمه أحاجي ف قال إن كل هذه الحشيشة حرام وهو ملتحب  
الجبابيث المحمرة سواعاً كل فنقاً ليلاً لكن الكثير المسكر منها حرام بالاتفاق على  
ومن استحل ذلك فهو غرئيش ثابت فإنما يرى والقول كافراً مرتد لا يغسل ولا  
يصلع عليه ولا يدفن في قبور المسلمين وحكم المترد شرعاً اليهود والنصارى  
سواء اعتقاده ذلك سجل للعامة وللحاصة الذين يزعمون أنها قيمة للذكر ولا  
لذكرها خروج العزم السائكي وينفع في الطربي وقد جاء بعد العذائب  
أن المخرب يأخذ لحاصة شيئاً ولا هو لها ليس على الذين امسوا أو عذبو الصداقات  
يختل في طبعوا الألياف فيقولون إنهم يطهرون ويتبرهون مما ألم بهم إيمان  
فربما التزم بذلك وأقام أصوات الاستحلال فقتلوا المشركين ما نقلته حفظها  
إلى العباس رحمة الله تعالى فتأمل كلام هذا الذي يتبين عنه عدم تكثير العيون  
إذا جاهر بسبب التكبير دين الانبياء فصار مع أهل الشرك يوزع عليهم  
الحق ويامر بالفضح عليهم وينكر على من لا يتبين التكبير ويدخل مع  
المشركين لأجل انتسابه إلى الإسلام ولو كان عالياً بما استحال الحشيشة  
ولو لم يعلمها لحاصة الذين يتعينهم على الفكرة واستدل بأمثال التي  
بتة على تكفار قدرهم وأصحابها إن لم يتبينوا أو كذلقيه في المعيدي وكلام الصي

بـ هـ في المعايير فكيف يماجيئ فيه مما استحال الحشيشة جزءاً من الفجز

منه وإن تحدث عنه العمالقة وصلوا الله على محمد والآله وصاحبها


لأنهم أقرب إلى الله تعالى عن من سواهم الظاهرون وحال

أبا همزة الكندي عاصي الله تعالى

عفراً الله لربه لربه لربه

فربه

**النص المحقق**



## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

سبب تأليف  
الرسالة

هذه أوراق كتبها شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب لما ارتاب بعض من يدعى العلم من أهل العينة<sup>(١)</sup>، لما ارتد أهل حريملاء<sup>(٢)</sup>، فسئل الشيخ أن يكتب كلاماً ينفعه الله به :<sup>(٣)</sup>

(١) هي مدينة تقع قريباً من الرياض، ومن أهم المدن النجدية في الماضي، وقد كانت إمارتها عند آل معمر، قيل اشتقت اسمها من ماء عين صغيرة لا تنقطع فسميت (العينة).

يُنظر: أسماء الأماكن في المملكة العربية السعودية ١٩١.

(٢) هي مدينة تقع شمال غربي الرياض، من أهم المدن النجدية في الماضي، وقد أخرجت العلماء والقضاة، قيل اشتقت اسمها من نبات (الحرمل) وقد وصفه ابن منظور بأنه (حَبَّ كَالسَّمْسَم)، لا يأكله شيء إلا المغزى، وقد طبخ عروقه فيُنسقاها للمحموم إذا ماطلته الحُمَّى)، وقيل اشتقت اسمها من نبات (الحرَّيمَلَة)، وقد وصفه ابن منظور أيضاً بأنه (شجرة مثل الرُّمانَة الصغيرة، ورقها أدق من ورق الرمان، خضراء تحمل حراء دون حراء العُشر، فإذا جفت انشقت عن ألين قطن، فتحشى به المَخَادُ ف تكون ناعمة جداً خفيفة، وتُهذى إلى الأشراف).

يُنظر: لسان العرب ١١/١٥٠، وأسماء الأماكن في المملكة العربية السعودية ١٥٦.

(٣) هنا ملاحظتان :

الأولى: أن هذه المقدمة ليست من كلام المصنف عَلَيْهِ السَّلَامُ وإنما ذكرها الثَّساخ ودرجوا عليها.

الثانية: ابتداء المصنف عَلَيْهِ السَّلَامُ بحديث عمرو بن عبسة عَلَيْهِ السَّلَامُ إنما هو اقتداء بشيخ الإسلام ابن تيمية حينما استعرض النصوص في النهي عن مشابهة المشركين، كما في اقتضاء الصراط المستقيم ١/١٩٢.

مقدمة المصنف  
بسرد حديث  
عمر بن عبسة

قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: روى مسلم في صحيحه عن عمرو بن عبسة

**السلماني** صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال : " كُنْتُ وَأَنَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ " أَظُنُّ أَنَّ النَّاسَ

(١) هو أبو نجح وقيل أبو شعيب عمرو بن عبسة بن خالد بن عامر السلمي،  
مسلم قديماً بمكة، وكان يقال هو ربيع الإسلام، ثم رجع إلى بلاده فأقام بها  
إلى أن هاجر بعد خير وقبل الفتح فشهادها، ثم نزل حمص في خلافة عثمان  
بن عفان صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وتوفي بها.

يُنظر: أسد الغابة ٨٢٣، الإصابة ٦/٣.

(٢) الجاهلية: من الجهل الذي هو نقىض العلم، كما قاله ابن فارس في  
معجمه.

وتتقسم باعتبار الزمان إلى قسمين :

الأول / جاهلية عامة: وهي ما كانت قبل بعثة النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، كما قال تعالى  
**﴿وَلَا تَبْرَحْنَ تَبْرُجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَئِكَ﴾** [الأحزاب: ٣٣]، قاله النووي في شرح  
مسلم ١١٠/٢.

الثاني / جاهلية خاصة: وهي كل ما خالف شريعة النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وهي قائمة  
بعض البلدان دون بعض، وببعض الأشخاص دون بعض، قاله الشوكاني  
في فتح القدير ٤/٢٧٨، وعبدالرحمن بن حسن في فتح المجيد ٣٦٨.

وتتقسم باعتبار الحكم إلى قسمين :

الأول / جاهلية كفر: وهي ما كانت بقول أو فعل الكفر، كما قال تعالى  
**﴿أَفَحَكُمُ الْجَاهِلِيَّةَ يَبْغُونَ﴾** [المائدة: ٥٠].

الثاني / جاهلية معصية: وهي ما كانت بقول أو فعل المعصية التي دون  
الكفر، كقول النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لأبي ذر عَزَّلَهُ اللَّهُ عَنْهُ (إنك امرؤ فيك جاهلية) متفق عليه.  
مسألة: وصف الجاهلية ليس له ارتباط بقيام الحجّة الرسالية، لأنها من  
أوضاع الأفعال، كما قال تعالى: **﴿وَلَا تَبْرَحْنَ تَبْرُجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَئِكَ﴾**  
[الأحزاب: ٣٣]، وقال: **﴿أَفَحَكُمُ الْجَاهِلِيَّةَ يَبْغُونَ﴾** [المائدة: ٥٠]، وقال  
حذيفة: " إنا كُنَّا في جاهلية وشر.. " متفق عليه، وقال الإمام النووي كما  
في شرح مسلم ٣/٨٧: " أما الجاهلية فما كان قبل النبوة سُموا بذلك =

عَلَى ضَلَالَةٍ<sup>(١)</sup>، وَأَنَّهُمْ لَيُسُوا عَلَى شَيْءٍ، وَهُمْ يَعْبُدُونَ الْأَوْثَانَ<sup>(٢)</sup>،  
فَسَمِعْتُ بِرَجُلٍ يُمَكِّنُهُ يُخْبِرُ أَخْبَارًا، فَقَعَدْتُ عَلَى رَاجِلِي، فَقَدِمْتُ

= لکثرة جهلتهم " ، وقال شيخ الإسلام ابن تيمية كما في الفتاوى ٣٨/٢٠ :  
اسم الجهل والجاهلية يُقال جاهلية وجهلاً قبل مجيء الرسول، وأما  
التعذيب فلا " .

(١) الضلال: ضَلَّ الْهُدَى، ولذلك فسرها عمرو بن عبسة رضي الله عنه بقوله " وَأَنَّهُمْ لَيُسُوا عَلَى شَيْءٍ، وَهُمْ يَعْبُدُونَ الْأَوْثَانَ " .

مسألة: وصف الضلال ليس له ارتباط بالحجارة الرسالية، لأنها من أوصاف  
الأفعال كذلك، كما قال تعالى في سورة آل عمران (١٦٤) «لَقَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَى  
الْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا يُنَذِّرُهُمْ وَيُنَبِّئُهُمْ وَرَحِيمٌ  
الْكِتَابَ وَالْحَكْمَةَ وَإِنْ كَانُوا مِنْ قَبْلِ لَفِي ضَلَالٍ ثُمَّ إِنَّهُمْ  
سورة الصافات (٧٠-٦٩) «إِنَّهُمْ أَفَوَّا بِأَيْمَانِهِمْ حَسَالَيْنَ  
فَهُمْ عَلَى مَا تَرِهُمْ يَهْرُثُونَ»<sup>١٧</sup> ، ومنه قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (ألم أجدكم ضلالاً فهداكم الله بين) متفق عليه.

(٢) الأوثان: جمع وَثَنَ، ويُجمع كذلك على وَثَنَ، كما قال تعالى في سورة  
الحج (٣٠) «فَاجْتَبَيْرُوا الرِّبْسَكَ مِنَ الْأَوْثَانِ»<sup>١٨</sup> وقال تعالى في سورة  
العنكبوت (١٧) «إِنَّمَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ أُوْتَنَا»<sup>١٩</sup> قال ابن فارس في  
معجمه: "الواو والثاء والنون كلمة واحدة وهي الوثن واحد الأوثان:  
حجارة كانت تُعبد".

وقد اختلف أهل اللغة في التفريق بين لفظة الوثن والصنم إلى أقوال:  
فمنهم من جعلهما متراجدان، ولم يفرق بينهما.  
ومنهم من جعل الوثن ما كان من حجارة، والصنم ما كان من الخشب أو  
الذهب والفضة.  
ومنهم من جعل الوثن ما لا صورة له، والصنم ما كان له صورة جعلت  
تمثalaً.

ومنهم من جعل الوثن ما كان له جثة من خشب أو حجر أو فضة ينحت،  
والصنم الصورة بلا جثة.

عَلَيْهِ، فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ مُسْتَخْفِيًا<sup>(١)</sup> جُرَأَ<sup>(٢)</sup> عَلَيْهِ قَوْمُهُ.  
 فَتَلَطَّفَتْ حَتَّى دَخَلَتْ عَلَيْهِ بِمَكَّةَ، فَقُلْتُ لَهُ : مَا أَنْتَ؟ !، قَالَ :  
 أَنَا نَبِيٌّ، فَقُلْتُ : وَمَا نَبِيٌّ؟ !، قَالَ : أَرْسَلَنِي اللَّهُ، فَقُلْتُ : وَبِأَيِّ  
 شَيْءٍ أَرْسَلَكَ؟ ! قَالَ : أَرْسَلَنِي بِصَلَةِ الْأَرْحَامِ وَكُسْرِ الْأَوْثَانِ وَأَنْ  
 يُوَحَّدَ اللَّهُ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْءٌ<sup>(٣)</sup>، قُلْتُ لَهُ : فَمَنْ مَعَكَ عَلَى هَذَا؟ !

= ومنهم من جعل الوثن ما كان على غير صورة البشر، والصنم ما كان على  
 صورة البشر.

وقيل غير ذلك كما في تاج العروس ١/٧٧٩١.

والأقرب إن شاء الله: أن بينهما عموماً وخصوصاً، فإذا اجتمعا في اللفظ  
 افترقا في المعنى، وإذا افترقا في اللفظ اجتمعا في المعنى، كما قال تعالى  
 عن إبراهيم عليه السلام في سورته (٣٥) «وَاجْتَبَنِي وَبَيْنَ أَنْ تَقْبُدَ الْأَصْنَامَ» [إبراهيم:  
 ٣٥] ومراده عليه السلام كُلُّ ما يُعبد من دون الله ويُشغله عنه، وحيثُنَّ يكون معناهما  
 عند الافتراق في اللفظ: أن الوثن ما عبد من دون الله على غير صورة البشر  
 أو الحيوان، والصنم ما عبد على صورة البشر أو الحيوان، والله أعلم.

(١) مُسْتَخْفِيًّا: من الخفاء وهو السُّتر، قال ابن فارس في معجمه: "الخاء  
 والفاء والياء أصلان متبادران متضادان، فالأول السُّتر، والثاني الإظهار،  
 فالأول خفي الشيء يخفي، وأخفيته، وهو في خفية وخفاء، إذا سترته..  
 ويقال للرجل المُسْتَخْفِي".

(٢) جُرَأَ: بمعنى الإقدام والتسلط، قال النووي في شرح صحيح مسلم ٦/٣٥٥: "هكذا هو في جميع الأصول جُرَأَ بالجيم المضمومة، جمع جريء  
 بالهمز من الجرأة وهي الإقدام والتسلط، وذكر الحميدي في الجمع بين  
 الصحيحين: جراء بالباء المهملة المكسورة...، وال الصحيح أنه بالجيم".

(٣) قال النووي في شرح صحيح مسلم ٦/٣٥٥: "هذا فيه دلالة ظاهرة على  
 الحث على صلة الأرحام، لأن النبي عليه السلام قرنها بالتوحيد، ولم يذكر له  
 حزبات الأمور، وإنما ذكر مُهمها، وبدأ بالصلة".

قال: حُرّ وَعَبْدُ، قَالَ: وَمَعَهُ يَوْمَئِذٍ أَبُو بَكْرٍ وَيَلَالٌ مِمَّنْ آمَنَ بِهِ، فَقُلْتُ: إِنِّي مُشَيْعُكَ، قَالَ: إِنَّكَ لَا تَسْتَطِعُ ذَلِكَ يَوْمَكَ هَذَا، أَلَا تَرَى حَالِي وَحَالَ النَّاسِ، وَلَكِنْ ارْجِعْ إِلَى أَهْلِكَ، فَإِذَا سَمِعْتَ بِي قَدْ ظَهَرْتُ فَأُتَيْتَ.

قال: فَذَهَبْتُ إِلَى أَهْلِي، وَقَدِيمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ، وَكُنْتُ فِي أَهْلِي، فَجَعَلْتُ أَتَخْبَرُ الْأَخْبَارَ، وَأَسْأَلُ النَّاسَ حِينَ قَدِيمَ الْمَدِينَةَ، حَتَّى قَدِيمَ عَلَيَّ نَفْرٌ مِنْ أَهْلِ يَثْرَابَ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةَ، فَقُلْتُ: مَا فَعَلَ هَذَا الرَّجُلُ الَّذِي قَدِيمَ الْمَدِينَةَ، فَقَالُوا: النَّاسُ إِلَيْهِ سِرَاعٌ، وَقَدْ أَرَادَ قَوْمُهُ قَتْلَهُ فَلَمْ يَسْتَطِعُوا ذَلِكَ.

فَقَدِيمُتُ الْمَدِينَةَ فَدَخَلْتُ عَلَيْهِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَتَعْرِفُنِي !!

قال: نَعَمْ، أَنْتَ / الَّذِي لَقِيَتِي بِمَكَّةَ، قَالَ فَقُلْتُ: بَلَى، فَقُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ أَخْبِرْنِي عَمَّا عَلِمْتَ اللَّهُ وَأَجْهَلُهُ، أَخْبِرْنِي عَنِ الصَّلَاةِ !!

= وفيه كذلك وجوب معاداة الكفار بتكسير أصنامهم وأوثانهم التي عبدوها من دون الله، وهي من صميم الكفر بالطاغوت الذي أمر الله بالتمسك به، لأنه شطر العروة الوثقى، والتي حرص كل الأنبياء على بيانها وتوضيحها، والعروة الوثقى هي (لا إله إلا الله) والمقاومة على الكفر بالطاغوت والإيمان بالله، كما قال تعالى في سورة البقرة (٢٥٦) «فَقَمَنْ يَكْفُرُ بِالظَّغْرُوتِ وَيُؤْمِنْ بِاللَّهِ فَقَدِ أَسْتَسَكَ بِالْمَوْقِعِ الْأَنْقَنِ» [البقرة: ٢٥٦] وقال في سورة النحل (٣٦): «وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولاً أَنْ يَقُبَّلُوا اللَّهَ وَاجْتَنَبُوا الظَّغْرُوتَ» [النحل: ٣٦]، والعلم بحقيقة هذا الركن لازم على كل المسلم، كما بينه النبي ﷺ لعمرو بن عبسة رضي الله عنه، أما العمل به فراجع للمصلحة والمفسدة والقدرة على ذلك، وتحقيقه عزيز بين الناس اليوم، نسأل الله أن يبصرنا جميماً بالعلم بحقيقة التوحيد والعمل به.

١/م

قال: صَلَّى صَلَاةَ الصُّبْحِ، ثُمَّ أَقْصَرَ عَنْ / الصَّلَاةِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ حَتَّى تَرْتَفَعَ، فَإِنَّهَا تَطْلُعُ حِينَ تَطْلُعُ بَيْنَ قَرْنَيْ شَيْطَانٍ، وَحِينَئِذٍ يَسْجُدُ لَهَا الْكُفَّارُ، ثُمَّ صَلَّى فَإِنَّ الصَّلَاةَ مَشْهُودَةٌ مَخْضُورَةٌ، حَتَّى يَسْتَقِلَ الظَّلُلُ بِالرَّمْحِ، ثُمَّ أَقْصَرَ عَنِ الصَّلَاةِ، فَإِنَّ حِينَئِذٍ تُسْجَرُ جَهَنَّمُ، فَإِذَا أَقْبَلَ الْفَقِيرُ فَصَلَّى، فَإِنَّ الصَّلَاةَ مَشْهُودَةٌ مَخْضُورَةٌ، حَتَّى تُصَلِّيَ الْعَضْرَ، ثُمَّ أَقْصَرَ عَنِ الصَّلَاةِ، حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ، فَإِنَّهَا تَغْرُبُ بَيْنَ قَرْنَيْ شَيْطَانٍ، وَحِينَئِذٍ يَسْجُدُ لَهَا الْكُفَّارُ<sup>(١)</sup>" وَذَكَرَ الْحَدِيثُ<sup>(٢)</sup>.

(١) رواه مسلم في كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب إسلام عمرو بن عبسة قطبته، رقم (٨٣٢).

(٢) ذكر الإمام محمد بن عبد الوهاب قطبته بعض الفوائد من قصة عمرو بن عبسة قطبته كما في الدرر السنية ١٠/١٠-١١ وهي :

"الأولى: كون الشرك يعرف قيمه بالفطرة، لقوله: كنت أظن الناس ليسوا على شيء، وهم يعبدون الأوثان.

الثانية: الحرص على طلب العلم، لأنـه سبب للخير، وفسـر به قوله: ﴿وَوَزَعَ عَلَمَ اللَّهُ فِيهِمْ خَيْرًا لَا شَعْرَهُمْ﴾ [الأنفال: ٢٣]، لقولـه: فـسمـعت أنـ رـجـلاـ بمـكةـ يـخـبرـ أـخـبـارـاـ فـقـعـدـتـ عـلـىـ رـاحـلـتـيـ، فـوـجـدـتـهـ مـخـتـفـيـاـ، فـتـلـطـفـتـ حـتـىـ دـخـلتـ عـلـيـهـ.

الثالثة: قوله فـقلـتـ لـهـ: ماـ أـنـتـ؟ قـالـ: "نـبـيـ". قـلتـ: وماـ نـبـيـ؟ قـالـ: "أـرـسـلـنـيـ اللـهـ عـزـ وـجـلـ" ، فـهـذـهـ الـمـسـأـلـةـ هيـ أـصـلـ الـعـلـمـ كـلـهـ، وـهـيـ فـهـمـ الـقـلـبـ فـهـمـاـ جـيـداـ أـنـ اللـهـ أـرـسـلـ إـلـيـكـ رـسـوـلـاـ، فـإـذـاـ عـرـفـتـهـ هـاـنـ عـلـيـكـ ماـ بـعـدـهـاـ.

الرابعة: قوله: بأـيـ شـيـءـ أـرـسـلـكـ؟ قـالـ: "بـكـذاـ وـكـذاـ" وـهـذـهـ تـوـضـعـ ماـ قـبـلـهـاـ بـالـفـعـلـ.

الخامسة: قوله: "بصلة الأرحام، وكسر الأوثان، وأن يعبد الله لا يشرك به شيء" الأول: حق الخلق، والثاني: حق الخالق، وذكر هذه مع هذه، تفسير سياسة المدعو والرفق به، والتلطف في إدخال الخير إلى قلبه، والثاني فيها تعريف الأمر قبل الدخول فيه، لأن الداخل لا يستقيم له الدخول إلا بمعرفته ولو صعب.

السادسة: حسن فهم عمرو، لقوله: من معك على هذا؟.  
السابعة: قوله حُرْ وعبد، والله أعلم .

وفي الحديث مسائل هامة، ومن أهمها: النهي عن التشبه بالكافار، وذلك من قوله ﷺ: (وَحِينَئِذٍ يَسْجُدُ لَهَا الْكُفَّارُ)، والتشبه بمعنى المماثلة، قال ابن فارس في معجمه: " الشين والباء والهاء أصل واحد يدل على تشابه الشيء وتشاكله لوناً ووصفاً " أي شابههم فيما اختصوا به من عقائد أو عادات أو عادات أو أخلاق جزئياً أو كلياً.

وقد نهى النبي ﷺ عن التشبه بهم في أكثر من حديث ومن أشهرها (ومن تشبه بقوم فهو منهم) رواه أبو داود وحسنه شيخ الإسلام ابن تيمية في الاقتضاء ٢٦٩/١، والألباني في صحيح الجامع والإرواء.

وهذا الحديث يقول عنه شيخ الإسلام: " وهذا الحديث أقل أحواله أن يقتضي تحريم التشبه بهم، وإن كان ظاهره يقتضي كفر المتشبه بهم " كما في الاقتضاء ٢٧٠/١.

وقد قال أيضاً ﷺ كما في مختصر الفتاوى المصرية (٥١٤) مبيناً خطراً ذلك: " وإذا زار أهل الذمة كنيسة بيت المقدس فهل يقال لهم يا حاج مثلاً؟ لا ينبغي أن يقال ذلك تشبيهاً ب الحاج البيت الحرام، ومن اعتقاد أن زيارتها قربة فقد كفر، فإن كان مسلماً فهو مرتد، يستتاب فإن تاب وإلا قتل، فإن جهل أن ذلك محظى عُرف ذلك، فإن أصر فقد كفر وصار مرتدًا ".

وقال القاضي عياض كما في الشفا ٢/١٠٧٢: " وكذلك نكفر بكل فعل أجمع المسلمون أنه لا يصدر إلا من كافر، وإن كان صاحبه مصرحاً =

قال أبو العباس رضي الله عنه : " فقد نهى النبي ﷺ عن الصلاة وقت طلوع الشمس ووقت غروبها ، معللاً بأنها تطلع وتغرب بين قرن شيطان ، وأنه حينئذ يسجد لها الكفار ، ومعلوم أن المؤمن لا يقصد السجود إلا لله ، وأكثر الناس قد لا يعلمون أن طلوعها وغروبها بين قرن شيطان [١] ، [ولا أن] [٢] الكفار يسجدون لها ، ثم أنه ينكر نهى عن الصلاة في هذا الوقت حسماً لمادة المشابهة [بكل طريق] [٣] ، ... ومن هذا الباب أنه كان إذا صلى إلى عود أو عمود جعله على حاجبه الأيمن ، [أو الأيسر] [٤] ولم يصمد له صمداً [٥] ، وهذا نهى عن الصلاة إلى ما عُبد من دون الله في الجملة ، [وإن لم يكن العابد يقصد ذلك] [٦] وهذا ينهى عن السجود [للله] [٧] بين يدي الرجل [وإن

= بالإسلام مع فعله ذلك كالسعى إلى الكنائس والبيع . أي دور عبادة اليهود والنصارى . مع أهلها بزيهم ، من شد الزنانير ، وفحص الرؤوس . أي حلقات من الوسط . فقد أجمع المسلمون أن هذا الفعل لا يوجد إلا من كافر " .

(١) في [س] الشيطان ، وأثبتت ما جاء في [م] لموافقتها الاقتضاء .

(٢) في [م] ولأن .

(٣) ساقطة من [س] و[م] وأتممتها من الاقتضاء .

(٤) ساقطة من [س] و[م] وأتممتها من الاقتضاء .

(٥) إشارة إلى الحديث الذي رواه أبو داود في كتاب الصلاة ، باب : إذا صلى إلى سارية أو نحوها أين يجعلها منه ؟ ، رقم (٦٩٣) ، والإمام أحمد / ١٢ / ٣٤٠ ، والطبراني في الكبير / ١٥ / ١٩٦ ، كلهم من طريق الوليد بن كَامِلٍ عَنْ المُهَلَّبِ بْنِ حُبْرٍ عَنْ ضُبَاعَةَ بْنِ الْمُقْدَادِ بْنِ الْأَسْوَدِ عَنْ أَيْبَهَا ، وقد ضعفه الإمام ابن القيم في تهذيب السنن ٥٥ / ٢ ، وابن رجب الحنبلي في فتح الباري ٣ / ٣٣٠ ، والألباني في ضعيف أبي داود .

(٦) ساقطة من [س] و[م] وأتممتها من الاقتضاء .

(٧) ساقطة من [م] ، وأثبتتها كما في [س] ولموافقتها الاقتضاء .

كلام ابن تيمية  
في سد الذرائع عن الشرك

لم يقصد الساجد ذلك<sup>(١)</sup> لما فيه من مشابهة السجود لغير الله<sup>(٢)</sup>

(١) ساقطة من [س] و[م] وأتمتها من الاقتضاء.

(٢) اقتضاء الصراط المستقيم ١٩٤١-١٩٦١.

وفي الحديث وكلام شيخ الإسلام ابن تيمية دلالة واضحة على مسألة سد الذرائع، وهي الأسباب المفضية إلى الشرك، وهي داخلة في مسمى العقائد أو الفقهيات، وهذه المسألة من كمال الشريعة المطهرة ومقاصدها العظيمة، وقد بينها الله في كتابه، ورسوله ﷺ في سنته، واجتهد العلماء في تأصيلها وتقريرها .

قال الإمام الشاطبي : (قاعدة سد الذرائع متفق على اعتبارها في الجملة) الموافقات ٤/٢٠١، ويقول الإمام ابن القيم كما في إعلام الموقعين ٣/١٤٧ : " لما كانت المقاصد لا يتوصل إليها إلا بأسباب وطرق تفضي إليها كانت طرقها وأسبابها تابعة لها معتبرة بها ، فوسائل المحرمات والمعاصي في كراحتها والمنع منها بحسب إفضائها إلى غایاتها وارتباطاتها بها ، ووسائل الطاعات والقربات في محبتها والإذن فيها بحسب إفضائها إلى غایتها ، فوسيلة المقصود تابعة للمقصود وكلام ما مقصود قصد الغايات ، وهي مقصودة قصد الوسائل ، فإذا حرم الرب تعالى شيئاً وله طرق ووسائل تفضي إليه فإنه يحرمنها ويمنع منها ، تحقيقاً لحرميته وتشيئته له ، ومنعاً أن يقرب حماه ، ولو أباح الوسائل والذرائع المفضية إليه لكان ذلك نقضاً للتحريم ، وإغراء للنفس به ، وحكمته تعالى وعلمه يأبى ذلك كل الإباء " . وهي قاعدة محكمة عند المالكية والحنابلة كما قاله ابن بدران في المدخل لمذهب أحمد ١٣٨ .

ومن أمثلة سد الذرائع عن الشرك .

١- إثبات عبودية عيسى عليه السلام وأنه ليس باليه كما زعمت النصارى ، قال تعالى : ﴿هُنَّا الْمَسِيحُ ابْنُ رَبِّهِ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَّتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ وَأَمَّمَهُ صِدِّيقَهُ كَانَا يَأْكُلُانِ الظَّمَانَ أَنْظَرَ كَيْفَ شَيْئَ لَهُمْ أَلَّا يَكُنْ ثَمَّ أَنْظَرَ أَنَّ يُؤْكَلُونَ﴾ [المائدة: ٧٥].

= ٢- إثبات عبودية النبي ﷺ والنبي عن الغلو والإطراء فيه، حتى لا يُتَّخِذ شريكاً مع الله، قال تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي أَنْذَلَكُمْ مِنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ وَلَمَّا كُنْتُ أَغْلَمُ الْغَيْبَ لَأَسْتَكْرِهَ مِنَ الْخَيْرِ وَمَا مَسَّنِيَ الشَّوْءُ إِنْ أَنَا إِلَّا نَذِيرٌ وَبَشِيرٌ لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ﴾ [الأعراف: ١٨٨]، وقال النبي ﷺ: «لا تطروني كما أطرت النصارى ابن مريم، فإنما أنا عبد» فقولوا: عبد الله ورسوله» البخاري.

-٣- إبطال منفعة كُلِّ معبد دون الله، وأنهم عاجزون عن الخلق والتفع والضر وغير ذلك، حتى لا يعبد إلا الله وحده، قال تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي أَرَى شَمَّ مَا تَدْعُونَكُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَرَوْنَ مَاذَا خَلَقُوا مِنَ الْأَرْضِ أَمْ لَمْ يَرَوْكُمْ فِي السَّمَاوَاتِ أَنْتُمْ يُكَتَبُ مِنْ قَبْلِ هَذَا أَزْ أَنْتَرَقَ مِنْ عَلَيْهِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ [١] وَمَنْ أَضَلَّ مِنْ يَدْعُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ مَنْ لَا يَسْتَجِبُ لَهُ إِنَّ يَوْمَ الْقِيَمَةِ وَهُمْ عَنْ دُعَائِيهِمْ غَنِيَّلُونَ﴾ [٢] وَإِذَا حُشِرَ النَّاسُ كَانُوا لَهُمْ أَعْدَاءٌ وَكَانُوا يُعَذِّبُهُمْ كُفَّارُنَّ﴾ [٣] [الأحقاف: ٦-٤].

-٤- التحذير من الغلو في القبور وأهلها، حتى لا تُعظَم فتبعد مع الله، قال جابر بن عبد الله: (نهى رسول الله ﷺ أن يجصس القبر أو يقعد عليه أو يبني عليه)، وعن أبي الهياج الأستدي قال: قال لي على بن أبي طالب: (ألا أبعثك على ما بعثني عليه رسول الله ﷺ): أن لا تدع تمثلاً إلا طمسه، ولا قبراً مشرفاً إلا سويته) رواهما مسلم.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: (فحرّم ﷺ أن تتخذ قبورهم مساجد بقصد الصلوات فيها، كما تقصد المساجد، وإن كان القاصد لذلك إنما يقصد عبادة الله وحده، لأن ذلك ذريعة إلى أن يقصدوا المسجد لأجل صاحب القبر ودعائه، والدعاء به، والدعاء عنده، فنهى رسول الله ﷺ عن اتخاذ هذا المكان لعبادة الله وحده لئلا يتخذ ذريعة إلى الشرك بالله، والفعل إذا كان يفضي إلى مفسدة وليس فيه مصلحة راجحة ينهى عنه) مجموع الفتاوى ٣/١٦٣.

انتهى كلام [أبي العباس رحمه الله]<sup>(١)</sup>.

فليتأمل المؤمن الناصل لنفسه ما في هذا الحديث من العبر، فإن الله سبحانه وتعالى يقص علينا أخبار الأنبياء وأتباعهم ليكون للمؤمن من المستأخرين عبرةً فيقيس حاله بحالهم، وقصص [قصص]<sup>(٢)</sup> الكفار والمنافقين لتجتنب ويجتنب من تلبيس بها أيضاً.

فمما فيه من الاعتبار أن هذا الأعرابي الجاهلي لما ذكر له أن الفائدة الأولى

رجلًا بمكة يتكلم في الدين بما يخالف الناس لم يصبر حتى ركب راحلته فقدم عليه، وعلم ما عنده، لما في قلبه من حبّة الدين والخير، وهذا فسر به قوله تعالى: ﴿وَلَوْ عِلْمَ اللَّهُ فِيهِمْ خَيْرًا لَأَسْعَهُمْ﴾ [الأنفال: ٢٣] أي حرصاً على تعلم الدين، ﴿لَأَسْعَهُمْ﴾ [الأنفال: ٢٣] أي أفهمهم<sup>(٣)</sup>، فهذا يدلّ على أن عدم الفهم في أكثر الناس اليوم

= وغيرها كثير في القرآن والستة، وكم حاول أعداء الشريعة إبطال هذه القاعدة المحكمة ﴿يُرِيدُونَ أَن يُطْفِئُوا نُورَ اللَّهِ يَأْفَوْهُمْ وَيَأْبَ أَن يُشَعِّرُوهُمْ وَلَوْ كَرِهَ الْكُفَّارُ﴾ [التوبه: ٣٢]، فالله المستعان على غربة الإسلام في هذا الزمان!!.

ومن كلام شيخ الإسلام يستفيد المسلم: النهي عن الصلاة . فرضًا أو نافلة . بين يدي إنسان آخر ، ومنه الصلاة بين يدي الإمام حينما يلتفت إلى المصليين ، فيقوم بعضهم سواء المؤذن أو صاحب فاتحة فيصلّي بين يديه ، فينبغي توجيه الناس في ذلك ، وعلى الإمام أن يقوم من مكانه ، أو يجعل سترة بينه وبين المصلي ، والله أعلم .

(١) ساقطة من [م].

(٢) في [م] القصص.

(٣) ويقصد بهم المشركون والمنافقون لأن كلا منهم مسلوب الفهم الصحيح ، =

عدلاً منه سبحانه لما يعلم في قلوبهم من عدم الحرص على تعلم الدين.

فتبيّن أن من أعظم الأسباب الموجبة لكون الإنسان من شر الدواب هو عدم الحرص على [تعلم الدين]<sup>(۱)</sup>، فإذا كان هذا الجاهلي يطلب هذا الطلب، فما عذرَ من ادعى اتباع الأنبياء، وبلغه عنهم ما بلغه، وعنده مَن يعرض عليه [التعليم]<sup>(۲)</sup> ولا يرفع بذلك رأساً، فإن حضر أو استمع فكما قال تعالى: ﴿مَا يأْتِهِم مِّنْ ذِكْرٍ مِّنْ رَّبِّهِمْ تُخَدِّثُ إِلَّا أَسْتَعْوُهُ وَهُمْ يَلْعَبُونَ﴾ [الأنبياء: ۳-۲]<sup>(۳)</sup>.

## الفائدة الثانية

وفيه من العبر أيضاً : أنه لما قال : (أرسلني الله). قال : بأي شيء أرسلك؟ قال : بكلـذا وكـذا. فتبـين أن زـيدة الرـسالـة الإلهـية، والـدـعـوـة النـبـوـية، [هي]<sup>(۴)</sup> تـوحـيد الله بـعـبـادـتـه وـحـدـه لا شـرـيكـ لهـ، وـكـسـرـ الأـوـثـانـ، وـمـعـلـومـ أنـ كـسـرـها لا يـسـتـقـيمـ إـلـا بـشـدـةـ العـداـوةـ وـتـجـريـدـ السـيفـ، فـتأـملـ زـيـدةـ الرـسـالـةـ<sup>(۵)</sup>.

= والقصد إلى العمل الصالح، ثم أخبر تعالى بأنهم لا فهم لهم صحيح، ولا قصد لهم صحيح، لو فرض أن لهم فهماً، كما قاله الحافظ ابن كثير في تفسيره للأية.

(۱) في [م] التعليم.

(۲) في [م] التعليم.

(۳) سورة الأنبياء، آية ۲-۳.

(۴) في [م] هو.

(۵) إن تكسير الأصنام والأوثان من شرائع الأنبياء المتفق عليها بينهم، لأنها تضاد أصل التوحيد، وقد ثبت تكسيرها عن عدد منهم:

وفيه أيضاً : أنه فَهِمَ المرادُ من التوحيد، وَفَهِمَ أنه أَمْرٌ كَبِيرٌ غَرِيبٌ، وَلَا جُلُّ هَذَا قَالَ : مَنْ مَعَكَ [عَلَى هَذَا؟]<sup>(١)</sup> قَالَ : (حَرْ

إِبْرَاهِيمَ ؑ) : قَالَ تَعَالَى : ﴿وَتَأَلَّوْ لَأَكِيدَنَ أَشْكُرْ بَعْدَ أَنْ تُولُوا مُتَبِّرِينَ ﴾<sup>٥٧</sup>

فَجَعَلَهُمْ جُذَادًا إِلَّا كَبِيرًا لَمْ لَعَلَهُمْ إِلَيْهِ يَرْجِعُونَ ﴿٥٨﴾ [الأنبياء : ٥٧-٥٨].

وَمُوسَى ؑ) : قَالَ تَعَالَى : ﴿وَانظُرْ إِلَى إِنْهَكَ الَّذِي طَلَكَ عَيْنَهُ عَاكِهَا لَهُرِيقَهُ ثُدَّ لَتَسِقَنَهُ فِي أَلَيْهِ سَفَّا﴾ [طه : ٩٧].

وَالنَّبِيُّ ؑ) : (أ) بِالقولِ : عَنْ أَبِي الْهِيَاجِ الْأَسْدِيِّ قَالَ : قَالَ لَهُ عَلَى بْنَ أَبِي طَالِبٍ : (أَلَا أَبْعَثُكَ عَلَى مَا بَعْثَنِي عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ؑ) : أَنْ لَا تَدْعُ تَمِثَالًا إِلَّا طَمَسْتَهُ ، وَلَا قَبَرًا مُشْرِفًا إِلَّا سُوِّيَتْهُ رواه مسلم ، (ب) بِالعملِ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ مُسْعُودٍ ؑ) قَالَ : دَخَلَ النَّبِيُّ ؑ مَكَةَ وَحَوْلَ الْكَعْبَةِ ثَلَاثَمَائَةَ وَسَتوَنَ نُصُبًا فَجَعَلَ يَطْعَنُهَا بِعُودٍ فِي يَدِهِ ، وَجَعَلَ يَقُولُ (جَاءَ الْحَقُّ وَزَهَقَ الْبَاطِلُ الْآيَةُ رواه البخاري ومسلم.

وَعِيسَى ؑ) : عَنْ أَبِي هَرِيرَةَ ؑ) قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ؑ) : (وَالَّذِي نَفْسِي بِيدهِ لِيُوشْكِنَ أَنْ يَنْزِلَ ابْنَ مُرِيمَ حَكْمًا مَقْسُطًا ، فَيَكْسِرُ الصَّلِيبَ ، وَيُقْتَلُ الْخَنْزِيرُ ، وَيُضَعُ الْجُزْيَةُ ، وَيُفْيَضُ الْمَالُ حَتَّى لَا يَقْبِلَهُ أَحَدٌ) رواه البخاري ومسلم.

وَمَعَ ذَلِكَ يَجِبُ التَّنبِيَهُ إِلَى أَمْرِينِ :

١ - أَنْ تَكْسِيرَهَا يَكُونَ بِإِزالتِهَا مِنَ الْأَرْضِ ، وَإِزالتِهَا مِنَ الْقَلْبِ ، فَالْأُولَى بِأَنْ تَزَالْ بِتَكْسِيرِهَا حَقْيَقَةً ، وَالثَّانِي بِتَغْيِيبِ النَّاسِ فِيهَا ، وَتَعْلِيمِهِمُ التَّوْحِيدَ وَتَحْذِيرِهِمُ مِنَ الشَّرِكِ بِهَا.

٢ - أَنْ تَكْسِيرَهَا عَلَى الْحَقْيَقَةِ رَاجِعٌ لِلْقَدْرَةِ عَلَى ذَلِكَ ، وَالْمَصْلَحةُ الرَّاجِحةُ فِيهَا ، فَإِبْرَاهِيمَ ؑ) لَمْ يَكْسِرْهَا مِنْ بَدَائِيَ الدُّعَوَةِ ، وَذَلِكَ لِعدَمِ قَدْرَتِهِ وَلِتَعْلُقِ الْقُلُوبِ بِهَا ، وَهَكُذا فَعَلَ النَّبِيُّ ؑ حِيثُ أَنَّهُ لَمْ يَكْسِرْهَا لِنَفْسِ الْعَلَةِ ، فَلَمْ تَمْكِنْ كُلُّ مِنْهُمَا عَلَى الْقَدْرَةِ وَالْقُوَّةِ وَوُجُودِ الْمَصْلَحةِ قَامَا بِمَا أَوْجَبَ اللَّهُ عَلَيْهِمَا مِنْ تَكْسِيرِ هَذِهِ الطَّوَاغِيْتِ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(١) ساقطة من [م].

وعبد)، فأجابه أن جميع العلماء والعباد الملوك والعمامة مخالفون له ولم يتبعه على ذلك إلا من ذكر، فهذا أوضح دليل على أن الحق قد يكون مع أقل القليل، وأن الباطل قد يملا الأرض.

س/ ٢) وله در الفضيل بن / عياض رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ<sup>(١)</sup> حيث يقول: "لا تستوحش من الحق لقلة السالكين، ولا تغتر بالباطل لكثرة الهاكين"<sup>(٢)</sup>، وأحسن منه قوله تعالى: «وَلَقَدْ صَدَقَ عَلَيْهِمْ إِبْلِيسُ ظَنَّهُ فَاتَّبَعُوهُ إِلَّا فَرِيقًا مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ» ﴿٢٠﴾ [سبأ: ٢٠]

وفي الصحيحين<sup>(٣)</sup> أن بعث النار من كل ألف تسعه وتسعون

(١) هو الفضيل بن عياض بن مسعود التميمي اليربوعي، فقيه محدث، وعبد ورع، توفي سنة ١٨٧هـ.

يُنظر: تذكرة الحفاظ ١/٤٥، وشذرات الذهب ١/٣٦.

(٢) الأذكار للنووي ١٠٨، ولفظه: (لا تستوحش طرق الهدى لقلة أهلها، ولا تغتر بكثرة السالكين الهاكين) والأداب الشرعية لابن مفلح نقاً عن النووي ١/٣٣٠، والاعتصام للشاطبي ١/٥٦، قال الشيخ السعدي في تفسيره ٢٧٠: (لا يستدل على الحق، بكثرة أهله، ولا يدل قلة السالكين لأمر من الأمور أن يكون غير حق، بل الواقع بخلاف ذلك، فإن أهل الحق هم الأقلون عدداً، الأعظمون - عند الله - قدرأ وأجرأ، بل الواجب أن يستدل على الحق والباطل، بالطرق الموصولة إليه).

(٣) رواه البخاري في كتاب أحاديث الأنبياء، باب: قصة ياجوج وماجوج، رقم (٣٣٤٨)، وفي كتاب التفسير، باب: «وَتَرَى النَّاسَ سُكَّرًا» [الحج: ٢]، رقم (٤٧٤١)، وفي كتاب الرقاق، باب: قوله تعالى «إِنَّ زَلَّةَ السَّاعَةِ شَنْ، عَظِيمٌ» [الحج: ١]، رقم (٦٥٣٠)، وفي كتاب التوحيد، باب: قول الله تعالى «وَلَا تَنْفَعَ الشَّفَعَةُ عِنْهُ إِلَّا لِمَنْ أَذْنَ اللَّهُ حَتَّى إِنَّا فَزَعَ عَنْ قُلُوبِهِنَّ قَالُوا مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ قَالُوا أَعْلَمُ وَهُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ» ﴿٣﴾ [سبأ: ٢٣]

وتسعمائة، و[في]<sup>(١)</sup> الجنۃ واحد من كل ألف، ولما بکوا من هذا لما سمعوه قال ﷺ: (فَإِنَّهَا لَمْ تَكُنْ نُبُوَّةً قَطُّ إِلَّا كَانَ بَيْنَ يَدِيهَا جَاهِلِيَّةٌ، قَالَ: فَيُؤْخَذُ الْعَدُوُّ مِنَ الْجَاهِلِيَّةِ فَإِنْ تَمَّتْ وَإِلَّا كَمُلْتُ مِنْ الْمُنَافِقِينَ)<sup>(٢)</sup> قال الترمذی: حسنٌ صحيح.

فإذا تأمل الإنسان ما في هذا الحديث من صفة / بدأ  
الإسلام، ومن اتبع الرسول ﷺ إذ ذاك، ثم ضم إليه الحديث الآخر  
الفائدة الرابعة الذي في صحيح مسلم [أيضاً]<sup>(٣)</sup> أنه ﷺ قال: (بَدَأَ الْإِسْلَامُ غَرِيبًا وَسَيَعُودُ كَمَا بَدَأَ غَرِيبًا)<sup>(٤)</sup> تبين له الأمر إن هداه الله<sup>(٥)</sup>، وانزاحت

= رقم (٧٤٨٣)، ومسلم في كتاب الإيمان، باب: قوله (يقول الله لآدم أخرج بئث النار من كُلِّ أَلْفٍ يَسْعُ مِائَةً وَتِسْعَةَ وَتِسْعِينَ)، رقم (٢٢٢)، كلاهما من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

(١) ساقطة من [م].

(٢) رواه الترمذی في كتاب تفسیر القرآن، بابٌ ومن سورة الحج، رقم (٣١٦٨) من طريق ابن جدعان عن الحسن عن عمران بن الحصین، وقال فيه الترمذی: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، وضعفه الشيخ الألبانی في ضعیف الترمذی بقوله " ضعیف الإسناد " ٥٠٣ ، ورواه كذلك في كتاب تفسیر القرآن، بابٌ ومن سورة الحج، رقم (٣١٦٩) من طريق قتادة عن الحسن عن عمران بن الحصین، وقال فيه الترمذی: " هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ " ، وصححه الشيخ الألبانی في صحيح الترمذی بقوله " صحيح " ٥٠٣ .

(٣) ساقطة من [م].

(٤) رواه مسلم في كتاب الإيمان، باب: بيان أن الإسلام بدأ غریباً وسيعود غریباً، رقم (١٤٥) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٥) قال ابن رجب في كتابه العظيم كشف الکربة في وصف أهل الغربة: ٢٢-١٥ (ولهذا وُصِّفَ أهْلُهَا . أَيِ السُّنَّةِ . بِالْغُرْبَةِ فِي آخر الزَّمَانِ لِقْلَتْهُمْ وَغَرْبَتْهُمْ =

عنه الحجة الفرعونية: «فَمَا بِالْقُرُونِ الْأُولَى» [ظه: ۵۱]، واللحجة القرشية: «مَا سَيِّئَنَا بِهَذَا فِي الْمِلَةِ الْآخِرَةِ» [ص: ۷].

وقال أبو العباس رض في كتاب (اقتضاء الصراط المستقيم) عند ابن تيمية مسألة النبأ [في الكلام]<sup>(۱)</sup> على قوله تعالى: «وَمَا أَهِلَّ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ» [المائدة: ۳]<sup>(۲)</sup>: "ظاهره: أن ما ذبح لغير الله [مثل أن يقال: هذا ذبيحة لكذا، وإذا كان هذا هو المقصود]<sup>(۳)</sup> فسواء لفظ به أو لم

= فيه، ولهذا ورد في بعض الروايات كما سبق في تفسير الغرباء: (قوم صالحون قليل في قوم سوء كثیر، من يعصهم أكثر من يطيعهم) وفي هذا إشارة إلى قلة عددهم وقلة المستجيبين لهم والقابلين منهم وكثرة المخالفين لهم والعاصين لهم، ولهذا جاء في أحاديث متعددة مدح المتمسك بدینه في آخر الزمان، وأنه كالقابض على الجمر، وأن للعامل منهم أجرا خمسين منن قبلهم، لأنهم لا يجدون أعوناً في الخير.

وهؤلاء الغرباء قسمان: أحدهما من يُصلح نفسه عند فساد الناس، والثاني من يُصلح ما أفسد الناس وهو أعلى القسمين وهو أفضلهما... فإن الغربة عند أهل الطريقة غربتان: ظاهرة وباطنة.

فالظاهرة: غربة أهل الصلاح بين الفساق، وغربة الصادقين بين أهل الرياء والنفاق، وغربة العلماء بين أهل الجهل وسوء الأخلاق، وغربة علماء الآخرة بين علماء الدنيا الذين سُلّبوا الخشية والإشراق، وغربة الزاهدين بين الراغبين فيما ينفع وليس بباباً.

وأما الغربة الباطنة: فغرابة الهمة، وهي غربة العارفين بين الخلق كلهم حتى العلماء والعباد والزهاد، فإن أولئك واقفون مع علمهم وعبادتهم وزهدهم، وهؤلاء واقفون مع معبدتهم لا يرجعون بقلوبهم عنده).

(۱) ساقطة من [م].

(۲) سورة المائدة، آية ۳، وسورة الأنعام، آية ۱۴۵، وسورة التحل، آية ۱۱۵.

(۳) ساقطة من [س] و[م] وأتممتها من الاقتضاء.

يلفظ، وتحريم هذا أظهر من تحريم ما [ذبحه]<sup>(١)</sup> للحم وقال فيه : بسم المسيح ونحوه، كما أن ما ذبحناه متقربين به إلى الله [كان]<sup>(٢)</sup> أزكي [وأعظم]<sup>(٣)</sup> مما ذبحناه للحم وقلنا عليه : بسم الله، فإن عبادة الله بالصلاه له والنسل له أعظم من الاستعانة باسمه في فواتح الأمور، ...، فإن العبادة لغير الله أعظم كفراً من الاستعانة بغير الله، [وعلى هذا]<sup>(٤)</sup> فلو ذبح لغير الله متقرباً [به]<sup>(٥)</sup> إليه لحرم، وإن قال فيه بسم الله، كما [قد]<sup>(٦)</sup> يفعله طائفة من منافقى هذه الأمة [الذين قد يتقربون إلى الكواكب بالذبح والبخور ونحو ذلك]<sup>(٧)</sup>، وإن كان هؤلاء مرتدين لا تُباح ذبائحهم بحال، لكن يجتمع في الذبيحة مانعان<sup>(٨)</sup>، ومن هذا ما [يفعله

(١) في [م] ما ذُبَح.

(٢) ساقطة من [س] و[م] وأتمتها من الاقتضاء.

(٣) ساقطة من [س] و[م] وأتمتها من الاقتضاء.

(٤) ساقطة من [س] و[م] وأتمتها من الاقتضاء.

(٥) زيادة من [م].

(٦) زيادة من [م]، وهي مثبته في الاقتضاء.

(٧) ساقطة من [س] و[م]، وأتمتها من الاقتضاء.

(٨) هكذا بدون ذكر ما هما المانعان في الاقتضاء و[س] و[م]، وأضافهما الشيخ عبد الرحمن بن حسن في فتح المجيد (١٦٩ طبعة الفريان) بقوله: "الأول: أنه مما أهل به لغير الله، والثاني: أنها ذبيحة مرتد" فلا أدرى هل وجد الشيخ عبد الرحمن نسخة للاقتضاء غير التي حققها الشيخ ناصر العقل وفيها هذه الزيادة، أم هي من شرحه، مع أنه ذكرها من ضمن كلامشيخ الإسلام.

علمًا أن هذا النص نقله أئمة الدعوة النجدية بدون ذكر هذه الزيادة =

الجاهلون<sup>(١)</sup> بمکة - شرفها الله - وغيرها من الذبح للجن<sup>(٢)</sup> انتهى کلام الشيخ نعیم<sup>ت</sup>.

وهو الذي ينسب إليه بعض أعداء [الدین]<sup>(٣)</sup> أنه لا يُکفّر المُعین، فانظر أرشدك الله إلى تکفیره من ذبح لغير الله من هذه الأمة، وتصريحه أن المنافق يصیر مُرتداً بذلك، وهذا في المُعین إذ لا يُتصور أن تُحرّم إلا ذيحة معین<sup>(٤)</sup>.

وقال أيضاً في الكتاب المذكور : " وكانت الطواغيت الكبار التي تشتد إليها الرحال ثلاثة: اللات، والعزى، ومناة [الثالثة الأخرى]<sup>(٥)</sup> ،...، وكل واحد من هذه الثلاثة لمصر من أمصار العرب،...، فكانت اللات لأهل الطائف، ذكروا أنه كان في

= التي أضافها الشيخ عبدالرحمن بن حسن، ومنهم الشيخ سليمان بن عبدالله في تيسير العزيز الحميد (١٤٠)، والشيخ عبدالله أبو بطين في الانتصار لحزب الله الموحدين (٦١)، والشيخ عبداللطيف بن عبدالرحمن في منهاج التأسيس (٤٧)، والشيخ سليمان بن سحمان في الضياء الشارق (٥٥).

(١) في [س] و[م] يُقلل، وأثبتت ما في الاقتضاء.

(٢) اقتضاء الصراط المستقيم ٥٦٥-٥٦٥ / ٢.

(٣) في [م] الإسلام.

(٤) هذا مما أشكل على فهمه من کلام المصنف <sup>ت</sup> فإن شيخ الإسلام يقرر بکفر طائفۃ من المنافقین الذين يذبحون لغير الله ولم یسمھم أو یعنیھم، وهؤلاء ليس لهم منتهی، فكيف يكون من تکفیر المُعین، والذي أراه . والله أعلم . أن هذا القول من شيخ الإسلام يقرر بالتكفیر المطلق لكل من ذبح لغير الله، أما التعيین فإنه راجع لتحقیق الشروط وانتفاء الموانع التي قررها شيخ الإسلام في كثير من كتبه.

(٥) ساقطة من [س] و[م]، وأتممتها من الاقتضاء.

مسألة عبادة  
الأصنام عند  
ابن تيمية

الأصل رجلاً صالحًا يلْت السویق [للحجج]<sup>(١)</sup>، فلما مات عکفوا على قبره [مُدَّة]<sup>(٢)</sup>، وأما العزى: فكانت لأهل مكة قريباً من عرفات، و[كانت]<sup>(٣)</sup> هناك شجرة يذبحون عندها ويدعون، . . .، وأما مناة: فكانت لأهل المدينة، [يهلون لها شركاً بالله تعالى]<sup>(٤)</sup>، وكانت حدو قدید [الجبل الذي بين مكة والمدينة]<sup>(٥)</sup> من ناحية الساحل.

ومن أراد أن يعلم كيف كانت أحوال المشركين في عبادة أوثانهم، ويعرفحقيقة الشرك الذي ذمه الله وأنواعه، حتى يتبيّن له تأویل القرآن، [ويعرف ما كرهه الله ورسوله]<sup>(٦)</sup> فلينظر إلى سيرة النبي ﷺ، وأحوال العرب في زمانه، وما ذكره الأزرقي<sup>(٧)</sup> في أخبار مكة، وغيره من العلماء.

ولما كان للمشركين شجرة يعلقون عليها أسلحتهم ويسمونها ذات أنواط، فقال بعض الناس: يا رسول الله اجعل لنا ذات أنواط كما لهم ذات أنواط، فقال: (الله أكْبَرُ، هَذَا كَمَا قَالَتْ بَنُو

(١) في [س] و[م] للحجاج، وأثبتت ما في الاقضاء.

(٢) ساقطة من [س] و[م]، وأتممتها من الاقضاء.

(٣) في [م] كان.

(٤) ساقطة من [س] و[م]، وأتممتها من الاقضاء.

(٥) ساقطة من [س] و[م]، وأتممتها من الاقضاء.

(٦) ساقطة من [س] و[م]، وأتممتها من الاقضاء.

(٧) هو محمد بن عبدالله بن أحمد بن الأزرق، من كبار المؤرخين ومشاهيرهم،

ومن أشهر كتبه (كتاب مكة وأخبارها وجبالها وأوديتها)، توفي سنة ٢٥٠هـ.

ينظر: الأعلام ٦/٢٢٢، والفهرست ١٦٢.

إِسْرَائِيلَ لِمُوسَى ﴿أَجْعَلْ لَنَا إِلَهًا كَمَا هُنَّ إِلَهٌ﴾ [الأعراف: ١٣٨] إِنَّكُمْ تَرْكَبُونَ سُنَنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ<sup>(١)</sup> فأنكر النبي ﷺ مجرد مشابهتهم للكافر في اتخاذ شجرة يعكفون عليها، معلقين [عليها سلاحهم]<sup>(٢)</sup>، فكيف بما هو [أعظم]<sup>(٣)</sup> من ذلك من [مشابهتهم للمشركين، أو هو]<sup>(٤)</sup> الشرك بعينه<sup>(٥)</sup>.

إلى أن قال: " فمن ذلك: عِدَّة أَمْكَنَة بِدمْشَقِ، . . .، مسجد الأماكن والبقاء [يُسمى]<sup>(٦)</sup> مسجد الكف، فيه تمثال كف، يُقال إنه كف علي بن أبي طالب حتى هدم الله ذلك الوثن، وهذه الأمكان كثيرة موجودة في أكثر البلاد، وفي الحجاز مواضع"<sup>(٧)</sup>.

ثم ذكر كلاماً طويلاً في نهيء ﷺ عن الصلاة عند القبور، فقال:  
العلة [الثانية ما في ذلك من مشابهة الكفار بالصلاحة عند القبور]<sup>(٨)</sup>  
لما يفضي إليه ذلك من الشرك، [وهذه العلة صحيحة باتفاقهم].  
والمعللون بالأولي]<sup>(٩)</sup> كالشافعي وغيره، [عللوا بهذه أيضاً]

مسألة الصلاة  
عند القبور  
عند ابن تيمية

(١) رواه أحمد في المسند ٤/٣٧١ بلفظه، والترمذى في كتاب الفتنة، باب: ما جاء لتركين سُنن من كان قبلكم، رقم (٢١٨٠) بلفظ (سبحان الله..)،

وقال: هذا حديث حسن صحيح، ووافقه ابن حجر في الإصابة (٤/١٢٥).

(٢) في [س] بها أسلحتهم، وأثبت ما في نسخة [م] الموافقة للاقتضاء.

(٣) في [س] و[م] أطم، وأثبت ما في الاقتضاء.

(٤) ساقطة من [س] و[م]، وأتمتها من الاقتضاء.

(٥) اقتضاء الصراط المستقيم ٢/٦٤٧-٦٤٩.

(٦) في [س] و[م] يُقال له، وأثبت ما في الاقتضاء.

(٧) اقتضاء الصراط المستقيم ٢/٦٥١-٦٥٥.

(٨) ساقطة من [س] و[م]، وأتمتها من الاقتضاء.

(٩) ساقطة من [س] و[م]، وأتمتها من الاقتضاء.

وكرهوا ذلك لما فيه من الفتنة<sup>(١)</sup>، وكذلك الأئمة من أصحاب [أحمد ومالك]<sup>(٢)</sup> / ، كأبي بكر الأثرم<sup>(٣)</sup> [صاحب أحمد]<sup>(٤)</sup> وغيره وعللوا بهذه [الثانية أيضاً]<sup>(٥)</sup>، وقد قال تعالى: ﴿وَقَالُوا لَا نَذِرْنَ إِلَهَتَكُمْ وَلَا نَذِرْنَ وَدًا وَلَا سُوَاعًا وَلَا يَغُوثَ وَيَعُوقَ وَتَسْرًا﴾ [نوح: ٢٣] ذكر ابن عباس وغيره [من السلف]<sup>(٦)</sup> أن هذه أسماء رجال صالحين كانوا في<sup>(٧)</sup> قوم نوح، فلما ماتوا عكفوا على قبورهم، وصوروا تماثيلهم، ثم طال عليهم الأمد فعبدوهם، قد ذكر هذا البخاري في صحيحه<sup>(٨)</sup>، وأهل التفسير كابن جرير وغيره، [وأصحاب قصص الأنبياء كوثيمة<sup>(٩)</sup> وغيره<sup>(١٠)</sup>].

(١) ساقطة من [س] و[م]، وأتمتها من الاقتضاء.

(٢) في [م] مالك وأحمد، وأثبت ما في نسخة [س] الموافقة للاقتضاء.

(٣) هو أبو بكر أحمد بن محمد بن هاني بن الأثرم الطائي الإسکافي، من كبار أصحاب الإمام أحمد، حافظ فقيه، وجليل القدر والمهابة، توفي سنة ٢٦١هـ.

يُنظر: طبقات الحنابلة ١/٦٦، وشذرات الذهب ٢/١٤١.

(٤) ساقطة من [س] و[م]، وأتمتها من الاقتضاء.

(٥) في [س] و[م] العلة، وأثبت ما في الاقتضاء.

(٦) ساقطة من [م]، وهي مثبتة في [س] والاقتضاء.

(٧) في [م] من، وأثبت ما في نسخة [س] الموافقة للاقتضاء.

(٨) رواه البخاري في كتاب التفسير، باب: ﴿وَلَا نَذِرْنَ وَدًا وَلَا سُوَاعًا وَلَا يَغُوثَ وَيَعُوقَ وَتَسْرًا﴾ [نوح: ٢٣]، رقم (٤٩٢٠).

(٩) هو وثيمة بن موسى بن الفرات الوشاء الفارسي، رزقه الله حب التاريخ والتجارة، فرحل إلى البصرة ومصر والأندلس ومصر وغيرها، توفي سنة ٢٣٧هـ. يُنظر:

وفيات الأعيان ٦/١٢، جذوة المقتبس في ذكر ولاة الأندلس ١٢٩/١، الأعلام

. ١١٠/٨

(١٠) ساقطة من [س] و[م]، وأتمتها من الاقتضاء.

ويُبَيِّن صحة هذه العلة أنه **رسول الله** لعن من يتخذ قبور الأنبياء مساجد، ومعلوم أن قبور الأنبياء لا [تُنبش ولا]<sup>(١)</sup> يكون ترابها نجساً، وقال **رسول الله** عن نفسه: (اللهم لا تجعل قبري وثناً يُعبد)<sup>(٢)</sup> [وقال: (لا تتخذوا قبرى عيادة)]<sup>(٣)</sup> فعلم أن نهيه عن ذلك [من جنس]<sup>(٤)</sup> نهيه عن الصلاة عند طلوع الشمس وعند غروبها، [لأن

(١) ساقطة من [س] و[م]، وأتممتها من الاقتضاء.

(٢) رواه مالك في الموطأ /١٧٢، كتاب النداء للصلوة، باب: جامع الصلاة، رقم (٧٧٠)، من طريق عطاء بن يسار عن النبي **رسول الله** مُرسلاً، قال ابن عبدالبر: " لا خلاف عن مالك في إرسال هذا الحديث وهو حديث غريب لا يكاد يوجد " كما في التمهيد /٩٤٥، ورواه عبد الرزاق في مصنفه /٣١٥ عن معمر عن زيد ابن أسلم عن النبي **رسول الله** مُرسلاً، ورواه ابن أبي شيبة في مصنفه /٣٦٦ عن أبي خالد عن ابن عجلان عن زيد ابن أسلم عن النبي **رسول الله** مُرسلاً، ورواه الإمام أحمد في مسنده /١٥٩٥، والحميدي في مسنده /٢٣٥٧ كلاماً من حديث سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي **رسول الله**، بدون لفظة (يُعبد)، وصححه الشيخ الألباني في مشكاة المصايح /١٦٥، وفقه السيرة /٥٣.

(٣) ساقطة من [س] و[م]، وأتممتها من الاقتضاء.

والحديث رواه أبو داود في كتاب المناك، باب: زيارة القبور، رقم (٢٠٤٢) بلفظ (لا تجعلو)، والإمام أحمد في مسنده /١٧٤٩١ كلاماً من حديث أبي هريرة، ورواه ابن أبي شيبة في مصنفه /٣٢٦ وأبو يعلى الموصلي في مسنده /١٤٥٢ من حديث علي بن الحسين عن أبيه عن جده، قال الهيثمي في مجمع الزوائد /٢٣١: " رواه أبو يعلى وفيه حفص بن إبراهيم الجعفري ذكره ابن أبي حاتم ولم يذكر فيه جرحاً وبقية رجاله ثقات "، وصححه الشيخ الألباني كما في صحيح أبي داود /٢٣٣، وحسنه كذلك في أحكام الجنائز /٢١٩.

(٤) ساقطة من [س] و[م] وأتممتها من الاقتضاء.

الكافر يسجدون للشمس حينئذ<sup>(١)</sup> فسد الذريعة، [وحسن المادة]<sup>(٢)</sup> بأن لا يصلى في هذه الساعة، وإن كان المصلي لا يصلى إلا الله، ولا يدعوا إلا الله، [وكذلك نهى عن اتخاذ القبور مساجد، وإن كان المصلي عندها لا يصلى إلا الله، ولا يدعوا إلا الله]<sup>(٣)</sup> لئلا يُفضي ذلك إلى دعائهما والصلوة / لها، وكلا الأمرين قد وقع، فإن من الناس من يسجد للشمس وغيرها من الكواكب ويدعوا لها بأنواع الأدعية، ...، وهذا من أعظم أسباب الشرك الذي ضل به كثيرٌ من الأولين والآخرين، حتى شاع ذلك في كثيرٍ من ينتسب إلى الإسلام، وصنف [فيه]<sup>(٤)</sup> بعض المشهورين كتاباً سماه : السر المكتوم في السحر ومخاطبة النجوم<sup>(٥)</sup> على مذهب المشركين، ...، مثل أبي معشر البلخي<sup>(٦)</sup>، ثابت بن قرة<sup>(٧)</sup> وأمثالهما ممن دخل في الشرك، وأمن [باجحية الطاغوت]<sup>(٨)</sup>،

(١) ساقطة من [س] و[م]، وأتممتها من الاقتضاء.

(٢) ساقطة من [س] و[م]، وأتممتها من الاقتضاء.

(٣) ساقطة من [س] و[م]، وأتممتها من الاقتضاء.

(٤) ساقطة من [م]، وهي مثبتة كما في [س] الموافقة للاقتضاء.

(٥) ساقطة من [س] و[م]، وأتممتها من الاقتضاء.

(٦) هو جعفر بن محمد البلخي، عُرف بأبي معشر، من مشاهير علماء الفلك

والنجوم، وله فيها مصنفات كثيرة، توفي سنة ٢٧٢هـ.

يُنظر : سير أعلام النبلاء ١٣/١٦١، الفهرست ٣٨٦، الأعلام ٢/١٢٧.

(٧) هو ثابت بن قرة بن هارون بن ثابت بن كرايا، ويكنى بأبي الحسن، اشتغل بعلم الهندسة والطب والفلك والنجوم، توفي سنة ٢٨٨هـ.

يُنظر : سير أعلام النبلاء ١٣/٤٨٥، وفيات الأعيان ١/٣١٣.

(٨) في [م] بالطاغوت والجحود، وأثبت ما جاء في [س] الموافقة للاقتضاء.

وهم ينتسبون إلى [أهل]<sup>(١)</sup> الكتاب كما قال تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا مِّنَ الْكِتَابِ يُؤْمِنُونَ بِالْجِبْرِ وَالظُّلُمُوتِ﴾ [الثَّوَاء: ٥١]<sup>(٢)</sup> انتهى كلام الشيخ رحمه الله.

فانظر - رحمك الله - إلى [كلام]<sup>(٣)</sup> هذا الإمام الذي [نسب]<sup>(٤)</sup> عنه من أزاغ الله قلبه عدم تكبير المُعين، كيف ذكر عن مثل الفخر الرازي<sup>(٥)</sup> وهو من أكابر أئمة الشافعية، ومثل أبي معشر وهو من [أكابر]<sup>(٦)</sup> المشهورين من المصنفين وغيرهما أنهم كفروا وارتدوا عن الإسلام، والفخر هو الذي ذكره الشيخ في الرد على المتكلمين، لما ذكر تصنيفه الذي ذكر هنا قال: " وهذه رُدّة [عن الإسلام]<sup>(٧)</sup> باتفاق المسلمين " <sup>(٨)</sup>، وسيأتي كلامه إن شاء الله تعالى.

(١) ساقطة من [س] و[م]، وأتممتها من الاقتضاء.

(٢) اقتضاه الصراط المستقيم ٢/٧٧٦-٧٧٨، وله كلام مقارب في الرد على المتكلمين ٣٣٠-٣٣٨.

(٣) ساقطة من [م].

(٤) في [م] يُشَبِّه.

(٥) هو محمد بن عمر بن الحسين، ابن خطيب الري، من أئمة المتكلمين، برع في علوم كثيرة، واشتغل بعلم الكلام ثم تاب عنه، له مؤلفات كثيرة في سائر الفنون منها (مفاتح الغيب) و (كتاب الأربعين في أصول الدين) توفي بهراء سنة ٦٠٦ هـ.

يُنظر: البداية والنهاية ١٣/٥٥، وطبقات الشافعية الكبرى ٨/٨١.

(٦) زيادة من [م].

(٧) ساقطة من [س] و[م]، وأتممتها من المجموع، وجاء مكانها لفظة (صريحة).

(٨) مجموع الفتاوى ١٨/٥٥.

وتأمل أيضاً: ما ذكره في الألات والعزى ومناة، وجعله فعل المشركين معها هو بعينه الذي يُفعل بدمشق وغيرها.

وتأمل: قوله على حديث ذات أنواط، هذا قوله في مجرد مشابهتهم في اتخاذ شجرة فكيف بما هو [أعظم]<sup>(١)</sup> من ذلك من الشرك بعينه، فهل للزائغ بعد هذا مُتعلق بشيء من كلام هذا الإمام.

وأنا أذكر لفظه الذي احتجوا به على زيفهم قال ﷺ : "أني من أعظم الناس نهياً عن أن يُنسب معيّن إلى [تكفير، وتفسيق، ومعصية]<sup>(٢)</sup>، إلا إذا عُلم أنه قد قامت عليه الحجة الرسالية التي من خالفها كان كافراً تارةً، وفاسقاً أخرى، وعاصياً أخرى"<sup>(٣)</sup> انتهى كلامه.

وهذا صفة كلامه ﷺ [في المسألة]<sup>(٤)</sup> في كل موضع وقفنا عليه من كلامه، لا يذكر عدم تكبير المعين إلا [أتبعه]<sup>(٥)</sup> بما يزيل الإشكال أن المراد بالتوقف عن تكبيره قبل أن تبلغه الحجة، وأما

(١) سبق وأن ذكرت أنها في [س] و[م] أطم، وال الصحيح كما في الاقتضاء.

(٢) في [س] و[م] (تكفير، أو تبديع، أو تفسيق، أو معصية) وأثبتت ما في المجموع.

(٣) مجموع الفتاوى ٢٢٩/٣، وينظر كذلك مجموع الفتوى له أيضاً ٢٨٢/٣.  
٢٨٣

(٤) ساقطة من [م].

(٥) في [م] ويصله.

إذا بلغته [الحجّة]<sup>(١)</sup> حُكم عليه بما تقتضيه تلك المسألة من تكفير، أو تفسيق، أو معصية.

وصرّح رَبِّيْهِ أن كلامه [أيضاً]<sup>(٢)</sup> في غير [المسألة]<sup>(٣)</sup> الظاهرة، فقال في الرد على المتكلمين لما ذكر أن بعض أئمتهم توجد [منهم]<sup>(٤)</sup> الرّدة عن الإسلام كثيراً، قال: " [إذا]<sup>(٥)</sup> كان في المقالات الخفية، فقد يُقال إنه فيها مخطئ ضال لم تقم عليه الحجّة التي يكفر [صاحبها]<sup>(٦)</sup>، لكن [ذلك] يقع في طوائف منهم في الأمور الظاهرة]<sup>(٧)</sup> التي يعلم الخاصة والعامة من المسلمين أنها من دين المسلمين، بل اليهود والنصارى والمرشكون يعلمون]<sup>(٨)</sup> أن محمداً رَبِّيْهِ بعث بها، وكفر من خالفها، مثل [أمره ب]<sup>(٩)</sup> عبادة الله وحده لا شريك له، ونهيه عن عبادة أحد سوى الله من الملائكة والنبيين وغيرهم، فإن هذا أظهر شعائر الإسلام، ومثل [معاداة اليهود والنصارى والمرشكون]<sup>(١٠)</sup>، ومثل تحريم

إزالة الإشكال  
الثاني في  
تكفير المعين  
 عند ابن تيمية  
 وهو الفرق  
 بين المقالات  
 الخفية والمقالات  
 الظاهرة من الدين

(١) ساقطة من [م].

(٢) ساقطة من [م].

(٣) في [م] المسائل.

(٤) في [م] منه.

(٥) في [م] إن.

(٦) في [س] و[م] تاركها، وأثبت ما في المجموع.

(٧) ساقطة من [س] و[م]، وأتمتها من المجموع.

(٨) ساقطة من [س] و[م]، وأتمتها من المجموع.

(٩) ساقطة من [س] و[م]، وأتمتها من المجموع.

(١٠) في [س] و[م] (إيجابه للصلوات الخمس وتعظيم شأنها) وأثبت ما جاء =

الفواحش والرّبایا والخمر والمیسر، [ونحو ذلك]<sup>(١)</sup>، ثم تجد كثيراً من رؤوسهم وقعوا في هذه الأنواع فكانوا مُرتدين، ...، وأبلغ من ذلك أنّ منهم من صنف في دین المشرکین [والرّدّة عن الإسلام]<sup>(٢)</sup> كما [صنف]<sup>(٣)</sup> الرازي [كتابه في عبادة الكواكب، وأقام الأدلة على حُسن ذلك ومنفعته ورَغْبَتْ فيه]<sup>(٤)</sup>، وهذه رَدّة [عن الإسلام]<sup>(٥)</sup> باتفاق / المسلمين "٦) انتهى كلامه.

س/٤

= في المجموع، ولعل المصنف تکفیر اطلع على نسخة أخرى غير التي جمعت بعد في المجموع الكبير للفتاوى.

(١) ساقطة من [س] و[م]، وأتممتها من المجموع.

(٢) ساقطة من [س] و[م]، وأتممتها من المجموع.

(٣) في [س] و[م] فعل، وأثبت ما في المجموع.

(٤) ساقطة من [س] و[م]، وأتممتها من المجموع.

(٥) ساقطة من [س] و[م]، وأتممتها من المجموع، وجاء مکانها لفظة صریحة<sup>٧)</sup>.

(٦) مجموع الفتاوى ١٨ / ٥٤-٥٥.

قال شیخ الإسلام ابن تیمیة كما في المجموع ١٣ / ١٨٠ : " وكان من أسباب دخول هؤلاء . أي التتار . ديار المسلمين ظهور الإلحاد والنفاق والبدع ، حتى إنه صنف الرازي كتاباً في عبادة الكواكب والأصنام وعمل السحر ، سماه : السر المكتوم في السحر ومخاطبة التجموم... ، والرازي صنف الاختیارات . أي الرسالة العلاییة في الاختیارات السماویة . لهذا الملك ، وذكر فيه الاختیار لشرب الخمر وغير ذلك ، كما ذكر في السر المكتوم في عبادة الكواكب ودعوتها مع السجود لها ، والشرك بها ودعائها ، مثلما يدعون الموحدون ربهم ، بل أعظم ، والتقرب إليها بما يظن أنه مناسب لها من الكفر والفسق والعصيان ، فذكر أنه يتقرب إلى الزهرة بفعل الفواحش وشرب الخمر والغناء ، ونحو ذلك مما حرمه الله ورسوله " .

وقال أيضاً في بيان تلبيس الجهمية ٨٤/٣: " وإنما كان قوم إبراهيم مشركين يعبدون هذه الكواكب زاعمين أن في ذلك جلب منفعة أو دفع مضره على طريقة الكلدانيين والكش丹انيين وغيرهم من المشركين أهل الهند وغيرهم، وعلى طريقة هؤلاء صنف الكتاب الذي صنفه أبو عبدالله ابن الخطيب الرازي في السحر والطلمسات ودعوة الكواكب وهذا دين المشركين من الهند والخطا والنبط والكلدانيين والكشانيين وغير هؤلاء ".

وقال أيضاً في بيان تلبيس الجهمية ٦/٣: (كيف يصلح أن يذم . أي الرازي . أهل التوحيد الذين يعبدون الله تعالى لا يشركون به شيئاً ، ولم يعبدوا لا شمساً ولا قمراً ولا كوكباً ولا وثنأً، بل يرون الجهاد لهؤلاء المشركين الذين ارتد إليهم أبو عشر والرازي وغيرهما مدة ، وإن كانوا قد رجعوا عن هذه الردة إلى الإسلام فإن سرائرهم عند الله ، لكن لا نزاع بين المسلمين إن الأمر بالشرك كفر وردة إذا كان من مسلم ، وأن مدحه والثناء عليه والترغيب فيه كفر وردة إذا كان من مسلم ، فأهل التوحيد وإخلاص الدين الله تعالى وحده الذين يرون جهاد هؤلاء المشركين ومن ارتد إليهم من أعظم الواجبات وأكبر القربات).

وقال الحافظ ابن كثير في تفسيره ٣٦٧/١: (قد استقصى في "كتاب السر المكتوم في مخاطبة الشمس والنجوم" المنسوب إليه فيما ذكره القاضي ابن خلكان وغيره، ويقال: إنه تاب منه، وقيل إنه صنفه على وجه إظهار الفضيلة لا على سبيل الاعتقاد، وهذا هو المظنون به).

وقال الإمام الذهبي في ميزان الاعتadal ٣٤٠/٣: (صاحب التصانيف رأس في الذكاء والعلقليات لكنه عرى من الآثار وله تشكيكات على مسائل من دعائيم الدين تورث حيرة، نسأل الله أن يثبت الإيمان في قلوبنا ، وله كتاب السر المكتوم في مخاطبة النجوم سحر صريح، فلعله تاب من تأليفه إن شاء الله تعالى).

وقال الإمام السبكي في طبقات الشافعية ٧٣/١: (ومن تصانيفه . أي الرازي . على ما قيل كتاب السر المكتوم في مخاطبة الشمس والنجوم على طريقة =

وجوب اتباع  
الكتاب والسنّة  
ولو خالفها من  
خالفها

فتتأمل هذا وتأمل ما فيه من تفصيل الشبهة التي يذكرها أعداء الله، لكن من يُرد الله فتنته فلن تملك له من الله شيئاً.

على أن الذي [نعتقد]<sup>(١)</sup> وندين الله به، ونرجو أن [الله]<sup>(٢)</sup> يثبتنا عليه أنه لو [يغلط]<sup>(٣)</sup> هو أو أجلّ منه في هذه المسألة، وهي مسألة المسلم إذا أشرك [بالله]<sup>(٤)</sup> بعد بلوغ الحجة، أو المسلم

= من يعتقده، ومنهم من أنكر أن يكون من مصنفاته).

وقال شيخنا الدكتور عبدالرحمن المحمود في كتابه موقف ابن تيمية من الأشاعرة ٢١٥/٣ : (وأخطر قضية قال بها ووافق فيها فلاسفة قوله بالتنجيم وأن الكواكب أرواحاً تؤثر في الحوادث الأرضية، وكذلك قوله في السحر، وتأليفه في ذلك كتاباً مستقلاً سماه السر المكتوم في مخاطبة النجوم، وقد أثار هذا الكتاب جدلاً حول صحة نسبته إليه، واختلف حوله، بين نافٍ، وشاكٍ، ومثبتٍ، وقد عرض الزركان الخلاف حوله، واستقصى أقوال العلماء في ذلك، ثم رجع صحة نسبته إليه، ومن رجع ذلكشيخ الإسلام ابن تيمية في مواضع متفرقة من كتبه، وكتاب السر المكتوم أشار إليه الرازبي وأحال عليه في بعض كتبه، وقد وصل إلينا وطبع في الهند، إلا أن الذي يدل دلالة قاطعة على صحة نسبة هذا الكتاب إليه أنه ذكر هذه المسألة في كتاب من أواخر كتبه وأشهرها - ولم يتمه - وهو كتاب المطالب العالية، وقد قال فيه - عند حديثه عن السحر وأقسامه وهو القسم الثالث في كتاب النبوات - "اعلم أنا ما رأينا إنساناً عنده في هذا العلم شيء معتبر، وما رأينا كتاباً مشتملاً على أصول معتبرة في هذا الباب إلا أنا لما تأملنا حصلنا فيه أصولاً وجملة، فمن جاء بعدها وفاز بالفوائد والزوائد في هذا الباب فليكن شاكراً لنا حيث ربنا له هذه الأصول المضبوطة والقواعد المعلومة").

(١) في [م] نعتقد.

(٢) ساقطة من [م].

(٣) في [م] غلط.

(٤) ساقطة من [م].

الذي يُفضل هذا على الموحدين، أو يزعم أنه على حق، أو غير ذلك من الكفر الصريح الظاهر الذي بينه الله ورسوله وبينه علماء الأمة، أنا نؤمن بما جاءنا عن الله وعن رسوله من تكفيره، ولو غلط من غلط.

٤/م

فكيف والحمد لله ونحن لا نعلم عن واحد من العلماء خلافاً في هذه المسألة، وإنما يلجم من شاق فيها إلى حجة فرعون: «فَمَا بَأْلَ الْقُرُونُ الْأُولَى» [ظه: ٥١]، أو حجة قريش: «مَا سَعَنَا بِهَذَا فِي الْأَيَّلَةِ الْآخِرَةِ إِنْ هَذَا إِلَّا أَخْيَالُنَا» [ص: ٧].

وقال الشيخ تَعَالَى في الرسالة السننية<sup>(١)</sup> لما ذكر حديث<sup>(٢)</sup> الدين قدِيمًا وحديثًا وأسبابها تَعَالَى الخوارج<sup>(٣)</sup> ومروقهم من الدين وأمره تَعَالَى بقتالهم، قال : " فإذا

(١) هذه الرسالة لم أجدها طيلة بحثي عنها بهذا الاسم، حتى هداني الله إليها بعد، فوجدتها في المجموع بتمامها وهي بعنوان (الوصية الكبرى) ٣٦٣/٣.

(٢) وهو قوله تَعَالَى: (يحرق أحدكم صلاته مع صلاتهم، وصيامه مع صيامهم، وقراءته مع قراءتهم، يقررون القرآن لا يجاوز حناجرهم، يمرقون من الإسلام كما يمرق السهم من الرمية، أينما لقيتهم فاقتلوهم . أو فقاتلواهم . فإن في قتلهم أجرًا عند الله لمن قتلهم يوم القيمة، لئن أدركهم لأقتلنهم قتل عاد).

رواوه البخاري في كتاب المناقب، باب: علامات النبوة في الإسلام، رقم (٣٣٤١)، ومسلم في كتاب الزكاة، باب: ذكر الخوارج وصفاتهم، رقم (١٧٦٥).

(٣) هي فرقة خرجت عن جماعة المسلمين زمن علي بن أبي طالب رضي الله عنه، ومن عقائدهم تكفير أصحاب الكبائر، والبراءة من بعض الصحابة، والخروج على الأئمة، وهم فرق متعددة منهم: المحكمة، والأزارقة، والإباضية، وغيرهم. ينظر: مقالات الإسلامية ١٦٧، التنبية والرد ٤٧، الملل والنحل ١١٤.

كان على عهد رسول الله ﷺ وخلفائه قد انتسب إلى الإسلام من مرق منه مع عبادته العظيمة، حتى أمر النبي ﷺ بقتالهم، فيعلم أن المنتسب إلى الإسلام أو السنة في هذه الأزمان قد يمرق أيضاً من الإسلام [والسنة]، حتى يدعى السنة من ليس من أهلها، بل قد يمرق منها<sup>(١)</sup>، وذلك بأسباب، منها الغلو الذي ذمه الله في كتابه حيث قال : **﴿يَأَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَقْتُلُوا فِي دِينِكُمْ وَلَا تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقُّ إِنَّمَا الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ رَسُولُ اللَّهِ وَكَلِيمَتُهُ الْقَدَّهَا إِلَى مَرْيَمَ وَرُوحُهُ مِنْهُ قَاتَمُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَلَا تَقُولُوا ثَلَاثَةٌ أَنْتُهُوَا خَيْرًا لَّكُمْ إِنَّمَا اللَّهُ إِلَهٌ وَاحِدٌ سُبْحَانَهُ أَنْ يَكُونَ لَهُ وَلَدٌ لَّهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَكَفَى بِاللَّهِ وَكَيْلًا﴾** [النساء: ١٧١] ، ... ، والذين حرقهم<sup>(٢)</sup> على رقبيه وأمر بأخذ أيدي خذلت لهم عند باب كندة، وقدفهم فيها [بعد أن أجلهم ثلاثة ليتوبوا، فلما لم يتوبوا أحرقهم بالنار]<sup>(٣)</sup>، واتفقت الصحابة على قتلهم، لكن ابن عباس رضي الله عنهما كان مذهبه أن يقتلوا بالسيف بلا تحريق، وهو قول أكثر العلماء، وقصتهم معروفة عند العلماء.

وكذلك الغلو في بعض المشائخ، ... ، بل الغلو في علي

(١) ساقطة من [س] و[م] وأتمتها من المجموع.

(٢) هم طائفة السببية، أتباع عبد الله بن سبا اليهودي، الذي أظهر الإسلام لإحداث الفتنة بين المسلمين، وهو أول من قال بالنص في إمامية علي بن أبي طالب رضي الله عنهما، وأول من قال بالرجعة والغيبة في الإسلام.  
يُنظر: التنبية والرد ٢٩ - ٣١ ، ومقالات الإسلاميين ١/٨٦ - ٨٧.

(٣) ساقطة من [س] و[م] وأتمتها من المجموع.

ابن أبي طالب رضي الله عنه [ونحوه]<sup>(١)</sup>، بل الغلو في المسيح عليه السلام ونحوه، فكل من غلا في [حي]<sup>(٢)</sup>، أو رجل صالح، ...، وجعل فيه نوعاً من الإلهية، مثل أن يقول: ...، يا سيدى فلان [اغفر لي]، أو أرحمني، أو<sup>(٣)</sup> انصرني، أو ارزقني، أو أغثني، أو أجرني، [أو توكلت عليك]، أو أنت حسبي<sup>(٤)</sup>، أو أنا في حسبك، ونحو هذه الأقوال [والأفعال]، التي هي من خصائص الربوبية التي لا تصلح إلا لله تعالى<sup>(٥)</sup>، فكل هذه شرك وضلالة يُستتاب [صاحبها]<sup>(٦)</sup> فإن تاب وإلا قُتل.

فإن الله سبحانه إنما أرسل الرُّسل وأنزل الكتب لنعبد [الله]<sup>(٧)</sup>  
وحده لا شريك له، ولا نجعل مع [الله]<sup>(٨)</sup> إلهاً آخر.

والذين [يدعون]<sup>(٩)</sup> مع الله آلهة أخرى مثل [الشمس والقمر والكواكب والعزيز]<sup>(١٠)</sup> والمسيح والملائكة، [واللات والعزى

(١) ساقطة من [س] و[م] وأتممتها من المجموع.

(٢) في [س] و[م] نبي، وصححتها من المجموع.

(٣) ساقطة من [س] و[م] وأتممتها من المجموع.

(٤) ساقطة من [س] و[م] وأتممتها من المجموع.

(٥) ساقطة من [س] و[م] وأتممتها من المجموع.

(٦) في [م] صاحبها.

(٧) ساقطة من [س] و[م] وأتممتها من المجموع.

(٨) ساقطة من [س] و[م] وأتممتها من المجموع.

(٩) في [م] يجعلون.

(١٠) ساقطة من [س] و[م] وأتممتها من المجموع.

ومناۃ الثالثة الأخرى، ويغوث ويعوق ونسرا، أو غير ذلك<sup>(۱)</sup> لم يكونوا [يعتقدون]<sup>(۲)</sup> أنها تخلق الخلائق، أو تنزل المطر، أو تنبت النبات، وإنما كانوا [يعبدون الأنبياء والملائكة والكواكب والجن والتماشيل المصورة لهؤلاء، أو]<sup>(۳)</sup> يعبدون قبورهم، ويقولون: ﴿مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقْرِبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى﴾ [الرُّسُور: ۲۳]، ويقولون: هم شفعاؤنا عند الله.

[ فأرسل]<sup>(۴)</sup> الله [رسله تنهى]<sup>(۵)</sup> أن يُدعى أحدٌ من دونه، لا دعاء عبادة ولا دعاء [استغاثة]<sup>(۶)</sup>، قال تعالى: ﴿Qلِّ ادْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُمْ مِنْ دُونِي فَلَا يَمْلِكُونَ كَثْفَ الظُّرُّ عَنْكُمْ وَلَا تَحْوِيلًا ﴾<sup>(۷)</sup> أَلَّا يَكُونَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَنْتَغُونَ إِلَى رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةُ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ وَيَرْجُونَ رَحْمَةَ وَيَخَافُونَ عَذَابَهُ إِنَّ عَذَابَ رَبِّكَ كَانَ مَحْذُوفًا ﴾<sup>(۸)</sup> [الإِسْرَاء: ۵۶-۵۷]، قال طائفه من السلف: كان أقوام يدعون المسيح وعزيزًا والملائكة<sup>(۹)</sup> ثم ذكر نَكْلَة [الآيات]<sup>(۱۰)</sup>.

(۱) في [س] و[م] الأصنام، وصححتها من المجموع.

(۲) في [م] معتقدين.

(۳) ساقطة من [س] و[م] وأتمتها من المجموع.

(۴) في [س] و[م] فبعث، وصححتها من المجموع.

(۵) في [م] رسوله ينهى.

(۶) في [س] استعانة، والصواب كما في [م] والمجموع.

(۷) مجموع الفتاوى ۳۸۳/۳، ۳۹۶-۳۸۳، وينظر: قاعدة جليلة ۳۰۰۰-۲۴۳، والرد على

الأخنائي ۶۱، واقتضاء الصراط المستقيم ۷۰۳/۲.

(۸) في [م] آيات.

حقيقة العبادة  
التي أمرنا الله بها

ثم قال: " وعبادة الله وحده هي أصل الدين ، وهو التوحيد الذي بعث الله به الرسل ، وأنزل به الكتب ، قال تعالى : [»وَسَأَلَ مَنْ أَرْسَلَنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رُسُلِنَا أَجَعَّلَنَا مِنْ دُونِ الرَّحْمَنِ إِلَهًا يُعْبُدُونَ ﴿٤٥﴾ ] الزخرف : ٤٥ [١] ، »وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولًا أَنَّبَتْ أَعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَبَبُوا الظَّلْفُوتَ ﴿٣٦﴾ ] التحل : ٣٦ ، وقال تعالى : [»وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَّسُولٍ إِلَّا نُوحَى إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونِ ﴿٢٥﴾ ] الأيتاء : ٢٥ [٢] .

وكان رسول الله يحقق التوحيد ويعلمها أمته حتى قال [له] [٢] رجل : ما شاء الله وشئت ، قال : (أجعلتني الله نداء ، بل ما شاء الله وحده) [٣] ، [وقال : لا تقولوا : ما شاء الله ومحمد ، ولكن ما شاء الله ثم ما شاء محمد) [٤][٥] .

ونهى عن الحلف بغير الله ، [وقال : (من كان حالفاً فليحلف

(١) ساقطة من [س] و[م] وأتمتها من المجموع.

(٢) زيادة من [م].

(٣) رواه الإمام أحمد في مسنده ٤/٢٧٤ ، والنسائي في الكبرى ٦/٢٤٥ ، وابن أبي شيبة في مصنفه ٦/٢٦٤ ، والطبراني في المعجم الكبير ١٠/٣٨٥ . كلهم من حديث ابن عباس رضي الله عنه ، وصححه الشيخ الألباني في السلسلة الصحيحة ١/٢١٦ .

(٤) رواه ابن ماجة في كتاب الكفارات ، باب : النهي أن يقال ما شاء الله وشئت ، رقم (٢١١٨) ، والإمام أحمد في مسنده ١٧/٣١٨ ، كلامهما من حديث حذيفة بن اليمان رضي الله عنه ، وصححه الشيخ الألباني في صحيح ابن ماجة .

(٥) ساقطة من [س] و[م] وأتمتها من المجموع .

بالله أو ليصمت)<sup>(١)</sup>[<sup>(٢)</sup>]، وقال (من حلف بغير الله فقد أشرك)<sup>(٣)</sup>. [ونهى النبي ﷺ عن اتخاذ القبور مساجد]<sup>(٤)</sup> فقال في مرض موطه : (لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد يحذر ما فعلوا).

[قالت عائشة رضي الله عنها : ولو لا ذلك لأبرز قبره، ولكن كره أن يتخذ مساجداً<sup>(٥)</sup>.

وفي الصحيح عنه رضي الله عنه أنه قال قبل أن يموت بخمس]<sup>(٦)</sup> : (أن

(١) رواه البخاري في كتاب الشهادات، باب: كيف يستحلف، رقم (٢٦٧٩)، ومسلم في كتاب الأيمان، باب: النهي عن الحلف بغير الله تعالى، رقم (١٦٤٦) مطولاً، كلاماً من حديث عبدالله بن عمر رضي الله عنه.

(٢) ساقطة من [س] و[م] وأتمتها من المجموع.

(٣) رواه أبو داود في كتاب الأيمان والنذور، باب: في كراهة الحلف بالأباء، رقم (٣٢١٥)، والترمذى في كتاب النذور والأيمان، باب: ما جاء في كراهة الحلف بغير الله، رقم (١٥٣٥)، وقال: حديث حسن، والإمام أحمد في مسنده ١٣٠ / ١١، والحاكم في المستدرك ٤٩ / ١، وقال: هذا حديث صحيح على شرط الشيفين، كلاماً من حديث عبدالله بن عمر رضي الله عنه، وصححه الشيخ الألباني في صحيح الترغيب والترهيب ٧٦ / ٣، وكذلك في شرح الطحاوية ٣٦٢، وكذلك في غاية المرام ١٦٤، وكذلك في صحيح الجامع ١٤٩، وحسنه في إرواء الغليل ٥١٠ / ١، وضعفه في رياض الصالحين ٥٨٣.

(٤) ساقطة من [س] و[م] وأتمتها من المجموع.

(٥) رواه البخاري في كتاب الجنائز، باب: ما يكره من اتخاذ المساجد على القبور، رقم (١٣٣٠)، ومسلم في كتاب المساجد، باب: النهي عن بناء المساجد على القبور، رقم (٥٢٩)، كلاماً من حديث عائشة رضي الله عنها.

(٦) ساقطة من [س] و[م] وأتمتها من المجموع.

من كان قبلكم كانوا يتخدون القبور مساجد، ألا فلا تتخذوا بيتي عيدها، ولا بيوتكم قبوراً، وصلوا على حيئما كنتم، فإن صلاتكم تبلغني<sup>(١)</sup>.

حكم بناء المساجد ولهذا اتفق أئمة الإسلام على أنه لا يشرع بناء المساجد على القبور، ولا تشريع الصلاة عند القبور، ...، وذلك [أن]<sup>(٢)</sup> من أكبر أسباب عبادة الأوثان كان تعظيم القبور، ...، وهذا اتفق العلماء على أنه من سُلْطَنَ على النبي ﷺ عند قبره أنه لا يتمسح حكم التمسح بحجرته، ولا يقبلها، لأن التقبيل والاستلام إنما يكون لأركان بيت بالحجرة النبوية الله [الحرام]<sup>(٣)</sup>، فلا يُشَبِّه بيت المخلوق ببيت الخالق، ...، كل هذا أو تقبلها لتحقيق التوحيد الذي هو أصل الدين ورأسه، الذي لا يقبل الله عملاً إلا به، ويغفر لصاحبها ولا يغفر لمن تركه، [وكما]<sup>(٤)</sup> قال تعالى : ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشَرِّكَ بِهِ، وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَن يَشَاءُ وَمَن يُشَرِّكَ بِاللَّهِ فَقَدِ افْتَرَ إِثْمًا عَظِيمًا﴾ [النساء: ٤٨]، وهذا كانت كلمة التوحيد أفضل الكلام وأعظمه، فأعظم آية في القرآن آية الكرسي : ﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَقُّ الْقَيُومُ لَا تَأْخُذُونَ سِنَةً وَلَا نُومًا﴾

(١) رواه عبد الرزاق في مصنفه ٣/٧١، وأبو يعلى في مستنده ١٤/٢، كلاهما من حديث الحسن بن علي رضي الله عنه، قال الهيثمي في مجمع الزوائد ٢/٢٤٧ "رواه أبو يعلى، وفيه عبدالله بن نافع وهو ضعيف"، وصححه الشيخ الألباني في صحيح الجامع رقم ٧٢٣٣).

(٢) في [س] لأن، [م] لأنه، وأثبتت ما في المجموع.

(٣) ساقطة من [س] و[م] وأتمتها من المجموع.

(٤) ساقطة من [م].

[البَّرَّةِ: ٢٥٥]، وقال ﷺ : (من كان آخر كلامه لا إله إلا الله دخل الجنة)<sup>(١)</sup>، والإله هو الذي يأله القلب عبادة له واستعانا / ، ورجاء [له]<sup>(٢)</sup> وخشية، وإجلالاً، [وإكراماً]<sup>(٣)</sup> [وإكراماً]<sup>(٤)</sup> انتهى [كلام الشيخ]<sup>(٥)</sup> رحمه الله.

فتأمل أول الكلام وأخره، وتأمل كلامه فيما دعا نبياً أو وليناً، مثل أن يقول يا سيدني فلان أغثني ونحوه، أنه يستتاب فإن تاب إلا قُتل، هل يكون [ذلك]<sup>(٦)</sup> إلا في المعين، والله المستعان<sup>(٧)</sup>.

(١) رواه أبو داود في كتاب الجنائز، باب في التلقين، رقم (٣١١٦)، والإمام أحمد في مسنده ١٥/١٧، والحاكم في المستدرك ٣٢٦/٣، كلهما من حديث معاذ بن جبل رضي الله عنه، وصححه الحاكم بقوله: "هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه"، وصححه الشيخ الألباني في صحيح أبي داود، وفي مشكاة المصابيح ١/٣٦٦، وفي الاحتجاج بالقدر ١٠٧، وفي شرح الطحاوية ٧٥، وفي صحيح الجامع الصغير رقم (١١٤٢٥)، وحسنه في إرواء الغليل ١/١٣٨، وفي أحكام الجنائز ٣٤.

(٢) زيادة من [م].

(٣) ساقطة من [س] و[م] وأتممتها من المجموع.

(٤) مجموع الفتاوى ٣/٣٨٣-٤٠٠.

(٥) في [م] كلامه.

(٦) في [م] هذا.

(٧) هذا أيضاً مما أشكل على فهمه من كلام المصنف رحمه الله فإن شيخ الإسلام يذكر كفر من دعا غير الله من النبي أو ولد أو غيرهما ولم يعينهم، وهو لاء كثير جداً، خاصةً في هذا الوقت الذي انتشر فيه القبوريون في كل مكان والله المستعان، فكيف يكون ذلك من تكبير المعين، والذي أراه . والله أعلم أن هذا من التكبير المطلق لكل من دعا غير الله من النبي أو ولد أو غيرهما.

وتأمل كلامه في الآلات والعزى ومناة، وما ذكر بعده يتبيّن لك الأمر إن شاء الله تعالى.

قال ابن القيم رحمه الله في شرح المنازل في باب التوبة : " وأما الشرك فهو نوعان: أكبر، وأصغر، فالأكبر لا يغفره الله إلا بالتوبه / منه، وهو أن يتتخذ من دون الله نداً، يحبه كما يحب الله، ...، وكثيرٌ منهم بل أكثرهم يحبون آلهتهم أعظم من محبة الله، [ويستبشرون بذكرهم أعظم من استبشارهم إذا ذكر الله وحده]<sup>(١)</sup>، ويغضبون [لمنتقص]<sup>(٢)</sup> معبوديهم [وآلهتهم]<sup>(٣)</sup> من المشايخ أعظم مما يغضبون إذا انتقص أحد رب العالمين، ...، وقد شاهدنا هذا نحن وغيرنا منهم جهرة، وترى أحدهم قد اتّخذ ذكر [إلهه و]<sup>(٤)</sup> معبوده [من دون الله]<sup>(٥)</sup> على لسانه، [ديدنا له]<sup>(٦)</sup> إن قام [ وإن قعد]<sup>(٧)</sup>، وإن عشر [ وإن مرض]<sup>(٨)</sup> وإن استوحش [فذكر إلهه ومعبوده من دون الله هو الغالب على قلبه ولسانه]<sup>(٩)</sup>، وهو لا ينكر

حقيقة الشرك  
 وأنواعه عند  
ابن القيم  
٥/م

(١) ساقطة من [س] و[م] وأتممتها من المدارج.

(٢) في [م] المنتقص.

(٣) ساقطة من [س] و[م] وأتممتها من المدارج.

(٤) ساقطة من [س] و[م] وأتممتها من المدارج.

(٥) ساقطة من [س] و[م] وأتممتها من المدارج.

(٦) ساقطة من [س] و[م] وأتممتها من المدارج.

(٧) ساقطة من [م].

(٨) ساقطة من [س] و[م] وأتممتها من المدارج.

(٩) ساقطة من [س] و[م] وأتممتها من المدارج.

ذلك، و [يَزْعُم][١) أنه باب حاجته إلى الله، وشفيقه عنده، [وَوْسِيلَتِه إِلَيْه][٢)، وهكذا كان عباد الأصنام سواء.

وهذا القدر هو الذي قام بقلوبهم، وتوارثه المشركون بحسب اختلاف آلهتهم، فأولئك كانت آلهتهم من الحجر، وغيرهم [اتخذوها][٣) من البشر، قال الله تعالى حاكياً عن أسلاف هؤلاء [المشركين][٤): ﴿وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِنَا أُولَئِكَأَمَّا مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيَقْرَبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى إِنَّ اللَّهَ يَحْكُمُ بَيْنَهُمْ فِي مَا هُمْ فِيهِ يَخْتَلِفُونَ﴾ [آل عمران: ٢٣]، [ثم شهد عليهم بالكفر والكذب، وأخبر أنه لا يهديهم فقال :][٥) ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي مَنْ هُوَ كَذِبٌ كَفَّارٌ﴾ [آل عمران: ٢٣].

فهذه حال من اتخذ من دون الله ولیاً، يزعم أنه يقربه إلى الله، وما أعز من يخلص من هذا؟ بل ما أعز من لا يعادى من أنكره.

**شبهة المشركين في عبادة آلهتهم** : الذي قام بقلوب هؤلاء المشركين وسلفهم : أن آلهتهم تشفع لهم عند الله، وهذا عين الشرك، وقد أنكر الله عليهم ذلك في كتابه وأبطله، وأخبر أن الشفاعة كلها له «[٦)، ثم ذكر الشيخ رحمه الله فصلاً طويلاً في تقرير هذا الشرك الأكبر.

(١) في [م] يزعمه.

(٢) ساقطة من [س] و[م] وأتمتها من المدارج.

(٣) في [م] من اتخاذها.

(٤) ساقطة من [س] و[م] وأتمتها من المدارج.

(٥) ساقطة من [س] و[م] وأتمتها من المدارج.

(٦) مدارج السالكين ١/٣٤٨-٣٤٩.

الرَّدُّ عَلَى مِنْ أَشْكَلِ  
عَلَيْهِ كَلَامُ  
ابْنِ الْقِيمَ  
وَلَكِنْ تَأْمِلُ قَوْلَهُ : "وَمَا أَعْزَ مِنْ يَخْلُصُ مِنْ هَذَا، بَلْ مَا أَعْزَ  
مِنْ لَا يَعْدِي مِنْ أَنْكَرَهُ" يَتَبَيَّنُ لَكَ بَطْلَانُ الشَّهَادَةِ الَّتِي أَدْلَى بِهَا  
الْمُلْحَدُ، وَزَعْمُ أَنَّ كَلَامَ الشَّيْخِ فِي الْفَصْلِ الثَّانِي يَدْلُلُ عَلَيْهَا،  
وَسَيَأْتِي تَقْرِيرُهُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

وَذَكْرُ فِي آخِرِ هَذَا الْفَصْلِ - أَعْنِي الْفَصْلِ الْأَوَّلِ فِي الشَّرْكِ  
الْأَكْبَرِ - الْآيَةُ [الَّتِي]<sup>(١)</sup> فِي سُورَةِ سَبَا : ﴿قُلْ أَدْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُ مِنْ  
دُونِ اللَّهِ لَا يَتَلَكُونَ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ فِي السَّمَاوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ وَمَا لَهُمْ  
فِيهِمَا مِنْ شَرِيكٍ وَمَا لَهُمْ مِنْ ظَاهِرٍ ﴾ وَلَا نَفْعَ الشَّفَاعَةُ عِنْهُمْ إِلَّا  
لِمَنْ أَذِنَ اللَّهُ لَهُ﴾ [سَبَا: ٢٢-٢٣] وَتَكَلَّمُ عَلَيْهَا.

سَبَبُ عَدْمِ فَهْمِ  
أَكْثَرِ النَّاسِ  
لِلْقَرْآنِ الْعَظِيمِ  
ثُمَّ قَالَ : "وَالْقَرْآنُ مَمْلُوءٌ مِنْ أَمْثَالِهَا [وَنَظَائِرِهَا]<sup>(٢)</sup>" ، وَلَكِنْ  
أَكْثَرُ النَّاسِ لَا يَشْعُرُونَ بِدُخُولِ الْوَاقِعِ تَحْتَهُ ، [وَتَضَمِّنُهُ لَهُ]<sup>(٣)</sup> ،  
وَيَظْنُونَهُ [فِي نَوْعٍ وَّ]<sup>(٤)</sup> فِي قَوْمٍ قَدْ خَلُوْا وَلَمْ يُعْقِبُوْا وَارِثًا ، وَهَذَا  
هُوَ الَّذِي يَحْوِلُ بَيْنَ الْقَلْبِ وَبَيْنَ الْقَرْآنِ ، [وَلِعِمْرِ اللَّهِ إِنْ كَانَ  
أُولَئِكَ قَدْ خَلُوْا فَقَدْ وَرَثُوهُمْ مِنْهُمْ] ، أَوْ شَرُّهُمْ ، أَوْ  
دُونُهُمْ ، وَتَناولُ الْقَرْآنِ لَهُمْ كَتَنَاؤْلُهُ لِأُولَئِكَ ، وَلَكِنْ الْأَمْرُ<sup>(٥)</sup> كَمَا  
قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : "إِنَّمَا تُنْقِضُ عُرْقَيِّ الْإِسْلَامِ عُرْوَةُ

(١) ساقطة من [م].

(٢) ساقطة من [س] و[م] وأتممتها من المدارج.

(٣) ساقطة من [س] و[م] وأتممتها من المدارج.

(٤) ساقطة من [س] و[م] وأتممتها من المدارج.

(٥) ساقطة من [س] و[م] وأتممتها من المدارج.

## عُرْوَةٌ إِذَا نَشَأَ فِي الْإِسْلَامِ مِنْ لَا يَعْرِفُ الْجَاهِلِيَّةَ<sup>(١)</sup>.

(١) مجموع الفتاوى١٠/٣٠١، وقال بعد ذكره "وهو كما قال عمر رضي الله عنه، فإن كمال الإسلام هو بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وتمام ذلك بالجهاد في سبيل الله، ومن نشا في المعروف لم يعرف غيره، فقد لا يكون عنده من العلم بالمنكر وضرره ما عند من علمه، ولا يكون عنده من الجهاد لأجله ما عند الخبير بهم، ولهذا يوجد الخبير بالشر وأسبابه إذا كان حسن القصد عنده من الاحتراز عنه ومنع أهله والجهاد لهم ما ليس عند غيره". ولهذا كان الصحابة رضي الله عنهم أعظم إيماناً وجهاداً من بعدهم، لكمال معرفتهم بالخير والشر، وكمال محبتهم للخير وبغضهم للشر، لما علموا من حسن حال الإسلام والإيمان والعمل الصالح، وقبح حال الكفر والمعاصي، ولهذا يوجد من ذات الفقر والمرض والخوف أحقر من على الغنى والصحة والأمن من من لم يذق ذلك، ولهذا يقال: والضد يظهر حسنة الضد، ويقال: وبضدتها تبين الأشياء".

وقال ابن القيم في الفوائد١٠٧: (ولهذا من كمال علم عمر رضي الله عنه فإنه إذا لم يعرف الجاهلية وحكمها، وهو كل ما خالف ما جاء به الرسول فإنه من الجاهلية، فإنها منسوبة إلى الجهل وكل ما خالف الرسول فهو من الجهل، فمن لم يعرف سبيل المجرمين ولم تستتب له أوشك أن يظن في بعض سبيلهم أنها من سبيل المؤمنين كما وقع في هذه الأمة من أمور كثيرة في باب الاعتقاد والعلم والعمل هي من سبيل المجرمين والكافر، وأعداء الرسل أدخلها من لم يعرف أنها من سبيلهم في سبيل المؤمنين، ودعا إليها، وكفر من خالفها، واستحل منه ما حرمه الله ورسوله، كما وقع لأكثر أهل البدع من الجهمية والقدرية والخوارج والروافض وأشباههم من ابتدع بدعة دعوا إليها وكفر من خالفها).

وقال أيضاً في مفتاح دار السعادة٣/٥٢: (ولهذا كان الصحابة اعرف الأمة بالإسلام وتفاصيله وأبوابه وطرقه، وأشد الناس رغبة فيه، ومحبة له، وجهاداً لأعدائه، وتكلماً بأعلامه بالأمة، وتحذيرها من خلافه، لكمال علمهم =

وهذا لأنه [إذا]<sup>(١)</sup> لم يعرف [الجاهلية و]<sup>(٢)</sup> الشرك، وما عابه القرآن وذمه وقع فيه وأقره، [ودعا إليه وصوّبه وحسّنه]<sup>(٣)</sup>، وهو لا يعرف أنه هو الذي كان عليه أهل الجاهلية، [أو نظيره، أو شرّ

= بضده، فجاءهم الإسلام وكل خصلة منه مضادة لكل خصلة مما كانوا عليه فازدادوا له معرفة وحباً وفيه جهاداً بمعرفتهم بضده، وذلك بمنزلة من كان في حصر شديد ضيق ومرض وفقر وخوف ووحشة فقيض الله له من نقله منه إلى فضاء وسعة وأمن وعافية وغنى وبهجة وسرور فإنه يزداد سروره وغبطة ومحبته بما نقل إليه بحسب معرفته بما كان فيه، وليس حال هذا كمن ولد في الأمن والعافية والغنى والسرور فإنه لم يشعر بغيره].

وقال الشيخ عبداللطيف بن عبد الرحمن في منهج التأسيس والتقديس ٧١: (وهذا لأنه لم يعرف الشرك وما عابه القرآن وما ذمه وقع فيه وأقره، وهو لا يعرف أنه الذي كان عليه أهل الجاهلية، فتنتقض بذلك عرى الإسلام، ويعودالمعروف منكراً، والمنكر معروفاً، والبدعة سنة، والسنة بدعة، ويُكَفَّرُ الرجل بمحض الإيمان وتجريد التوحيد، ويبدع بتجريد متابعة الرسول ومفارقة الأهواء والبدع ومن له بصيرة يرى ذلك عياناً، والله المستعان).

وهذا بعينه فعل عباد القبور، وهم المقصود بهذا الكلام، بل شركهم انتهى إلى توحيد الربوبية والأفعال، يعرف ذلك من عرف القوم وما هم عليه من الكفريات الشنيعة، إذ يزعمون أن لأوليائهم الرفع والخفض والقبض والبسط).

تبليه: هذا الأثر لم أقف عليه مسندًا لا صحيحاً ولا ضعيفاً على كثرة ما بحثت ، وإنما وجدته متناقلًا في كلام شيخي الإسلام ابن تيمية وابن القيم وأئمة الدعوة التجديـة، فمن وجد له إسناداً فليقـدـنـي به مشكوراً، غـفـرـ الله لـنـاـ وـلـهـ.

(١) ساقطة من [م].

(٢) ساقطة من [س] و[م] وأتممتها من المدارج.

(٣) ساقطة من [س] و[م] وأتممتها من المدارج.

منه، أو دونه<sup>(١)</sup>، فينقض بذلك عُری الإسلام [عن قلبه]<sup>(٢)</sup>، ويعود المعروف منكراً، والمنكر معروفاً، والبدعة سُنة، والسنّة بدعة، ويُکفر الرَّجُل بمحض الإيمان، وتجريد التوحيد، ويُبَدِّع بتجريد متابعة الرسول ﷺ ومفارقة [الأهواء]<sup>(٣)</sup> والبدع، ومن له بصيرة وقلب حي يرى ذلك عياناً، فالله المستعان.

**فصلٌ :** وأما الشرك الأصغر : فكيسير الرياء، [والتصنع للخلق]<sup>(٤)</sup>، والحلف بغير الله، ...، وقول هذا من الله ومنك، وأنا بالله وبك، وما لي إِلَّا الله وآنتَ، وأنا متوكلاً على الله وعليك، ولو لا أنت لم يكن كذا وكذا، وقد يكون هذا شركاً أكبر، بحسب حال قائله ومقصده<sup>(٥)</sup>.

ثم قال الشيخ ﷺ بعد ذكر الشرك الأكبر والأصغر: " ومن أنواع الشرك سجود [المُرِيد]<sup>(٦)</sup> للشيخ، ...، ومن أنواعه التوبة للشيخ فإنها شرك عظيم، ...، ومن أنواعه النذر لغير الله، [فإن] شرك<sup>(٧)</sup>، ...، [والخوف من غير الله، والتوكلا على غير الله، والعمل لغير الله]<sup>(٨)</sup>، والإِنابة والخضوع، والذل لغير الله، وابتغاء

(١) ساقطة من [س] و[م] وأتمتها من المدارج.

(٢) ساقطة من [س] و[م] وأتمتها من المدارج.

(٣) في [م] الهوى.

(٤) ساقطة من [س] و[م] وأتمتها من المدارج.

(٥) مدارج السالكين ١/٣٥١-٣٥٢.

(٦) ساقطة من [س] و[م] وأتمتها من المدارج.

(٧) ساقطة من [س] و[م] وأتمتها من المدارج.

(٨) زيادة من [م].

الرزق من عند غيره، . . .، وإضافة نعمه إلى غيره، [واعتقاد أن يكون في الكون ما لا يشاؤه]<sup>(١)</sup>.

ومن أنواعه طلب الحاجات من الموتى، والاستغاثة بهم، والتوجه إليهم، وهذا أصل شرك العالم، فإن الميت قد انقطع عمله، وهو لا يملك لنفسه نفعاً ولا ضراً، فضلاً لمن استغاث به، [وسأله قضاء حاجته]<sup>(٢)</sup>، أو سأله أن يشفع له إلى الله فيها، وهذا من جهله بالشافع والمشفوع له عنده، [كما تقدم، فإنه لا يقدر]<sup>(٣)</sup> أن يشفع له عند الله تعالى إلا بإذنه، و[الله]<sup>(٤)</sup> لم يجعل [استغاثاته] و[<sup>(٥)</sup>] سؤاله سبباً لإذنه، وإنما السبب لإذنه كمال التوحيد، فجاء هذا المشرك بسبب يمنع الإذن، والميت محتاج إلى من يدعوه له [ويترحم عليه، ويستغفر له]<sup>(٦)</sup> كما أوصانا النبي ﷺ إذا زرنا قبور المسلمين أن نترحم عليهم، ونسأله [الله لهم]<sup>(٧)</sup> العافية والمغفرة، فعكس المشركون هذا، وزاروهم زيارة العبادة، [واستقضوا الحاجات، والاستغاثة بهم]<sup>(٨)</sup> وجعلوا قبورهم أوثاناً تُعبد، [وسموا

(١) ساقطة من [س] و[م] وأتممتها من المدارج.

(٢) ساقطة من [س] و[م] وأتممتها من المدارج.

(٣) ساقطة من [س] و[م] وأتممتها من المدارج.

(٤) زيادة من [م].

(٥) ساقطة من [س] و[م] وأتممتها من المدارج.

(٦) ساقطة من [س] و[م] وأتممتها من المدارج.

(٧) ساقطة من [م].

(٨) ساقطة من [س] و[م] وأتممتها من المدارج.

قصدها حجاً، واتخذوا عندها الوقفة وحلق الرأس<sup>(١)</sup> فجمعوا بين الشرك بالمعبود [الحق]<sup>(٢)</sup>، وتغيير دينه، ومعاداة أهل التوحيد ونسبة أهله إلى التنصاص للأموات / ، وهم قد تنقصوا الخالق بالشرك، وأولياء [الموحدين]<sup>(٣)</sup> له، [الذين لم يشركوا به شيئاً]<sup>(٤)</sup> بذمهم ومعاداتهم، وتنقصوا من أشركوا به غاية التنصاص / ، [إذ ظنوا]<sup>(٥)</sup> أنهم راضون منهم بهذا، أو أنهم أمرؤهم به، [ وأنهم يوالونهم عليه]<sup>(٦)</sup> ، وهؤلاء أعداء الرسل [والتوحيد]<sup>(٧)</sup> في كل زمان ومكان، وما أكثر المستجيبين لهم !!

ولله در خليله إبراهيم ﷺ حيث يقول : «وَاجْتَبِنِي وَبَعِيْأَ أَنْ تَعْبُدَ الْأَصْنَامَ ٢٥ رَبِّ إِتَّهَنْ أَضْلَلْنَ كَيْرَكَ مِنَ النَّاسِ» [ابراهيم: ٣٥-٣٦] ، وما نجا من شرك هذا الشرك الأكبر إلا من جرد [توحيده]<sup>(٨)</sup> الله، وعادى المشركين في الله، وتقرب بمقتهم إلى الله<sup>(٩)</sup> انتهى كلامه.

(١) ساقطة من [س] و[م] وأتمتها من المدارج.

(٢) ساقطة من [س] و[م] وأتمتها من المدارج.

(٣) في [م] المؤمنين.

(٤) ساقطة من [س] و[م] وأتمتها من المدارج.

(٥) ساقطة من [م].

(٦) ساقطة من [س] و[م] وأتمتها من المدارج.

(٧) ساقطة من [س] و[م] وأتمتها من المدارج.

(٨) في [م] التوحيد.

(٩) مدارج السالكين ١/ ٣٥١-٣٥٤.

سوء فهم كلام أئمۃ والمراد بهذا أن بعض المُلحدین نسب إلى الشیخ أن هذا السلف يقع في شرک أصغر، وشبهته أنه ذكره في الفصل الثاني الذي ذكر في أوله الغلط الأصغر.

وأنت رحمك الله تجد الكلام من أوله إلى آخره في الفصل الأول والثاني صريحاً لا يحتمل التأویل من وجوه كثيرة، منها أن دعاء [الأموات]<sup>(۱)</sup> والنذر لهم ليشفعوا له عند الله هو الشرک [الأکبر]<sup>(۲)</sup> الذي بعث الله النبي ﷺ بالنهی عنه، فکفر من لم يتبع منه وقاتلته وعاداه، وأخر ما صرّح به قوله آنفاً: "وما نجا من شرك هذا الشرک الأکبر.. إلى آخره".

فهل بعد هذا البيان بيان إلا العناد بل الإلحاد، ولكن تأمل قوله أرشدك الله: "وما نجا من شرك هذا الشرک الأکبر إلا من عادي المشرکين .. إلى آخره".

وتأمل أن الإسلام لا يصح إلا بمعاداة أهل الشرک الأکبر، وإن لم يعاديهם فهو منهم، وإن لم يفعله<sup>(۳)</sup>.

(۱) في [م] الموتى.

(۲) ساقطة من [م].

(۳) معاداة المشرکين واجبة على كل مسلم، وهي أنواع: .  
قلية: وهي كبغضهم وتنمي هلاکتهم، وهي لا تسقط بحال.  
قولية: وهي كتكفيرهم والتصریح بالبراءة منهم، وهي لا تسقط إلا عند المفسدة أو الفتنة.

عملية: وهي قتالهم والتألیف في كشف كفرهم وضلالهم، وهي لا تسقط إلا عند المفسدة أو الفتنة، والله أعلم.

## وقد ذكر في الإقناع<sup>(١)</sup> عن الشيخ تقي الدين أن من دعا على

وهي شرط في الإيمان، كما قال سبحانه: ﴿تَرَى كَثِيرًا يَنْهَا يَقُولُونَ أَلَيْهِنَّ كَفَرُوا لَيْسَ مَا قَدَّسَتْ لَهُنَّ أَنفُسُهُمْ أَن سَخَطَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَفِي الْكِتَابِ هُنَّ خَلِيلُونَ ﴾٨٠﴿ وَلَوْ كَانُوا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالنَّبِيِّ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مَا أَنْهَدُوهُمْ أَوْلِيَاءَ وَلَكِنَّ كَثِيرًا يَنْهَا فَتَسْفِهُونَ ﴾٨١﴾ [المائدة: ٨١-٨٠] يقول شيخ الإسلام ابن تيمية في كتاب الإيمان ١٤ عن هذه الآية "فذكر جملة شرطية تقضي أنه إذا وجد الشرط وجد المشرط بحرف لو التي تقضي مع الشرط انتفاء المشرط، فقال: ﴿وَلَوْ كَانُوا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالنَّبِيِّ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مَا أَنْهَدُوهُمْ أَوْلِيَاءَ ﴾ [المائدة: ٨١] فدل على أن الإيمان المذكور ينفي اتخاذهم أولياء ويضاده، ولا يجتمع الإيمان واتخاذهم أولياء في القلب، ودل ذلك على أن من اتخاذهم أولياء، ما فعل الإيمان الواجب من الإيمان بالله والنبي وما أنزل إليه...".

ويقول الشيخ سليمان بن عبد الله في رسالته أوثق عرى الإيمان (٣٨): " فهو يتم الدين أو يقام علم الجهاد، أو علم الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر إلا بالحب في الله والبغض في الله، والمعاداة في الله والموالاة في الله، ولو كان الناس متفقين على طريقة واحدة، ومحبة من غير عداوة ولا بغض، لم يكن فرقاناً بين الحق والباطل، ولا بين المؤمنين والكافر، ولا بين أولياء الرحمن وأولياء الشيطان".

ويقول الشيخ حمد بن عتيق كما في مجموعة التوحيد (٣٦٣): " فأما معاداة الكفار والمرجفين فاعلم أن الله سبحانه وتعالى قد أوجب ذلك، وأكده إيجابه، وحرم موالاتهم وشدد فيها، حتى أنه ليس في كتاب الله تعالى حكم فيه من الأدلة أكثر ولا أبين من هذا الحكم بعد وجوب التوحيد، وتحريم ضده".

(١) الإقناع ٤/٢٨٩، وفيه: " ومن سب الصحابة، أو أحداً منهم، أو اقترن بسبه دعوى أن علياً إله أو نبي وأن جبريل غلط، فلا شك في كفر هذا، بل لا شك في كفر من توقف في تكفيه ".

ابن أبي طالب رضي الله عنه [أنه]<sup>(١)</sup> كافر، [وأن من شك في كفره فهو كافر]<sup>(٢)</sup>، فإذا كان هذا حال من شك في كفره مع عداوته له ومقته، فكيف بمن يعتقد أنه مسلم ولم يعاده، فكيف بمن أحبه، فكيف بمن يجادل عنده وعن طريقته، وتذرع أنا لا نقدر على التجارة وطلب الرزق إلا بذلك، وقد قال تعالى: ﴿وَقَالُوا إِنَّنَا نَتَّبِعُ الْمُهَدَّىٰ مَعَكُمْ نُخَطَّفُ مِنْ أَرْضِنَا﴾ [القصص: ٥٧].

الأعذار الواهية في فإذا كان هذا قول الله تعالى فيمن تعذر عن التبيين بالعمل عدم العمل بالتوحيد ومعاداة المشركين بالخوف على أهله وعياله، فكيف بمن اعتذر في ذلك بتحصيل التجارة، ولكن الأمر كما تقدم عن عمر رضي الله عنه "إذا نشأ في الإسلام من لا يعرف الجاهلية" ، فلهذا لم يفهم معنى القرآن، وأنه أشر وأفسد من الذين قالوا : ﴿إِنَّنَا نَتَّبِعُ الْمُهَدَّىٰ مَعَكُمْ نُخَطَّفُ مِنْ أَرْضِنَا﴾ [القصص: ٥٧].

ومع هذا الكلام الكفر يظہرون نفاقاً، و[إلا فهم]<sup>(٣)</sup> يعتقدون أن أهل التوحيد ضالون مُضللون، وأن عبادة الأوثان أهل الحق والصواب، كما صرّح به إمامهم<sup>(٤)</sup> في الرسالة التي أتكم قبل هذه

= وأظن . والله أعلم . أن بين هذا النص وكلام المصنف رحمه الله فرق كبير، فالمسألة في أدعاء الإلهية أو النبوة في علي رضي الله عنه، وجعلها المصنف رحمه الله في دعاء علي رضي الله عنه من دون الله ..

(١) في [م] فهو.

(٢) زيادة من [م].

(٣) في [م] لأنهم.

(٤) لا أعرف من يقصد الشيخ رحمه الله بذلك، وأظن أنه يريد أخاه (سليمان)، والله أعلم.

خطه بيده يقول: "بني وبينكم أهل [هذه]<sup>(١)</sup> الأقطار، وهم خير أمة أخرجت للناس وهم كذا وكذا".

فإذا كان يريد التحاكم إليهم ويصفهم بأنهم خير أمة أخرجت للناس، فكيف [أيضاً]<sup>(٢)</sup> يصفهم بالشرك ومخالطتهم للحاجة، وما أحسن قول أصدق القائلين ﴿وَالْمَاءُ ذَاتُ الْحَبْكِ إِنَّكُمْ لَفِي قَوْلٍ مُّخْلِفٍ يُوقَلُ عَنْهُ مِنْ أُفَكَ﴾ [الذاريات: ٩-٧]، ﴿بَلْ كَذَّبُوا بِالْحَقِّ لَمَّا جَاءَهُمْ فَهُمْ فِي أَمْرٍ مَّرِيجٍ﴾ [ق: ٥].

فرحم الله امراً نظر في نفسه، وتفكر فيما جاء به محمد ﷺ من عند الله بمعاداة من أشرك بالله من قريب أو بعيد، وتكفيرهم وقتالهم حتى يكون الدين كله لله، وعلم ما حكم به محمد ﷺ فيمن أشرك بالله مع ادعائه [للإسلام]<sup>(٣)</sup>، وما حكم [في ذلك]<sup>(٤)</sup> الخلفاء الراشدون كعلي بن أبي طالب رضي الله عنه وغيره لما حرقهم بالنار مع أن غيرهم من أهل الأوثان الذين لم يدخلوا في الإسلام لا يقتلون بالتحريق، والله الموفق.

وقال أبو العباس ابن تيمية رحمه الله في الرد على المتكلمين<sup>(٥)</sup> لما

(١) ساقطة من [م].

(٢) ساقطة من [م].

(٣) في [م] الإسلام.

(٤) زيادة من [م].

(٥) هم المستغلون بعلم الكلام، الذي ذمه السلف الكرام، ويقصدون بهم من تكلم في الله بما يخالف الكتاب والسنة، وتقديمهم العقل على الكتاب والسنة في قبول مسائل الدين، وهم طوائف من أشهرهم (المعتزلة)، =

أعظم أسباب ذكر [بعض]<sup>(۱)</sup> أحوال أئمتهم قال : " كل شرك في العالم إنما الشرك إتباع حدىٰ برأي جنسهم، فهم الآمرؤن بالشرك والفاعلون له، ومن لم يأمر بالشرك منهم فلم ينه عنه، بل يُقر هؤلاء وهؤلاء وإن رَّجح الموحدون ترجيحاً ما، فقد يرجع غيره المشركين، وقد يُعرض عن الأمرين جميعاً، فتدبر هذا فإنه نافع جداً.

س/ ۷ [ولهذا [كان]<sup>(۲)</sup> رؤوسهم / المتقدمون والمتأخرون يأمرؤن بالشرك، وكذلك الذين كانوا في ملة الإسلام لا ينهون عن الشرك ويوجبون التوحيد بل يسوغون الشرك، أو يأمرؤن به أو لا يوجبون التوحيد]<sup>(۳)</sup>، وقد رأيْت من مصنفاتهم في عبادة [الكواكب و]<sup>(۴)</sup> الملائكة و [عبادة]<sup>(۵)</sup> الأنفس المفارقة : أنفس الأنبياء وغيرهم ما هو أصل الشرك.

وهم إذا أدعوا التوحيد فإنما توحيدهم بالقول لا بالعبادة والعمل، والتوكيد الذي جاءت به الرسل لابد فيه من التوحيد بإخلاص الدين لله وعبادته وحده لا شريك له، وهذا شيء لا يعرفونه.

= والكرامية، والكلامية، والأشاعرة، والماتريدية).

يُنظر: درء تعارض العقل والنقل ۱/۱۷۸.

(۱) ساقطة من [م].

(۲) ساقطة من [م].

(۳) هذا النصُّ غير موجود في الرسالة بالمجموع، ولعل المصطفى عليه السلام اطلع على نسخة أخرى غير التي تحصل عليها جامع المجموع، والله أعلم.

(۴) ساقطة من [س] و[م] وأتمتها من المجموع.

(۵) ساقطة من [م].

[والتوحيد الذي يدعونه إنما هو تعطيل حقائق الأسماء والصفات، وفيه من الكفر والضلال ما هو أعظم أسباب الإشراك]<sup>(١)</sup>، فلو كانوا موحدين بالقول والكلام، [وهو: أن يصفوا الله بما وصفته به رسله]<sup>(٢)</sup> لكان معهم التوحيد دون العمل، وذلك لا يكفي في السعادة والنجاة، بل لا بد أن يعبد الله وحده، ويتخذوه إلهاً دون ما سواه، وهذا هو معنى قول لا إله إلا الله<sup>(٣)</sup>. انتهى كلام الشيخ رحمه الله.

فتأمل رحمك الله هذا الكلام فإنه مثل ما قال [الشيخ]<sup>(٤)</sup> فيه : نافع جداً.

ومن أكبر ما فيه من الفوائد أنه يُبيّن لك حال من أقرَّ بهذا الدين، وشهد أنه الحق، وأن الشرك هو الباطل، وقال بلسانه ما أريد منه، ولكن لا يدّين بذلك إما بغضّاً له، أو عدم محبته كما هو حال المنافقين الذين بين أظهرنا، وإما إثارة للدنيا مثل تجارة أو غيرها فيدخلون في الإسلام ثم يخرجون منه، كما قال تعالى : ﴿ذَلِكَ يَأْتِيهِمْ عَامَّةٌ ثُمَّ كَفَرُوا﴾ [المتألقون: ٣] الآية، وقال تعالى : ﴿مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِهِ إِلَّا مَنْ أَكْرَهَ وَقَبْلَهُ مُظْمِنٌ بِالْإِيمَانِ وَلَكِنَّ مَنْ شَرَحَ بِالْكُفْرِ صَدَرًا فَعَلَيْهِمْ عَذَابٌ مِّنَ اللَّهِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ [ذالك يأْتِهِمْ أَسْتَحْبُوا الْحَيَاةَ الدُّنْيَا عَلَى الْآخِرَةِ] [التحل:]

(١) ساقطة من [س] و[م] وأتممتها من المجموع.

(٢) ساقطة من [س] و[م] وأتممتها من المجموع.

(٣) مجموع الفتاوى ١٨ / ٥٧-٥٨.

(٤) زيادة من [م].

[١٠٦-١٠٧ الآية، فإذا قال هؤلاء بأسنتهم نشهد أن هذا دین الله ورسوله، و[نشهد]<sup>(١)</sup> أن المخالف له باطل، وأنه الشرك بالله غَرَّ هذا الكلام ضعيف البصيرة.

وأعظم من هذا وأطمأن أهل حريماء ومن والاهم يُصرّحون بمسبة الدين، وأن الحق ما عليه أكثر الناس، ويستدلون بالكثرة على حُسن ما هم عليه من الدين، ويفعلون ويقولون ما هو من أكبر الرّدة وأفحشها، فإذا قالوا التوحيد حق والشرك باطل، وأيضاً لم يحدثوا في بلدهم أوثاناً، جادل المُلحد عنهم وقال: أنهم يُقرّون أن هذا شرك، وأن التوحيد هو الحق، ولا يضرّهم عند ما هم عليه من السب لدین الله، وبغي العوج له، ومدح الشرك وذبهم دونه بالمال واليد واللسان، [فالله المستعان]<sup>(٢)</sup>.

وقال أبو العباس أيضاً في الكلام على كفر مانعي الزكاة: "والصحابة لم يقولوا: هل أنت / مقرّ بوجوبها أو جاحد لها، هذا لم يُعهد عن الخلفاء والصحابة رضي الله عنهما، بل قال الصديق لعمر رضي الله عنه: (وَاللَّهِ لَوْ مَنْعَوْنِي عَنَّا كَانُوا يُؤَدِّنَهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَقَاتَلُتُهُمْ عَلَى مَنْعِهَا)<sup>(٣)</sup>" فجعل المُبيح للقتال مجرد المنع لا جحد

٧/٢

(١) ساقطة من [م].

(٢) ساقطة من [م].

(٣) رواه البخاري في كتاب الزكاة، باب: وجوب الزكاة، رقم (١٤٠٠)، وفي كتاب الزكاة كذلك، باب: أخذ العناء في الصدقة، رقم (١٤٥٦)، وفي كتاب استتابة المرتدین، باب: قتل من أبي قبول الفرائض، وما نسبوا إلى الرّدة، رقم (٦٩٢٥)، وفي كتاب الاعتصام، باب: الاقتداء بسنن =

الوجوب، وقد روي أن طوائف منهم كانوا يُقررون بالوجوب لكن بخلوا بها، ومع هذا فسيرة الخلفاء [فيهم]<sup>(١)</sup> جميعهم سيرة واحدة، وهي : قتال مقاتلهم، ونبي ذرارتهم، وغنية أموالهم، والشهادة على قتلهم بالنار، وسموهم جميعهم أهل الرّدة، وكان من أعظم فضائل الصديق عندهم أن ثبته الله على قتالهم، ولم يتوقف كما توقف غيره، فناظرهم حتى رجعوا إلى قوله، وأما قتال المُقررين بنبوة مسيلمة<sup>(٢)</sup>، فهو لاء لم يقع بينهم نزاع في قتالهم<sup>"(٣)"</sup> [انتهى كلام الشيخ رحمه الله]<sup>(٤)</sup>.

فتأمل كلامه بكتبه في تكفير المعين، والشهادة عليه إذا قُتل بالنار، وسببي حريمه وأولاده عند منع الزكاة، فهذا [الذي]<sup>(٥)</sup> [ينسبون]<sup>(٦)</sup> عنه أعداء الدين عدم تكفير المعين.

= الرسول ﷺ، رقم (٧٢٨٥)، بلفظ (عقالاً)، قال فيها البخاري: قال ابن بكير وعبد الله عن الليث (عناقاً) وهو أصح.

(١) ساقطة من [م].

(٢) هو أبو ثمامة مسيلة بن ثمامة بن كثير بن حبيب بن الحارث بن عبدالحارث ابن عدي بن حنيفة الكذاب، أدعى النبوة في عهد النبي ﷺ، وقتل في عهد أبي بكر رضي الله عنه في معركة حدائق الموت بقيادة أبي سليمان خالد بن الوليد

يُنْتَظَرُ: تاريخ الأُمُّ وآلِمُلُوكِ /٢٣٩٣، وتهذيب الأَسْمَاءِ وَاللُّغَاتِ /٢١١٥، وَالْأَعْلَامُ /٧٢٢٦.

(٣) محمد الفتاوى /٢٨-٤٧٢، ويُنظر شرح العمدة له أيضاً .٦٢/٤

(٤) ساقطة من [م].

(٥) ساقطة من [م].

(۶) فی [م] پنس.

كفر مانعي الزكاة قال رَبِّنَا مُحَمَّدٌ بَعْدَ ذَلِكَ : " وَكُفْرُ هُؤُلَاءِ وَإِدْخَالُهُمْ فِي أَهْلِ الرُّدْءَةِ مُتَفَقٌ عَلَيْهِ بَيْنَ [قَدَّ] (١) ثَبَتَ بِأَتْفَاقِ الصَّحَابَةِ الْمُسْتَنْدُ إِلَى نَصُوصِ الْكِتَابِ الصَّحَابَةِ وَالسُّنْنَةِ (٢) اَنْتَهَى [كَلَامَهُ] (٣)." .

ومن أعظم ما يحل الإشكال في مسألة التكفير والقتال عمن قصده اتباع الحق: إجماع الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ على قتال مانعي الزكاة، وإدخالهم في أهل الردة وسببي ذراريهم، وفعلهم فيهم ما صحّ عنهم، وهو أول قتال وقع في الإسلام على من أدعى أنه من المسلمين، فهذه أول واقعة وقعت في الإسلام على هذا النوع أعني المدعين للإسلام، وهي أوضح الواقعات التي وقعت من العلماء عليهم من عصر الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ إلى وقتنا هذا.

٨/

ضلال أكثر العوام وقال الإمام أبو الوفاء ابن عقيل (٤): " لِمَا صَبَغَتِ التَّكَالِيفُ عَلَى الْجَهَالِ وَالظَّغَامِ، عَدَلُوا عَنِ أَوْضَاعِ الشَّرِيعَةِ إِلَى تَعْظِيمِ أَوْضَاعِ الْأَهْوَاءِ " .

(١) زيادة من [م].

(٢) مجمع الفتاوى ٤٧٥ / ٢٨.

(٣) زيادة من [م].

(٤) هو أبو الوفاء علي بن عقيل بن محمد بن عقيل البغدادي، من كبار علماء الحنابلة، ومن أذكياء الدنيا وحفظها، له المصنفات الكثيرة المشهورة، منها (كتاب الفنون) و (الواضح في أصول الفقه)، ومن أشهر تلاميذه الإمام ابن الجوزي، وقد نقل عنه أقوالاً تدل على فرط ذكائه وعمق فهمه في (تبليس إيليس)، توفي سنة ٥١٣هـ.

يُنظر: ذيل طبقات الحنابلة ١/٧٤، وشذرات الذهب ٤/٣٥.

وضعوها لأنفسهم، فسهلت عليهم إذ لم يدخلوا بها تحت أمر غيرهم، وهم عندي كفار بهذه الأوضاع، مثل تعظيم القبور [وإكرامها بما نهى عنه الشرع من إيقاد النيران وتقبيلها وتخليقها]<sup>(١)</sup>، وخطاب الموق بالحوائج، وكتب الرقاع فيها: يا مولاي افعل بي كذا وكذا، [وأخذ تربتها تبرّكاً، وإفاضة الطيب على القبور، وشّد الرحال إليها]<sup>(٢)</sup>، وإلقاء الخرق على الشجر، إقتداء بمن عبد اللات والعزى<sup>(٣)</sup> انتهى كلامه.

والمراد منه قوله: "وهم عندي كفار بهذه الأوضاع".

وقال أيضاً في كتاب الفنون: "لقد عظم الله سبحانه الحيوان لا سيما ابن آدم، حيث أباحه الشرك عند الإكراه، [وخوف الضرر على نفسه فقال: ﴿إِلَّا مَنْ أَكْثَرَهُ وَقْبَلَهُ مُظْمَنٌ بِإِلَيْمَنِ﴾] (التحل: ١٠٦)<sup>(٤)</sup> فمن قدم حرمة نفسك على حرمتها حتى أباحك أن تتrocى [وتحامي]<sup>(٥)</sup> عن نفسك بذكره بما لا ينبغي له سبحانه، لحقيقة أن تُعَظِّم شعائره، وتتوقى أوامره وزواجره.

و[عصم]<sup>(٦)</sup> عرضك يا يجاب الحدّ بقذفك، و[عصم]<sup>(٧)</sup> مالك

(١) ساقطة من [س] و[م] وأتممتها من إغاثة اللهفان.

(٢) ساقطة من [س] و[م] وأتممتها من إغاثة اللهفان.

(٣) تليس إيليس ٥٥٣، وإغاثة اللهفان ١/٣٦٤.

(٤) ساقطة من [س] و[م] وأتممتها من الذيل.

(٥) ساقطة من [س] و[م] وأتممتها من الذيل.

(٦) في [س] و[م] عظيم!! والصواب ما أثبتته، كما في الذيل.

(٧) ساقطة من [س] و[م] وأتممتها من الذيل.

بقطع يد مسلم في سرقته، وأسقط شطر الصلاة [في السفر]<sup>(١)</sup> لأجل مشقتك، وأقام مسح الخف مقام غسل الرجل إشفاقاً عليك من مشقة الخلع واللبس و[أباحك]<sup>(٢)</sup> الميّة سداً لرمقك، وحفظاً لصحتك، وزجرك عن مضارك بحدِّ عاجل، ووعيدِ آجل، وخرق العوائد لأجلك، وأنزل الكتب إليك، أيحسن بك - مع هذا الإكرام - أن [يراك]<sup>(٣)</sup> على ما نهاك [عنه]<sup>(٤)</sup> منهمكاً، [وعما أمرك متنكباً]<sup>(٥)</sup>، [وعلى ما زجرك مرتكباً]<sup>(٦)</sup>، وعن داعيه مُعرضاً، [ولسته هاجراً]<sup>(٧)</sup> ولداعي عدوك فيك مطيناً، [يُعظمك]<sup>(٨)</sup> وهو هو، وتهمل أمره وأنت أنت، هو حظ رُتب عباده لأجلك، وأهبط إلى الأرض من امتنع من سجدة يسجدها [لـك]<sup>(٩)</sup>.

هل عاديت خادماً طالث خدمته لك لترك صلاة، هل نفيته من دارك للإخلال بفرض، أو لارتكاب نهي، فإن لم تعرف اعتراف العبد للموالى، فلا أقل أن تقتضي نفسك إلى الحق سبحانه اقتضاء

(١) ساقطة من [م] والذيل.

(٢) في [م] أباح لك.

(٣) في [م] ثرى، وكذلك الذيل.

(٤) زيادة من [م].

(٥) في [س] و[م] ولما أمرك تاركاً! وأثبت ما في الذيل.

(٦) ساقطة من [م]، والذيل.

(٧) ساقطة من [س] و[م] وأتمتها من الذيل.

(٨) في [م] يعظك.

(٩) في [س] لأيك، وأثبت ما في [م] والذيل.

المساوي المكافي.

ما أفحش ما تلاعب الشيطان بالإنسان بينما يكون بحضوره الحق، وملائكة السماء سجود له، تترامى به الأحوال والجهالات [بالمبدأ والمال]<sup>(١)</sup> إلى أن يوجد ساجداً لصورة في حجر، أو لشجرة من الشجر، أو لشمس أو لقمر، أو لصورة ثورٍ خار، أو لطائر صفر.

ما أفحش زوال النعم، وتغير الأحوال، والحور بعد الكور!! لا يليق بهذا الحي الكريم الفاضل على جميع الحيوانات أن يُرى إلا عابداً لله في دار التكليف، أو مجاوراً لله في دار الجزاء والتشريف، وما بين ذلك فهو واضح نفسه في غير مواضعها <sup>(٢)</sup> انتهى كلامه.

والمراد منه أنه جعل أقبح حال وأفحشها من أحوال الإنسان أن يشرك بالله، ومثله بأنواع: منها السجود للشمس أو للقمر.

ومنها السجود للصورة كما في الصور التي [في القباب]<sup>(٣)</sup> على القبور.

(١) ساقطة من [س] و[م] وأتممتها من الذيل.

(٢) ذيل طبقات الحنابلة لابن رجب ١/٣٣٩-٣٤١ بتحقيق د. عبدالرحمن العثيمين.

(٣) ساقطة من [م].

أنواع السجود  
عند العلماء

والسجود قد يكون بالجبهة على الأرض، وقد يكون بالانحناء من غير وصول إلى الأرض كما فسر به قوله تعالى: ﴿أَذْهُلُوا الْكَافِرَ بِجَهَنَّمَ﴾ [الثأر: ١٥٤] قال ابن عباس : أي رُكعاً <sup>(١)</sup>.

الغلو في تعظيم  
القبور وأهلها  
سبب للضلالة

وقال ابن القيم في (إغاثة اللھفان) في إنكار تعظيم القبور: " وقد آل الأمر بهؤلاء [الضلالي] <sup>(٢)</sup> المشركين إلى أن [شَرَّعوا لِلْقَبُورِ حَجَّاً، وَوَضَعُوا لَهُ مَنَاسِكَ، حَتَّى] <sup>(٣)</sup> صَنَّفَ بَعْضُ غَلَاتِهِمْ فِي ذَلِكَ كِتَاباً وَسَمَاهُ (مَنَاسِكَ [حَجَّ] <sup>(٤)</sup> الْمَشَاهِدِ) [مَصَاہَةً مِنْهُ بِالْقَبُورِ لِلْبَيْتِ الْحَرَامِ] <sup>(٥)</sup>، وَلَا يَخْفَى أَنَّ هَذَا مُفَارَقاً لِدِينِ الْإِسْلَامِ، وَدُخُولُ فِي دِينِ عَبَادِ الْأَصْنَامِ" <sup>(٦)</sup> انتهى.

وهذا الذي ذكره ابن القيم رَجُلٌ من المصنفين يقال له ابن المفید <sup>(٧)</sup>، فقد رأيت ما قال فيه بعينه، فكيف يُنکر تکفیر المعین، وأما کلام سائر أتباع الأئمة في التکفیر، فنذكر منه قليلاً من کثير.

(١) رواه الطبری في التفسیر ١٠٤/٢، والحاکم في المستدرک ١٦٨/٧، وقال:

" هذا حديث صحيح على شرط الشیخین ولم یخرجاه " .

(٢) ساقطة من [س] و[م] وأتممتها من إغاثة اللھفان.

(٣) ساقطة من [س] و[م] وأتممتها من إغاثة اللھفان.

(٤) ساقطة من [س] و[م] وأتممتها من إغاثة اللھفان.

(٥) ساقطة من [س] و[م] وأتممتها من إغاثة اللھفان.

(٦) إغاثة اللھفان ١/٣٦٨.

(٧) هو أبو عبد الله محمد بن محمد بن النعمان البغدادي الكوفي الملقب بالشيخ المفید، إمام الرافضة ولسان الإمامية، صاحب التصانیف الكثیرة، توفي سنة ٤١٣ هـ.

يُنظر: شذرات الذهب ١٩٩/٣ - ٢٠٠، البداية والنهاية ١٢/١٥.

أقوال  
الحنفية في  
ابواب الرزوة

أمّا كلام الحنفية فكلامهم في هذا من أغلظ الكلام، حتى إنهم يُكفرون الشعرين إذا قال مُصيحف أو مُسِيْجَد، وصلى صلاة بلا وضوء ونحو ذلك.

وقال في النهر الفائق : " واعلم أن الشيخ قاسماً، قال في شرح درر البحار: إن النذر الذي يقع من أكثر العوام بأن يأتي إلى قبر بعض الصلحاء قائلاً : يا سيدى فلان إن رُدّ غائبى أو عوفى مريضى فلك من الذهب أو الفضة [أو الطعام]<sup>(١)</sup> أو الشمع أو الزيت كذا باطل إجماعاً لوجوه ... ."

إلى أن قال : " ومنها [إن]<sup>(٢)</sup> ظن [أن]<sup>(٣)</sup> الميت يتصرّ الأمر [دون الله تعالى]<sup>(٤)</sup> واعتقاده ذلك كفر ."

٨/م إلى أن قال : " وقد أبْتلى الناسُ بذلك / ، لا سيما في مولد الشيخ أحمد البدوي<sup>(٥)</sup> ،<sup>(٦)</sup> انتهى كلامه.

(١) ساقطة من [س] و[م] وأتممتها من النهر الفائق.

(٢) ساقطة من [س] و[م] وأتممتها من النهر الفائق.

(٣) ساقطة من [م].

(٤) ساقطة من [س] و[م] وأتممتها من النهر الفائق.

(٥) هو أبو العباس أحمد بن علي بن إبراهيم البدوي، ولد بمدينة (فاس) بالمغرب عام ٥٩٦هـ من كبار أصحاب الطرق الصوفية، وهو متهم بانتسابه لمذهب الإسماعيلية الباطنية، هلك سنة ٦٧٥هـ.

ينظر: طبقات الكبرى للصوفية ١٩٥/٣، الأعلام ١٠٣/١، معجم المؤلفين ٣١٤/١، السيد البدوى دراسة نقدية للدكتور عبدالله صابر.

(٦) النهر الفائق شرح كنز الدقائق ١٠٥/٣ بتحقيق أحمد عناية، دار الكتب العلمية.

أنواع السجدة  
عند العلماء

والسجدة قد يكون بالجبهة على الأرض، وقد يكون بالانحناء من غير وصول إلى الأرض كما فسر به قوله تعالى: «أَذْخُلُوا الْبَابَ سُجَّدًا» [النساء: ١٥٤] قال ابن عباس : أَيْ رُكُعاً <sup>(١)</sup>.

وقال ابن القيم في (إغاثة اللهفان) في إنكار تعظيم القبور: «وقد آل الأمر بهؤلاء [الضلالي] <sup>(٢)</sup> المشركين إلى أن [شرعوا للقبور حججاً، ووضعوا له مناسك، حتى] <sup>(٣)</sup> صنف بعض غلاتهم في ذلك كتاباً وسماه (مناسك [حج] <sup>(٤)</sup> المشاهد) [مضاهاةً منه بالقبور للبيت الحرام] <sup>(٥)</sup> ، ولا يخفى أن هذا مفارقةً لـ الدين الإسلام، ودخول في دين عباد الأصنام » <sup>(٦)</sup> انتهى.

وهذا الذي ذكره ابن القيم رجلٌ من المصنفين يقال له ابن المفید <sup>(٧)</sup> ، فقد رأيت ما قال فيه بعينه ، فكيف يُنكر تكفير المعين ، وأما كلام سائر أتباع الأئمة في التكفير ، فذكر منه قليلاً من كثير.

(١) رواه الطبرى في التفسير ١٠٤/٢ ، والحاكم في المستدرك ١٦٨/٧ ، وقال:

هذا حديث صحيح على شرط الشيفيين ولم يخرجاه .

(٢) ساقطة من [س] و[م] وأتممتها من إغاثة اللهفان.

(٣) ساقطة من [س] و[م] وأتممتها من إغاثة اللهفان.

(٤) ساقطة من [س] و[م] وأتممتها من إغاثة اللهفان.

(٥) ساقطة من [س] و[م] وأتممتها من إغاثة اللهفان.

(٦) إغاثة اللهفان ١/٣٦٨.

(٧) هو أبو عبد الله محمد بن محمد بن النعمان البغدادي الكوفي الملقب بالشيخ المفید ، إمام الرافضة ولسان الإمامية ، صاحب التصانيف الكثيرة ، توفي سنة ٤١٣ هـ.

يُنظر : شذرات الذهب ١٩٩/٣ - ٢٠٠ ، البداية والنهاية ١٢/١٥ .

أقوال الحنفية فكلامهم في هذا من أغلظ الكلام، حتى إنهم يُكفرون المُعين إذا قال مُصيحف أو مُسِيجد، وصلى صلاة أبواب الرّدّ بلا وضوء ونحو ذلك.

وقال في النهر الفائق : " واعلم أن الشيخ قاسماً، قال في شرح درر البحار: إن النذر الذي يقع من أكثر العوام بأن يأتي إلى قبر بعض الصُّلحاء قائلاً : يا سيدى فلان إن رُدّ غائبى أو عوفي مريضي فلك من الذهب أو الفضة [أو الطعام]<sup>(١)</sup> أو الشمع أو الزيت كذا باطل إجماعاً لوجه ..".

إلى أن قال : " ومنها [إن]<sup>(٢)</sup> ظن [أن]<sup>(٣)</sup> الميت يتصرف في الأمر [دون الله تعالى]<sup>(٤)</sup> واعتقاده ذلك كفر ".

إلى أن قال : " وقد أبْتلى النَّاسُ بِذَلِكَ / ، لَا سِيمَا فِي مُولَدِ  
الشِّيخِ أَحْمَدَ الْبَدْوِي<sup>(٥)</sup> " انتهى كلامه.

(١) ساقطة من [س] و[م] وأتمتها من النهر الفائق.

(٢) ساقطة من [س] و[م] وأتمتها من النهر الفائق.

(٣) ساقطة من [م].

(٤) ساقطة من [س] و[م] وأتمتها من النهر الفائق.

(٥) هو أبو العباس أحمد بن علي بن إبراهيم البدوي، ولد بمدينة (فاس) بالمغرب عام ٥٩٦هـ من كبار أصحاب الطرق الصوفية، وهو متهم بانتماهه لمنذهب الإسماعيلية الباطنية، هلك سنة ٦٧٥هـ

يُنظر: طبقات الكبرى للصوفية ١٩٥/٣، الأعلام ١٠٣/١، معجم المؤلفين ٣١٤/١، السيد البدوي دراسة نقدية للدكتور عبدالله صابر.

(٦) النهر الفائق شرح كنز الدقائق ١٠٥/٣ بتحقيق أحمد عناية، دار الكتب العلمية.

فانظر إلى تصريحه أن هذا كفر، مع قوله أنه يقع من أكثر العوام، وأن أهل العلم قد أبْتَلُوا بما لا قدرة لهم على إزالته.

وقال القرطبي رَحْمَةُ اللَّهِ لِمَا ذُكِرَ سَمَاعَ [النَّقْر]<sup>(۱)</sup> أو صورته قال:

(۱) اتفقت [س] و[م] على هذه الكلمة (النقر) ومعناها عند الصوفية (التصويب بالله كالقضيب ونحوه) ومنه ضرب الطائر بمنقاره، وأشكلت هذه الكلمة على الشيخ إسماعيل الانصاري رَحْمَةُ اللَّهِ لِمَا ذُكِرَ سَمَاعَ [النَّقْر] فأثبتتها (القراء) ومعناها صحيح على الطريقة الصوفية إذ هي من أسمائهم، ولكنها ليست هي على الرسم الصحيح لها في المخطوطات، والله أعلم.

والسماع عند الصوفية متفق عليه عندهم . والعياذ بالله . ويعنون به (استماع الأشعار بالأصوات الحسنة بالنغم والموسيقى) ويلازم ذلك الدفوف والرقص ، وربما الكلام الفاحش والمعازف المهيجة !! نبرا إلى الله من ذلك الطغيان والضلال المبين.

قال ابن القيم رَحْمَةُ اللَّهِ لِمَا ذُكِرَ سَمَاعَ [النَّقْر] في إغاثة الذهافان (۱/۳۵۴-۳۵۷) مختصرة:

ذَهَبَ الرَّجَالُ وَحَالَ دُونَ مَجَالِيهِمْ  
 زَعَمُوا بِأَنَّهُمْ عَلَى آثَارِهِمْ  
 لَيُسْوِوا الدُّلُوقَ مُرْفَعًا، وَتَقْسِفُوا  
 قَطْعُوا طَرِيقَ السَّالِكِينَ، وَغَوَرُوا  
 غَمَرُوا ظَوَاهِرَهُمْ بِأَثْوَابِ التَّقْىَ  
 إِنْ قُلْتَ: قَالَ اللَّهُ، قَالَ رَسُولُهُ  
 وَيَقُولُ: قَلْبِي قَالَ لِي، عَنْ سِرَّهُ،  
 عَنْ حَضُورِتِي، عَنْ فِكْرَتِي عَنْ خَلْوَتِي  
 عَنْ صَفْوِ وَقْتِي، عَنْ حَقِيقَةِ مَشْهِدِي  
 دَعْوَى، إِذَا حَقَّتْهَا، أَلْقَيْتَهَا  
 تَرَكُوا الْحَقَائِقَ وَالشَّرَائِعَ، وَاقْتَدَرُوا  
 جَعَلُوا الْمِرَادَ فَتَحَّاً، وَأَلْفَاظَ الْخَنَا

زُمِرَ مِنَ الْأَوْنَاسِ وَالْأَبْدَالِ  
 سَارُوا، وَلِكُنْ سِيرَةُ الْبَطَالِ  
 كَتَقْشِفِ الْأَقْطَابِ وَالْأَبْدَالِ  
 سُبُلُ الْهُدَى، بِجَهَالَةِ وَضَلَالِ  
 وَحَسَنُوا بَوَاطِنَهُمْ مِنَ الْأَذْغَالِ  
 هَمْرُوكَ هَمْرَ زَمْنِ الْمُنْكِرِ الْمُتَنَعَّلِي  
 عَنْ سِرِّ سِرِّي، عَنْ صَفَّا أَخْوَالِي  
 عَنْ شَاهِدِي عَنْ وَارِدِي عَنْ حَالِي  
 عَنْ سِرَّ ذَاتِي، عَنْ صِفَاتِ فِعَالِي  
 الْأَقْبَابِ زُورِ، لُفَقْتُ بِمُحَالِ  
 بِظَوَاهِرِ الْجُهَالِ وَالْمُضَلَّالِ  
 شَظَحاً، وَضَالُوا ضَوْلَةَ الإِذْلَالِ =

"هذا حرام بالإجماع، وقد رأيْتُ فتوى شيخ الإسلام [جَلَالِ الْمِلَةِ]

نَبَذَ الْمُسَافِرِ فَضْلَةَ الْأَكَالِ  
وَغَلَّوا فَقَالُوا فِيهِ كُلُّ مُحَالٍ  
صَدَقُوا لِذَاكَ الشَّيْخَ ذِي الْإِضَالِ  
حَتَّى أَجَابُوا دَعْوَةَ الْمُخْتَالِ  
مِنْ أَوْجُوهِ سَبْعِ لَهُمْ بِتَوَالِ  
أَرَ، إِذْ شَهِدَتْ لَهُمْ بِضَالِّ  
مِنْ مِثْلِهِمْ، وَاحْيَيْتَهُمُ الْآمَالِ  
فَأَتَى بِهَا الشَّرِيكُ الْمُجْيِطُ الْبَالِي  
الْأَثْوَابِ، وَالْأَدِيَانِ، وَالْأَخْوَالِ  
شُغْلًا بِهِ عَنْ سَائِرِ الْأَشْغَالِ  
عَنْهَا، وَسَارَ الْقَوْمُ ذَاتَ شِمَالِ  
صُمَّا، وَعَمِيَانًا ذُوِّي إِهْمَالِ  
فَأَطَالُهَا، عَدْوَهُ فِي الْأَنْسَالِ  
خَشَقَتْ لَهُ الْأَصْوَاتُ بِالْإِجْلَالِ  
كَ الشَّيْخِ مِنْ مُثَرَّنَمْ قَوَالِ  
ظَرَبَ، وَأَشْوَاقَ لِتَنْيِيلِ وَصَالِ  
حَوَالَ، لَا أَمْلَأَ بِذِي الْأَحْوَالِ  
مَاذَا دَهَاهِمْ مِنْ قَبِيجِ فَعَالِ  
سُكِّرِ الْمَدَامِ، وَذَا بِلا إِشْكَالِ  
كَتْلَاعِبِ الصَّبِيَانِ فِي الْأَوْحَالِ  
وَاللهِ لَنْ يَرْضُوا بِذِي الْأَفْعَالِ

= نَبَذُوا كِتَابَ اللهِ خَلْفَ ظُهُورِهِمْ  
جَعَلُوا السَّمَاعَ مَطْيَةً لِهَوَاهُمْ  
هُوَ طَاغِيَّةُ، هُوَ قُرْيَةُ، هُوَ سُنَّةُ  
شَيْخٌ قَدِيمٌ، صَادَهُمْ بَشَحِيلٍ  
وَرَأَوْا سَمَاعَ الشِّعْرِ أَنْقَعَ لِلْفَتَنِ  
هَجَرُوا لَهُ الْقُرْآنَ وَالْأَخْبَارَ وَالْأَثَاثِ  
تَالِلِهِ مَا ظَفَرَ الْعَدُوُّ بِمَثِيلِهَا  
نَضَبَ الْحِبَالَ لَهُمْ، فَلَمْ يَقْعُوا بِهَا  
فَإِذَا هُمْ وَسَطُ الْعَرِينَ مُمَرَّقِي  
لَا يَسْمَعُونَ سَوْيَ الَّذِي يَهُوُونَهُ  
وَدُعُوا إِلَى ذَاتِ الْيَمِينِ فَأَغْرَضُوا  
خَرُوْرُوا عَلَى الْقُرْآنِ عِنْدَ سَمَاعِهِ  
وَإِذَا تَلَأَ الْقَارِي عَلَيْهِمْ سُورَةَ  
حَسَنَى إِذَا قَامَ السَّمَاعُ لِذَنِيْهِمْ  
وَأَمْتَدَتِ الْأَغْنَاقُ، تَسْمَعُ وَخَىْ ذَرَ  
وَتَحْرَكَتْ تِلْكَ الرُّؤْوسُ، وَهَرَّهَا  
فَهُنَالِكَ الْأَشْوَاقُ وَالْأَشْجَانُ وَالْأَ  
تَالَهُ لَوْ كَانَتْ صِحَّةُ أَبْصَرُوا  
لَكُنَّمَا سُكُّرُ السَّمَاعِ أَشَدُّ مِنْ  
يَا أَمَّةَ لَعْبَتْ بِدِينِ نَبِيِّها  
أَشْمَتُوا أَهْلَ الْكِتَابِ بِدِينِكُمْ

حيذًا مراجعة كتاب كشف النقاب عن حكم الوجد والسماع للإمام القرطبي،  
والكلام في مسألة السماع للإمام ابن القيم، ونزهة الأسماع في مسألة  
السماع للإمام ابن رجب الحنبلي.

والَّذِينَ الْكِرْمَانِيُّ[١) أَنْ مُسْتَحْلِلُ هَذَا [الرَّقْصُ][٢) كَافِرٌ، وَلَمَا عُلِمَ أَنْ حُرْمَتَهُ بِالإِجْمَاعِ لَزِمَّ أَنْ يَكْفُرَ مُسْتَحْلِلُهُ[٣) .

فقد رأيتَ كلام القرطبي وكلام الشيخ الذي نقل عنه في كفر من استحلل السَّمَاعَ مع كونه دون ما نحن فيه بالإجماع بكثيرٍ كثير.

وقال أبو العباس تَعَالَى: " حدثني ابن [الشيخ][٤)  
[الْحَصِيرِيِّ][٥) عن والده [الشيخ][٦) الْحَصِيرِيِّ[٧) - شيخ /

س/٩

(١) في [س] و[م] وكافة النسخ (جمال الملة) فقط !! ، والصواب هو ما أثبته كما في الفتاوى البازية، وحاشية الدر المختار ٤٤٦/٤ ، والله أعلم.

(٢) ساقطة من [م].

(٣) الفتاوى البازية ١٧٥ ، لحافظ الدين محمد المعروف بابن الباز الحنفي ، ولم أدرك لِمَ ذكر المصنف تَعَالَى قول القرطبي والكرمانى في أقوال الحنفية في أبواب الرُّدَّة مع أنهما شافعيان !! إلا أن يكون إقراراً وموافقة الإمام الباز الحنفي لهما في كتابه ، والله أعلم.

(٤) ساقطة من [م].

(٥) في [س] و[م] وكافة المخطوطات كلمتا (الْحَصِيرِيِّ) هكذا (الْحَصِيرِيِّ) !! ، وجاء في مجموع الفتاوى كذلك ٦٠/١٨ : حدثني ابن الشيخ الفقيه الحضري !! عن والدهشيخ الحنفية في زمه قال: كان فقهاء بخارى يقولون في ابن سينا... ) مع أن رسالة ابن تيمية المنقول منها ، وكذلك كافة التراجم مثبتة بـ (الْحَصِيرِيِّ) لأنَّه كان يعمل في الْحَصِيرِيِّ من سعف النخيل ، والله أعلم.

وهو أحمد بن محمود بن أحمد بن عبد السيد الْحَصِيرِيِّ ، الإمام القاضي الفقيه ، ابن العلامة جمال الدين ، وكان يلقب نظام الدين ، تفقه على أبيه ، ودرس بالنورية إلى حين وفاته ، وكان عفيفاً ، ديناً ، مُلَازِماً للعبادة والاشتعال ، إلى أن توفي سنة ٦٩٨هـ

يُنظر: الطبقات السننية في تراجم الحنفية ١٥١/١ ، الفوائد البهية في تراجم الحنفية ٧٣ ، ووفيات الأعيان ٤/٢٥٨.

(٦) ساقطة من [س] و[م] وأتمتها من المجموع.

(٧) هو جمال الدين أبو المحامid محمود بن أحمد الْحَصِيرِيِّ البخاري ، =

الحنفیة فی زمانه - قال : كان فقهاء بخاری يقولون في ابن سينا<sup>(١)</sup> : [كان]<sup>(٢)</sup> كافراً ذكياً " <sup>(٣)</sup>.

= تفقه ببخاری، ودرس بدمشق وأفتى وحدث وتفقه عليه جماعة، وكان كثيراً الصدق، غزير الدمعة، نزيهاً عفيفاً، يكتب خطأ مليحاً، توفي يوم سنة ٦٣٦هـ.  
يُنظر: سیر أعلام النبلاء ٢٣/٥٣، تاج التراجم في طبقات الحنفیة ١/٢٣،  
طبقات السنیة في تراجم الحنفیة ٣٣٦، الأعلام ٧/١٦١.

(١) هو أبو علي الحسين بن عبد الله بن سينا، الفیلسوف المشهور، كان بارعاً في الطب في زمانه، له المؤلفات العديدة من أشهرها (الشفاء) و(الإشارات) و(القانون)، وكان يقول بمکفرات کقدم العالم، ونفي المعاد الجسماني، وأن الله لا يعلم الجزئيات، وبها کفره الغزالی في تهافت الفلسفه، وقد أتھم بانتمامه لمذهب الإسماعیلیة الباطنی، هلك سنة ٤٢٨هـ.  
يُنظر: وفيات الأعیان ١/٤١٩، لسان المیزان ٢/٢٩١.

(٢) ساقطة من [م].

(٣) مجموع الفتاوى ٩/٤٠.

قال شیخ الإسلام ٩/١٣٣: (وابن سينا تکلم في أشياء من الإلهیات والنبوات والمعاد والشرع، لم يتکلم فيها سلفه، ولا وصلت إليها عقولهم، ولا بلغتها وعلومهم، فإنه استفادها من المسلمين، وإن كان إنما اخذ عن الملاحدة المنتسبين إلى المسلمين كالإسماعيلية، وكان هو وأهل بيته وأتباعهم معروفين عند المسلمين بالإلحاد، وأحسن ما يظهرون دین الرفض، وهم في الباطن يبطون الكفر الممحض، وقد صنف المسلمون في کشف أسرارهم، وھتك أستارهم كتاباً كباراً وصغاراً، وجاهدوهم باللسان واليد إذ كانوا بذلك أحق من اليهود والنصارى).

وقال ابن القیم في نوینیه:

(أو ذلك المخدوع حامل رایة الإلحاد ذلك خلیفة الشیطان  
أعني ابن سينا ذلك المحلول من أديان أهل الأرض ذا الكفران)

فهذا إمام الحنفية في زمانه حکى عن فقهاء بخارى جملةً كُفر ابن سينا، وهو رجلٌ معينٌ مصنفٌ يتظاهر بالإسلام.

وأمّا كلام المالكية في هذا فهو [أكثر]<sup>(١)</sup> من أن يحصر، وقد أشتهر عن فقهائهم سرعة الفتوى، والقضاء بقتل الرجل [عند]<sup>(٢)</sup> الكلمة التي لا يُفطن لها أكثر الناس، وقد ذكر القاضي عياض<sup>(٣)</sup> في آخر كتاب الشفاء من ذلك طرفاً<sup>(٤)</sup>، ومما ذكروا أن من حلف بغير الله على وجه التعظيم كفر، وكل هذا دون ما نحن فيه بما لا نسبة بينه وبينه.

(١) في [م] كثير.

(٢) في [م] عن.

(٣) هو القاضي الكبير، والمحدث الفقيه، أبو الفضل عياض بن موسى بن عمرون اليحصبي، إحدى قبائل اليمن العربية القحطانية، وكان أسلافه قد نزلوا مدينة "بسطة" الأندلسية من نواحي "غرناطة" واستقروا بها، ثم انتقلوا إلى مدينة "فاس" المغربية، ثم غادرها جده "عمرون" إلى مدينة "سبتة" واشتهرت أسرته بـ"سبتة" وفيها ولد في شهر شعبان سنة ٤٧٦ هـ، له المؤلفات الشهيرة مثل (الشفا بتعريف حقوق المصطفى) و (ترتيب المدارك وتقريب المسالك لمعرفة أعلام مذهب مالك)، توفي بمراكنش سنة ٥٤٤ هـ.

ينظر: سير أعلام النبلاء، ٢١٢/٢٠، والدياج المذهب ٤٦/٢.

(٤) الشفا بتعريف حقوق المصطفى ٢/٢٨٢.

وأما كلام الشافعية، فقال صاحب الروضة رحمه الله: " [أن المسلم]<sup>(١)</sup> إذا ذبح للنبي صلوات الله عليه كفر " <sup>(٢)</sup>.

وقال أيضاً<sup>(٣)</sup>: " من شَكَ فِي كُفْرِ طَائِفَةِ ابْنِ

(١) ساقطة من [م].

(٢) روضة الطالبين للنووي ٦٤-٦٥ / ١٠، ولفظه: " أو أدعى النبوة بعد نبينا صلوات الله عليه، أو صدق مدعياً لها، أو عظم صنماً بالسجود له، أو التقرب بالذبح باسمه، فكل هذا كفر "، وبين هذا النص وكلام المصنف رحمه الله فرق كبير، والله أعلم.

(٣) هنا تصحيف تطابقت عليه النسخ !!، أو وهم من المصنف رحمه الله، لأن هذا الكلام ليس من كلام النووي رحمه الله، ولا يوجد في كتاب الروضة له ولا في غيره من كتبه، على حسب ما اطلعت وبحثت في ذلك، وإنما هو من كلام الإمام شرف الدين إسماعيل بن أبي بكر بن عبد الله الزبيدي اليمني الشافعى المعروف بابن المقرى، توفي بزييد اليمن سنة ٨٣٧هـ، له مؤلفات كثيرة من أهمها (الروض في مختصر الروضة) وقد اختصر وهذب كتاب روضة الطالبين للإمام النووي وزاد عليها . على طريقة المتقدمين في التهذيب للمصنفات . ومنها هذه الزيادة التي تناقلها العلماء في كتبهم ، ولعل في بعض أصول مفید المستفید (وقال صاحب الروض) نظنه بعض الساخ (صاحب الروضة) على ما سبقها من الجملة، فاستبدلها بكلمة (أيضاً) لاختصار الجملة !!، ومما يدلل على ذلك ..

١ - ما جاء عن المصنف رحمه الله في مجموع مؤلفاته ٤٥ / ١ : (ولا يخفاك أني عثرت على أوراق عند ابن عزاز فيها إجازات له من عند مشايخه، وشيخ مشايخه رجل يقال له عبد الغنى، ويشنون عليه في أوراقهم، ويسمونه العارف بالله، وهذا اشتهر عنه أنه على دين ابن عربي الذي ذكر العلماء أنه أكفر من فرعون، حتى قال ابن المقرى الشافعى: من شك في كفر طائفة ابن عربي فهو كافر)، وهو بنصه كذلك في الدرر = السنة ٢٥ / ١٠.

عَرَبِيٌّ<sup>(١)</sup> فَهُوَ كَافِرٌ .

= ٢- ما جاء عن المصنف تَكَلَّهُ في الدرر السنية ١٤٨/١٠ : (وأما شعر ابن الفارض : فإنه كفر صريح ، لأنَّه شاعر الاتحادية ، الذين لا يفرقون بين العابد والمعبد ، والرب والمربيب ، بل يقول بوحدة الوجود ، وهو من طائفة ابن عربي ، الذي قال فيهم ابن المقري الشافعي : من شك في كفر طائفة ابن عربي فهو كافر).

-٣ ما جاء في تحفة المحتاج بشرح المنهاج للإمام ابن حجر الهيثمي الشافعي تَكَلَّهُ : (وَجَرَى ابْنُ الْمُقْرِي تَبَعًا لِغَيْرِهِ عَلَى كُفُرٍ مَنْ شَكَ فِي كُفُرٍ طَائِفَةِ ابْنِ عَرَبِيِّ الَّذِينَ ظَاهِرُ كَلَامِهِمُ الْإِتَّحَادُ وَهُوَ بِخَسِيبٍ مَا فَهِمُوهُ مِنْ ظَاهِرِ كَلَامِهِمْ ، وَلَكِنَّ كَلَامَ هُؤُلَاءِ جَارٍ عَلَى اضْطِلَالِ جَهَنَّمْ ، وَأَمَّا مَنْ اعْتَقَدَ ظَاهِرَةً مِنْ جَهَلَةِ الصُّوفِيَّةِ فَإِنَّهُ يُعْرَفُ إِنَّ اسْتَمَرَ عَلَى ذَلِكَ بَعْدَ مَغْرِفَتِهِ صَارَ كَافِرًا).

-٤ ما جاء في مغني المحتاج إلى معرفة ألفاظ المنهاج للإمام الشريبي الشافعي تَكَلَّهُ ١٧٠/١١ : (وَقَالَ ابْنُ الْمُقْرِي فِي رَوْضَتِهِ : إِنَّ الشَّكَ فِي كُفُرٍ طَائِفَةِ ابْنِ عَرَبِيِّ كُفُرٍ) ، وقال في ٣٠٦/١٦ : (وَجَرَى ابْنُ الْمُقْرِي تَبَعًا لِغَيْرِهِ عَلَى كُفُرٍ مَنْ شَكَ فِي كُفُرٍ طَائِفَةِ ابْنِ عَرَبِيِّ).

-٥ ما جاء في أنسى المطالب في شرح روض الطالب للإمام زكريا الأنصارى الشافعى تَكَلَّهُ ٤١٤/١٩ : " (أَوْ شَكَ فِي تَكْفِيرِ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى) عِبَارَةُ الرَّوْضَةِ (أَوْ لَمْ يُكَفِّرْ مَنْ ذَانَ بِغَيْرِ الْإِسْلَامِ كَالنَّصَارَى، أَوْ شَكَ فِي كُفُرِهِمْ، أَوْ صَحَّحَ مَذَهَبَهُمْ)، قَعْبَارَةُ أَعْمَمِ مِنْ عِبَارَةِ الْمُصَنَّفِ مَعَ زِيَادَةِ حُكْمِهِ فِي تَكْفِيرِ (طَائِفَةِ ابْنِ عَرَبِيِّ) الَّذِينَ ظَاهِرُ كَلَامِهِمْ عِنْدَ عَيْرِهِمُ الْإِتَّحَادُ وَعِيْرَهُ، وَهَذَا مِنْ زِيَادَتِهِ، وَهُوَ بِخَسِيبٍ مَا فَهِمَهُ كَعَضِيهِمْ مِنْ ظَاهِرِ كَلَامِهِمْ وَالْحَقُّ أَنَّهُمْ مُسْلِمُونَ أَخْيَارٌ وَكَلَامُهُمْ جَارٍ عَلَى اضْطِلَالِ جَهَنَّمِ كَسَائِرِ الصُّوفِيَّةِ).

(١) هو محمد بن علي بن محمد بن أحمد الطائي ، المشهور بابن عربي ، كان ذكياً ، عالماً ، شاعراً ، من كبار الصوفية ومعظميهم ، وجد في كتاباته =

وكل هذا دون ما نحن فيه.

وقال ابن حجر<sup>(١)</sup> في شرح الأربعين [في الكلام]<sup>(٢)</sup> على حديث ابن عباس رضي الله عنهما (إذا سألت فاسأل الله)<sup>(٣)</sup> ما معناه : " أن من دعا غير الله فهو كافر " <sup>(٤)</sup>.

= الزيني الإلحاد، هلك سنة ٦٣٨ هـ.

يُنظر: البداية والنهاية ١٥٦/١٣، شذرات الذهب ١٩٠/٥، الطبقات الصوفية الكبرى ١٨٨/١.

(١) هو أبو العباس أحمد بن محمد بن علي بن حجر الهيثمي السعدي الشافعي، برع في علوم كثيرة، له مؤلفات عديدة منها: (الزواجر عن اقتراف الكبائر) و(الصواعق المحرقة) و(الإعلام بقواعد الإسلام) وغيرها، توفي سنة ٩٧٣ هـ.

يُنظر: شذرات الذهب ٣٧٠/٨، الدر الطالع ١٠٩/١.

(٢) ساقطة من [م].

(٣) رواه الإمام أحمد في مسنده ١٥٩/٦، والترمذى في كتاب صفة القيامة والرقائق والورع، بابٌ (٥٩)، رقم (٢٥١٦)، كلاهما من حديث ابن عباس س، وقال الترمذى: "هذا حديث حسنٌ صحيحٌ" ، ووافقه شيخ الإسلام ابن تيمية كما في مجموع الفتاوى (١٨١/١)، والشيخ الألباني في صحيح الترمذى، وشرح الطحاوية ٢٦٩، وصحیح الجامع الصغير رقم (١٣٩١٧).

(٤) فتح المبين في شرح الأربعين ٣٧٢-٣٧٠ بتحقيق أحمد جاسم محمد ورفاقه، دار المنهاج.

وقد بحثت عن هذا النقل عن الهيثمي فلم أجده أبداً في المطبوع لا نصاً ولا معنى، بل لم يتعرض لهذه المسألة أصلاً، فلا أعرف من أين فهم المصنف بذلك هذا الحكم، مع أن الهيثمي من متاخرى الأشاعرة الذين ارتبطوا بالتصوف ارتباطاً جذرياً، ومعلوم حكم دعاء غير الله عندهم، بل والهيثمي ممن يرى بجواز دعاء الرسول ﷺ، والاستغاثة به، والاستعاذه به، =

وصنف في هذا النوع كتاباً مستقلاً سماه (الإعلام بقواطع الإسلام) ذكر فيه أنواعاً كثيرة من الأقوال و[الأعمال]<sup>(١)</sup> كل واحد منها ذكر أنه يخرج من الإسلام، ويُكفر به المعين، وغالبها لا يساوي عشر مِعْشار ما نحن فيه.

وتمام الكلام في هذا أن يُقال الكلام هنا في مسائلتين<sup>(٢)</sup> :  
الأولى: أن يُقال [هذا]<sup>(٣)</sup> الذي يفعله كثير من العوام عند

خلاصة الكلام  
في رد شبّهات  
المعاذين

---

= وغيرها، وللأستاذة يُنظر في معتقد الهيثمي في هذه المسألة وغيرها (جلاء العينين في محاكمة الأحمديين) للإمام الألوسي، و(آراء ابن حجر الهيثمي الاعتقادية) للشيخ محمد الشايب.

والظاهر - والله أعلم - أن هنا وهم ظاهر من المصنف كتبه بين (ابن حجر) و(ابن رجب) لأن الصنف بمعناه في جامع العلوم والحكم له ١٥٧ حيث قال: (واعلم أن سؤال الله عز وجل دون خلقه هو المتعين، لأن السؤال فيه إظهار الذل من السائل والمسكنة والحاجة والافتقار، وفيه الاعتراف بقدرة المسئول على رفع هذاضر، ونيل المطلوب وجلب المنافع ودرء المضار، ولا يصلح الذل والافتقار إلا الله وحده لأنه حقيقة العبادة).

(١) في [م] الأفعال.

(٢) ومُلخصها:

- (أ) هل عبادة أصحاب القبور والجن من الشرك الأكبر أم الأصغر؟!  
(ب) إن كان ذلك من الشرك الأكبر فهل يكفر به فاعله، أم لا بد من إنكار شرائع الإسلام جملة؟!

حيذراً مراجعة كتاب (دعوى المناوئين لدعوة الشيخ محمد بن عبد الوهاب كتبه) لشيخنا الدكتور عبدالعزيز آل عبداللطيف حفظه الله، وكتابه من أنفس من عرض وفنّد شبّهات المشركين في زمن المجدد كتبه.

(٣) ساقطة من [م].

قبور الصالحين، ومع كثیر من الأحياء والأموات والجن من التوجه إليهم، ودعائهم لكشف الضر، والنذر لهم لأجل ذلك، هل هو الشرك الأكبر الذي فعله قوم نوح ومن بعدهم إلى أن انتهى الأمر إلى [قوم]<sup>(۱)</sup> خاتم الرسل قريش وغيرهم.

بعث الله الرُّسُل وأنزل الكتب ينكر عليهم ذلك، ويُكفرُهم، ويأمر بقتالهم حتى يكون الدين كُلُّه لله، أم هذا شرك أصغر وشرك المتقدمين نوع غير هذا، فاعلم أن الكلام في هذه المسألة سهلٌ على من يسره الله عليه، بسبب أن علماء المشركين اليوم يُقرون أنه الشرك [الأكبر]<sup>(۲)</sup> ولا ينكرون، إلا ما كان من مُسيلة الكذاب<sup>(۳)</sup> وأصحابه كابن إسماعيل<sup>(۴)</sup> وابن خالد<sup>(۵)</sup>، مع تناقضهم في ذلك

(۱) ساقطة من [م].

(۲) زيادة من [م].

(۳) قال في هامش الأم توضيحاً: (يعني أخاه سليمان بن عبد الوهاب يصفه الشيخ على مُسيلة تصغيراً لـ سليمان) وهذه الجملة مما امتازت بها هذه النسخة دون غيرها في بيان مقصد المصنف بكتبه من جملته عن مسيلة، وجعله من علماء المشركين اليوم.

(۴) لم أعرفه، وقد نسبه الإمام كما في الفتاوى ۱۰/۳ لأهل الوشم، وفي ۵۴۲/۷ ذكر أن أهل شقراء شرطوا لابن إسماعيل كل سنة ثلاثة وثلاثين أحمر، ويسكت عن الناس ويريحهم من أذاء، ولا يحكم بين اثنين ولا يفتى، وفي ۶۲/۱۰ ذكر أنه من المجادلين في عدم تكفير من جعل بينه وبين الله وسائط، وفي ۷۶/۱۰ ذكر أنه يبحث الناس على تعظيم القباب، وفي ۳۷۰/۱۱ ذكر أنه من أهل الوشم، وأنه من يلقى الشبهات على الناس، ومنها شبهة أن هذه الأمة لا يقع فيها شرك ولا بدعة!!، وهكذا قال الشيخ عبد الرحمن بن حسن كما في مجموعة الرسائل والمسائل ۵۳/۲، وغير ذلك.

(۵) لم أعرفه، وقد اتفقت النسخ على هذا الاسم!! مع أنه لم يُذكر =

واضطرباهم، فأكثر أحوالهم يُقرون أنه الشرك الأكبر، ولكن يعتذرون بأن أهله لم تبلغهم الدّعوة.

وتارة يقولون لا يكفر إلا من كان في زمان النبي ﷺ.  
وتارة يقولون إنه شرك أصغر، وينسبونه لابن القيم رحمه الله في المدارج كما تقدم.

وتارة لا يذكرون شيئاً من ذلك بل يعظمون أهله وطريقتهم في الجملة، وأنهم خير أمة أخرجت للناس، وأنهم العلماء الذي يجب رد الأمر عند [التنازع]<sup>(١)</sup> إليهم وغير ذلك من الأقاويل المضطربة.

وجواب هؤلاء كثيرٌ في الكتاب، والسنّة، والإجماع.

ومن أصرّح ما يُجذبون به : إقرارهم في غالب الأوقات أن هذا هو الشرك الأكبر، وأيضاً إقرار غيرهم من علماء الأقطار، مع

- حسب اطلاعي - في كتب الإمام الأخرى، بل ولا في كتب تاريخ الدّعوة التجديفية!! وكنت أظنه تصحيحاً لولا تطابق النسخ.

ولعله - والله أعلم - يقصد به سليمان بن محمد بن عريعر رئيس بنى خالد بالأحساء وما جاورها، وكان له اليد الطولى في تكذيب الشيخ محمد بن عبدالوهاب، وتهديد عثمان بن معمر في ترك الشيخ أو قطع معونته الاقتصادية، توفي سنة ١٢٦٦هـ.

ومن وجد في تفسير معنى الشيخ محمد بن عبد الله (مسيلمة وابن إسماعيل وابن خالد) غير ذلك فليذكره هنا مشكوراً مأجوراً، وليفد به أخاه راقم هذه الأسطر، جزاه الله عنّي خيراً.

(١) في [م] الشارع.

أن أكثرهم قد دخل في الشرك وجاحد أهل التوحيد، لكن لم يجدوا بُدًّا من الإقرار به لوضوحيه.

المسألة الثانية: الإقرار بأن هذا هو الشرك الأكبر، ولكن لا يُكفر به إلا من أنكر الإسلام جملةً، وكذب الرسول والقرآن، واتبع يهوديةً أو نصرانيةً أو غيرهما، وهذا هو [الذى]<sup>(١)</sup> يجادل به أهل الشرك والعناد في هذه الأوقات، وإلا فالمسألة الأولى قبل الجدال فيها والله الحمد لما وقع من إقرار علماء [الشرك]<sup>(٢)</sup> بها.

فاعلم أن تصور هذه المسألة تصوراً حسناً يكفي في إبطالها من غير دليل خاصٍ لوجهين:

**الأول:** [أن]<sup>(٣)</sup> مقتضى قولهم أن الشرك بالله وعبادة الأصنام لا تأثير لها في التكفير، لأن الإنسان إن انتقل عن الملة إلى غيرها، وكذب الرسول والقرآن فهو كافر، وإن لم يعبد الأوثان كاليهود، فإذا كان من انتسب إلى الإسلام لا يكفر إذا أشرك الشرك الأكبر، لأنه مسلم يقول لا إله إلا الله، ويصلِّي وي فعل كذا وكذا، لم يكن للشرك وعبادة الأوثان تأثير، بل يكون ذلك كالسُّواد في الخلقة، أو العمى أو العرج، فان كان صاحبها يدعى الإسلام فهو مسلم، وإن أدعى ملة غيرها فهو كافر، وهذه فضيحة عظيمة كافية في رد هذا القول الفظيع.

(١) ساقطة من [م].

(٢) في [م] المشركين.

(٣) زيادة من [م].

٩/م

الوجه الثاني: أن معصية الرسول ﷺ في الشرك / وعبادة الأوثان بعد بلوغ العلم كفر صريح بالفطر والعقول والعلوم الضرورية، فلا يتصور أنك تقول لرجل ولو من أجهل الناس وأبلدهم، ما تقول فيمن عصى الرسول ﷺ ولم ينقد له في ترك عبادة الأوثان والشرك، مع أنه يدعي أنه مسلم متبع، إلا ويبادر بالفطرة الضرورية إلى القول بأن هذا كافر من غير نظر في الأدلة أو سؤال أحدٍ من العلماء.

ولكن لغيبة الجهل، وغربة العلم، وكثرة من يتكلم بهذه المسألة من الملحدين أشتبه الأمر فيها على بعض العوام من المسلمين الذين يحبون الحق، فلا تحرّقها وأمعن النظر في الأدلة التفصيلية، لعل الله أن يُمْنَع عليك بالإيمان الثابت، ويجعلك أيضاً من الأئمة الذين يهدون بأمره.

فمن أحسن ما يزيل الإشكال فيها، ويزيد المؤمن يقيناً ما جرى من النبي ﷺ وأصحابه والعلماء بعدهم فيمن انتسب إلى الإسلام:

كما ذُكر أنه ﷺ بعث البراء معه الرأية إلى رجلٍ تزوج امرأة أبيه ليقتلها، ويأخذ ماله<sup>(١)</sup>.

أسباب ضلال  
أكثر الناس  
راجع إلى غلبة  
الجهل، وغربة  
العلم، وعلماء  
الضلال

أمثلة لوقع  
الرّدة في  
عصر النبوة  
والخلافة  
الراشدة والتابعين

(١) رواه أبو داود في كتاب الحدود، باب في الرجل يزنِي بحرمه، رقم (٤٤٥٦)، والترمذمي في كتاب الأحكام، باب فيمن تزوج امرأة أبيه، رقم (١٣٦٢)، وقال: "حديث حسنٌ غريبٌ"، والنسائي في كتاب النكاح، باب: نكاح ما نكح الآباء، رقم (٣٣٣١)، وابن ماجة في كتاب الحدود، =

ومثل همّه بغزو بنى المضطريق<sup>(١)</sup> لما قيل [له]<sup>(٢)</sup> أنهم منعوا الزكاة.

ومثل قتال الصديق وأصحابه لمانع الزكاة / ، ونبي س/ م/ سبي ذرائهم ، وغنية أموالهم ، وتسميتهم مرتدّين.

ومثل إجماع الصحابة رضي الله عنه<sup>(٣)</sup> في زمن عمر على تكفير قدامة ابن مظعون<sup>(٤)</sup> وأصحابه إن لم يتوبوا لما فهموا من قوله تعالى :

= باب : من تزوج امرأة أبيه من بعده ، رقم (٢٦٠٧) ، كُلُّهم من حديث البراء بن عازب س ، وصححه الشيخ الألباني في صحيح أبي داود ، وصحيح الترمذى ، وصحيح النسائي ، وصحيح ابن ماجة .

(١) وهم بطن شهير من خزاعة ، وكان لهم بشر يُقال لها المُرْئِيْسُونَ من ناحية قديد إلى الساحل ، وسيدة الحارث بن أبي ضرار والد أم المؤمنين جُوَيْرِيَة بنت الحارث رضي الله عنها ، غراهم رضي الله عنها في شعبان سنة خمس عند عامة أهل المغازي عدا ابن إسحاق فираها ستة ست من الهجرة ، وموسى بن عقبة فيراها سنة أربع من الهجرة ، وفيها وقعت حادثة الإفك ، وفيهم رجل هلك في الجاهلية يُقال له عبد العزّى بن قَطْنَى أَقْرَبُ النَّاسِ شَبَهَهَا بِالدَّجَالِ ، ثم دخلوا في الإسلام بعد زواج النبي صلوات الله عليه وسلم بجُوَيْرِيَة رضي الله عنها وحسن إسلامهم ، وفي سنة عشرين بعثَ إلينهم الوليد بن عقبة مُصَدِّقاً ، فزعم أنهم منعوا الزكاة ، وحيثند هم رضي الله عنها بغيرهم ، والقصة مشهورة في تفسير قوله تعالى ﴿وَتَأْتِيَهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ جَاءَكُمْ فَإِيمَانُهُمْ بِغَرْبَهُمْ فَتُبَيِّنُوا أَنَّهُمْ بِمَا يَعْمَلُونَ فَتُنَقِّبُوا عَلَىٰ مَا فَعَلْتُمْ تَنْدِينَ﴾ [الحجرات: ٦].

(٢) زيادة من [م].

(٣) ممّن ذكر إجماع الصحابة على كفر مستحل الخمر شيخ الإسلام ابن تيمية كما في الفتوى ١١/٤٠٢ - ٢٠/٩٢ ، وذكر إجماع العلماء على ذلك ابن عبدالبر كما في التمهيد ١/١٤٢ ، والقاضي عياض كما في الشفا ٢/٢٨٧ .

(٤) هو أبو عمرو قدامة بن مظعون بن حبيب بن وهب بن حذافة بن جمع القرشي الجمحي ، وهو خال عبدالله وحفصة ابني عمر بن الخطاب ، =

﴿لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعَمُوا إِذَا مَا آتَقَوْا وَءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ ثُمَّ أَتَقَوْا وَءَامَنُوا﴾ [المائدة: ۹۳] حِلُّ الْخَمْر لبعض الخواص<sup>(۱)</sup>.

ومثل إجماع الصحابة رضي الله عنه<sup>(۲)</sup> في زمن عثمان رضي الله عنه على تكفير

وكانت تحته صفيحة بنت الخطاب أخت عمر ابن الخطاب، كان أحد السابقين الأولين هاجر الهجرتين، وشهد بدرًا وما بعدها، واستعمله عمر بن الخطاب س على البحرين ثم عزله.

يُنظر: أسد الغابة ۴/۳۹۴، الإصابة ۸/۱۴۴، سير أعلام النبلاء ۱/۱۶۱.

(۱) قصة تأول بعض الصحابة رضي الله عنه حِلُّ شُرب الْخَمْر وقعت مرتين: .  
الأولى: بالبحرين، ومن من تأول في ذلك (قدامة بن مظعون رضي الله عنه) وقد رواها عبد الرزاق في المصنف ۹/۲۴۲، والنمسائي في الكبرى ۳/۲۵۳، والحاكم في المستدرك ۵/۵۳۶، وقال: "هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه"، والدارقطني في السنن ۳/۱۳۶، والبيهقي في السنن الكبرى ۸/۳۱۶، وهي المقصودة في كلام المصنف رضي الله عنه.

الثانية: بالشام، ومن من تأول في ذلك (عبد بن الأزور وضرار بن الأزور وأبو جندل بن سهيل بن عمرو) وقد رواها عبد الرزاق في المصنف ۹/۲۴۴، وابن أبي شيبة في المصنف ۶/۵۰۳، والبيهقي في السنن الكبرى ۹/۱۰۵.

ويُنظر: مجموع الفتاوى ۳/۱۳۱، ۱۱/۴۰۶ - ۴۰۷، ۲۸/۵۰۱-۵۰۰، ۳۵/۱۶۵، وغيرها.

(۲) ومن نقل الإجماع على كفر من أدعى النبوة مع النبي صلوات الله عليه وسلم أو بعده ابن حزم كما في مراتب الإجماع ۱۷۳، والفصل ۳/۲۹۳، والقاضي أبي يعلى في أصول الدين ۱۰۹، والقاضي عياض في الشفا ۲/۱۰۷۱، والألوسي في روح المعاني ۲۲/۴۱.

أهل المسجد الذين ذكروا كلمة في نبوة مسيلمة مع أنهم لم يتبغوه، وإنما اختلف الصحابة في قبول توبتهم<sup>(١)</sup>: ومثل تحريق<sup>(٢)</sup> علي رضي الله عنه أصحابه لما غلووا فيه<sup>(٣)</sup>.

(١) ذكرها البخاري معلقة مختصرة في كتاب الكفالة، باب: الكفالة في القرض والديون والأبدان وغيرها، وروها أبو داود في كتاب الجهاد، بابٌ في الرسل، رقم (٢٧٦٢)، والإمام أحمد في المسند ٤٩٥/٧، وغيرهما عن حارثة بن مُضرب أنه أتى عبدالله بن مسعود فقال: مَا يَبْيَنِي وَيَبْيَنَ أَحَدٌ مِّنْ الْعَرَبِ حِنْنَةً، وَإِنِّي مَرَزْتُ بِمَسْجِدٍ لِّبَنِي حَنْيَفَةَ فَإِذَا هُمْ يُؤْمِنُونَ بِمُسَيْلِمَةَ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهِمْ عَبْدَ اللَّهِ فَجِيءَ بِهِمْ فَاسْتَأْتَاهُمْ غَيْرُ ابْنِ النَّوَاحِةِ - يَقْتَصِحُ النُّونُ وَتَشَدِّيدُ النَّوَافِ وَبَعْدُ الْأَلْفِ مُهْمَلَةً .. قَالَ لَهُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ يَقُولُ (لَوْلَا أَنَّكَ رَسُولُ لَضَرِبَتِ عَنْكَ) فَأَنْتَ الْيَوْمَ لَسْتَ بِرَسُولٍ، فَأَمْرَ قَرَظَةَ بْنَ كَعْبٍ فَضَرَبَ عُنْقَهُ فِي السُّوقِ.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية في الصارم المسلول ١٠١/٢ بعد ذكر الأثر: (روا عبد الله بن أحمد بإسناد صحيح، فهذه أقوال الصحابة في قضايا متعددة لم ينكرها منكر فصارت إجماعاً).

وقال الحافظ ابن كثير بعد ذكره القصة في تفسير قوله تعالى: «وَإِنْ أَحَدٌ مِّنَ الْمُشْرِكِينَ أَنْسَيَهَاكَ فَلَأَجْرُهُ حَتَّىٰ يَسْتَمِعَ كُلُّمَ اللَّهِ...» [الشورة: ٦]: (وأمر به فضربت عنقه، لا رحمه الله ولعنه).

(٢) يقصد المصنف كذلك الإجماع على كفر السبية لا على تحريقهم، فهو يحكى الإجماع على كفر المعين من الأفراد أو الطوائف، وأما التحريق ففيه الخلاف المشهور، والله أعلم.

(٣) وهو طائفة السبية وقد سبق التعريف بهم.

ومثل إجماع التابعين مع بقية الصحابة<sup>(١)</sup> على كفر المختار بن أبي عبيد<sup>(٢)</sup> ومن اتبعه، مع أنه يدعى أنه يطلب بدم الحسين وأهل البيت.

ومثل إجماع التابعين ومن بعدهم على قتل الجعد بن درهم<sup>(٣)</sup>، وهو مشتهر بالعلم والدين، وهلم جرا من وقائع لا تعد

(١) لم أجد من نصّ على الإجماع من أهل العلم في كفر المختار، وإن كان كفره بيّنا، فلعله إجماع سكتي لرده دلالة الكتاب والشّرعة في ختم النبوة بالنبي ﷺ، ومن وجد شيئاً من ذلك فليضفه تببيها، أو يرشدنا إليه مشكوراً، والله أعلم.

قال المصنف كتابه في مختصر السيرة ٦١: (وأجمع العلماء كلهم على كفر المختار - مع إقامته شعائر الإسلام - لما جنى على النبوة، وإذا كان الصحابة قتلوا المرأة التي هي من بنات الصحابة لما امتنعت من تكفيره، فكيف بمن لم يكرر البدو مع إقراره بحالهم؟ فكيف بمن زعم أنهم هم أهل الإسلام، ومن دعاهم إلى الإسلام هو الكافر؟ يا ربنا نسألك العفو والعافية)، ومثله في الدرر السنّية ٣٩١/٩.

(٢) هو أبو إسحاق المختار بن أبي عبيد بن مسعود الثقيفي، كان أبوه من فضلاء الصحابة، وقد استشهد أبوه يوم الجسر في خلافة عمر بن الخطاب، وإليه نسبت الواقعة فيها، وكانت أخته صفية زوجة عبدالله بن عمر، ولد المختار عام الهجرة، وليس له صحبة ولا رواية، وقد أدعى أنه رسول محمد بن الحنفية في طلب دم الحسين، ثم أدعى النبوة بعد، وكان كثيراً من الصحابة والتابعين يرونـه كذاب ثقيف، الذي أخبر به النبي ﷺ في قوله (يخرج من ثقيف كذاب ومبير) رواه الترمذـي وغيره عن ابن عمر، وهـلـك سنة ٦٧ هـ على يد مصعب بن الزبير.

ينظر: سير أعلام النبلاء ٥٣٨/٣، وميزان الاعتدال ٤/٨٠، ولسان الميزان ٣/٨.

(٣) هو الجعد بن درهم - ولم يذكر المؤرخون في اسمه غير ذلك .. واختلف =

ولا تحصى.

ولم يقل أحد من الأولين والآخرين لأبي بكر الصديق رضي الله عنه أو غيره كيف تقاتل بنى حنيفة، وهم يقولون لا إله إلا الله، ويصلون، ويذكرون، وكذلك لم يستشكل أحد تكفير قدامة وأصحابه لو لم يتوبوا، وهلم جرا.

### إلى زمن بنى عبيد القداح<sup>(١)</sup> الذين ملكوا المغرب ومصر

= في مواليه، فقال السمعاني وابن الأثير: "مولى سويد بن غفلة الجعفي"، وقال ابن كثير والشعابي: "يُقال أنه من موالى بنى مروان" نسبة إلى مروان بن الحكم أحد خلفاء بنى أمية، قال فيه الذهبي: "مبتدئ ضال، زعم أن الله لم يتخذ إبراهيم خليلاً، ولم يكلم موسى، فقتل على ذلك بالعراق يوم النحر، والقصة مشهورة"، وقتل في عهد هشام بن عبد الملك بيد خالد القسري يوم النحر بالكوفة.

يُنظر: سير أعلام النبلاء ٤٣٣/٥، وميزان الاعتدال ٣٩٩/١، ولسان الميزان ٢٤٨/١، ومقالة التعطيل والجعد بن درهم للدكتور محمد بن خليفة التميمي.

(١) يتسبون إلى عبد الله بن عبيدة الله بن ميمون القداح أحد رؤوسيهم وزعمائهم، وقد ملكوا المغرب العربي ومصر في منتصف القرن الثالث، ولهم ألقاب كثيرة منها (الباطنية، القرامطة، الخرمية، النصيرية، الدروز، الإسماعيلية، الملاحدة، المحمرة، البحرة) وهذه الأسماء منها ما يعمهم، ومنها ما يخص بعض أصنافهم، وهم أكفر من اليهود والنصارى والمشركين، وضررهم أعظم من ضرر الكفار المحاربين، كما قاله شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله.

ومجمل عقائدهم:

١ - أن للعالم إلهان: الأول العلة، والثاني المعلول، ويشتركان في تدبیر العالم، مع نفي جميع الصفات عن الإله، وفي الحقيقة ينكرون الله جل جلاله.

## والشام وغيرها، مع تظاهرهم بالإسلام، وصلة الجمعة

- = ۲- ينكرون الأنبياء، والكتب السماوية، والجن، والبعث، والنشور، والجنة والنار.
- ۳- أركان الدين عندهم سبعة (الدعائم): الولاية، الطهارة، الصلاة، الزكاة، الصوم، الحج، الجهاد.
- ۴- يؤمنون بتناسخ الأرواح.
- ۵- يكفرون مطلق الصحابة عدا أربعة مع علي وأله، ويطعنون في أمهات المؤمنين عموماً.
- ۶- يدعون علم الغيب، ويستحلون السحر والشعوذة.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية فيهم: (وهم إذا كانوا في بلاد المسلمين التي يكثر فيها أهل الإيمان فقد يخفون على من لا يفهمهم، وأما إذا كثروا فإنه يعرفهم عامة الناس فضلاً عن خاصتهم، وقد اتفق علماء المسلمين على أن هؤلاء لا تجوز مناكحتهم، ولا يجوز أن ينكح الرجل مولاته منهم، ولا يتزوج منهم امرأة، ولا تباح ذبائحهم.. ولا يجوز دفنهم في مقابر المسلمين، ولا يصلى على من مات منهم، وأما استخدام مثل هؤلاء في ثغور المسلمين أو حصونهم أو جندهم فإنه من الكبائر، وهو بمثابة من يستخدم الذئاب لرعي الغنم، فإنهم من أغش الناس للMuslimين، ولو لامة أمرهم، وهم أحقر الناس على فساد المملكة والدولة... وهم أحقر الناس على تسليم الحصون إلى عدو المسلمين، وعلى إفساد الجند على ولی الأمر، وإخراجهم عن طاعته).

كما في مجموع الفتاوى ۳۵/۱۵۴.

ونقل الإجماع على كفرهم: شيخ الإسلام ابن تيمية في مجموع الفتاوى ۳۵/۱۵۵، والإمام ابن القييم في الصواعق المرسلة ۳/۲۱۵، والحافظ ابن كثير في البداية والنهاية ۱۱/۳۷۰، والإمام محمد بن عبد الوهاب في مختصر السيرة ۳۵ وكشف الشبهات ۱۶.

والجماعة، ونصب القضاة والمفتين، لما أظهروا من الأقوال والأفعال ما أظهروا، لم يستشكل أحدٌ من أهل العلم والذين قتالهم، ولم يتوقفوا فيه، وهم في زمن ابن الجوزي<sup>(١)</sup>، والموفق<sup>(٢)</sup>، وصنف ابن الجوزي كتاباً لما أخذت مصر منهم سماه (النصر على مصر)<sup>(٣)</sup>.

ولم يُسمع [من]<sup>(٤)</sup> أحدٍ من الأولين والآخرين أن أحداً أنكر شيئاً من ذلك، أو استشكله لأجل أدّعائهم الملة، أو لأجل قول لا إله إلا الله، أو لأجل إظهار شيء من أركان الإسلام، إلا ما سمعناه من هؤلاء الملائعين في هذه الأزمان من إقرارهم أن هذا هو الشرك، ولكن من فعله أو حسنه، أو كان مع أهله، أو ذم

(١) هو أبو الفرج عبد الرحمن بن علي القرشي البغدادي الحنفي، الإمام العلامة الوااعظ، صنف في علوم كثيرة، من أشهرها (زاد المسير في التفسير) و(صيد الخاطر) توفي سنة ٥٩٧هـ.

يُنظر: تذكرة الحفاظ ٤/١٣٤٢، وشذرات الذهب ٤/٣٢٩.

(٢) هو أبو محمد عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة المقدسي الحنفي، من كبار فقهاء الحنابلة كان زاهداً متعمقاً، كثير العبادة، له المصنفات المشهورة، منها (المغني)، والكافي، والمقنع، والعدمة) توفي سنة ٥٦٠هـ.

يُنظر: ذيل طبقات الحنابلة ٢/١٣٣، وشذرات الذهب ٥/٨٨.

(٣) هذا الكتاب أثبته كثيرٌ من أهل العلم والتاريخ، ومنهم: ابن الجوزي نفسه في كتابه المنتظم في التاريخ ٥/٢١١، وابن كثير في البداية والنهاية ١٢/٣٢٨، والذهبي في سير أعلام النبلاء ٢١/٧٠، وفي تاريخ الإسلام ٩/٥٠، وابن رجب في ذيل طبقات الحنابلة ١/٦٤، والسيوطى في حسن المحاضرة ١/٢٠٧، وغيرهم كثير.

(٤) ساقطة من [م].

[أهل]<sup>(١)</sup> التوحيد، أو حارب أهله لأجله، أو أبغضهم لأجله أنه لا يكفر، لأنه يقول لا إله إلا الله، أو لأنه يؤدي أركان الإسلام الخمسة، ويستدلون بأن النبي ﷺ سماها الإسلام، هذا لم يسمع قط إلا من هؤلاء الملحدين الجاهلين الظالمين، فإن ظفروا بحرف واحد عن أهل العلم أو أحدهم منهم، يستدللون به على قولهم الفاحش الأحمق فليذكروه.

ولكن الأمر كما قال اليمني<sup>(٢)</sup> في قصيده :

أقاویل لا تعزى إلى عالم ولا  
تساوی فلسساً إن رجعت إلى النقد<sup>(٣)</sup>

(١) ساقطة من [م].

(٢) هو الإمام محمد بن إسماعيل الكحلاني الصنعاني، ولد ليلة الجمعة في منتصف جمادي الآخرة سنة ١٠٩٩ هـ بمدينة كُحْلَان، إمامٌ مجتهد، وعالمٌ متفنّنٌ، صنف الكثير من المصنفات من أشهرها (سبل السلام) و(تطهير الاعتقاد عن أدران الإلحاد)، توفي سنة ١١٨٢ هـ، وعمره ٨٣ عاماً.

يُنظر: البدر الطالع ٦٨٦، ونشر العرف ٤٤/٣.

(٣) في ديوان الصنعاني ١٦٧، كلمة (أحاديث) بدل (أقاویل)، وهي ضمن قصيدة دالية طويلة في نصرة الشيخ محمد بن عبد الوهاب رَحْمَةُ اللَّهِ وَدُعْوَتُهُ مطلعها : ..

(سلام على نجد ومن حل في نجد وإن كان تسليمي على البعد لا يُجدي)  
\* أما مسألة هل ثبت تراجع الإمام الصنعاني رَحْمَةُ اللَّهِ وَدُعْوَتُهُ عن هذه القصيدة؟ فيه خلاف كبير بين العلماء والمؤرخين.. ومُلْخَصُهُ أنهم انقسموا على ثلاثة فئات :

الأولى: من أثبت تراجعه عنها وهم :

= ١- الإمام عبدالله بن محمد الأمير الصنعاني في ديوان الصنعاني ١٦٦.

- .....
- ٢- الإمام الشوكاني في الدر النضيد .٣٢
- ٣- الشيخ محمد بن إبراهيم آل الشيخ كما ذكره الشيخ صالح آل الشيخ في شريطه (الفتوی بين مطابقة الشرع ومسايرة الأهواء) وأثبتهما أحمد بن سالم المصري في التعليقات المفيدة على رسالة منهج الأشاعرة في (٤١-٣٩)، وفيها قال الشيخ ابن إبراهيم: "الظاهر أنها له، والمشائخ مشايختنا يرجحون أنها له، ولكن لا يريدون أنه يُقال ذلك، لأنه نصر السنة، ورَدَ البدع".
- ٤- الشيخ عبدالله بن عبدالرحمن البسام في علماء نجد خلال ستة قرون /٣ .٩٤٧
- ٥- الأستاذ قاسم غالب وزملاؤه في كتابهم ابن الأمير وعصره ١٦٨ - ١٨٢ .
- ٦- الأستاذ عبدالرحمن بعكر في كتابه مصلح اليمن محمد بن إسماعيل الأمير الصناعي .٩٥
- ٧- الدكتور أحمد صبحي في كتابه الزيدية ٤١٦ - ٤١١ .
- ٨- الدكتور عبدالله الجندي في تحقيقه لكتاب إيقاظ الفكرة للإمام الصناعي ١٥٣ /١ .
- ٩- الشيخ أحمد أبو فارع في كتابه إعلام القاصي والداني بترجمة ابن الأمير الصناعي .٩٥
- الثانية: من نفى تراجعه عن القصيدة وهم :
- ١- الشيخ سليمان بن سحمان في تبرئة الشيختين الإمامين .٨٣ - ٨٢
- ٢- الشيخ محمد بن عبدالعزيز بن مانع ذكره عنه الشيخ عبدالرزاق البدر في تحقيقه لكتاب الإنصاف في حقيقة الأولياء للصناعي .١٠ .
- ٣- الدكتور عبدالرزاق البدر في تحقيقه لكتاب الإنصاف في حقيقة الأولياء للصناعي .١٥ .
- ٤- الدكتور عبدالله أبو داهش في كتابه أثر دعوة الشيخ محمد بن عبدالوهاب في الفكر والأدب بجنوب الجزيرة العربية .٢٠٢ .
- ٥- الدكتور عبدالعزيز آل عبداللطيف في دعاوى المناوئين لدعوة الشيخ محمد .٣٩ .
- ٦- الشيخ نعمان بن محمد شريان في رسالته ابن الأمير الصناعي ومنهجه =

- .....
- 
- = في الاعتقاد ١٧٧ [غير مطبوعة].
- الشيخ عبدالله بن محمد المطيري في رسالته مسائل الاعتقاد عن الأمير الصنعاني ٣٠ [غير مطبوعة].
- الثالثة: مَن توقف في ذلك وهم: .
- الدكتور أحمد بن حافظ الحكمي في كتابه ابن الأمير الصناعي حياته وشعره ٩٤.
- الدكتور أحمد بن محمد العليمي في كتابه الصناعي وتوضيح الأفكار ١٠٠ . ١٠١
- الأستاذة هدى بنت محمد القباطي في تحقيقها لكتاب مفاتح الرضوان في تفسير الذكر بالآثار والقرآن للصناعي ٢٤١/١

ولما رأيت أن المسألة بحاجة إلى بحث عميق، فقد وفقني الله للحصول على مخطوطتين من شرح الآيات النجدية لناظمها الصناعي، ودرست المعارضات التي تفيد نفيها عن الناظم، فوجدت أن القصيدة وشرحها كلاهما له بلا شك، وما ذكره النافون من معارضات يمكن تخريجها والرد عليها، وتما يثبت صحتها إليه أمور منها:

أولاً: أن الرسالة لم ينفها أحد من أبناء أو أحفاد أو تلاميذ الإمام الصناعي، وقد سلکوا نهج شيخهم في حُب الحديث وأهله، والتمسك بمذهب السلف في الاعتقاد، إلا إذا وصل الشك فيهم كذلك، وهذا نبراً إلى الله منه، وإنما البينة على المُدَعِّي.

ثانياً: أن الإمام الصناعي ذكر فيها اعتماده على كتب السلف ومنها (منهاج السنة، والرد الأقوم على ما في فصوص الحكم وكلاهما لشيخ الإسلام ابن تيمية) و (إعلام الموقعين، وكتاب الصلاة وكلاهما للإمام ابن القيم) و (التمهيد للحافظ ابن عبدالبر) وهذا ما لا يفعله أئمة الزيدية، فإنهم لا يوقدرون أئمة السلف ولا يعتدون بهم إلا ما ندر!!، بل صرّح الإمام الصناعي بمدح شيخ الإسلام ابن تيمية بقوله: "المتفق على إمامته في علوم العقل والنفل" ، وهذا ما لا يفعله أئمة الزيدية كذلك.

ولنختم الكلام في هذا النوع بما ذكره البخاري في صحيحه الاستدلال بقوله الردة بالسنة القولية حيث قال: (باب: تغيير الزمان حتى تُعبد الأوثان)<sup>(١)</sup>، ثم ذكر بإسناده قوله ﷺ: (لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَضْطَرِبَ أَلَيَّاتُ نِسَاءِ دَوْسٍ عَلَى ذِي الْخَلَصَةِ)<sup>(٢)</sup>.

وذو الخلصة صنم لدوس يعبدونه، فقال ﷺ لجريير بن عبد الله رضي الله عنه: (أَلَا تُرِيحُنِي مِنْ ذِي الْخَلَصَةِ) فركب إليه بمن معه فأحرقه وهدمه، ثم أتى النبي ﷺ فأخبره، قال: فَبَارَكَ فِي خَيْلٍ أَخْمَسَ وَرَجَالِهَا خَمْسًا<sup>(٣)</sup>.

= ثالثاً: أن الصناعي ذكر في رسالته كتابين له، وهما (نظمه في مدح الإمام محمد بن عبد الوهاب) و(نصرة المعبود في الرد على أهل وحدة الوجود)، وهذا مما يؤكد صحة نسبة الرسالة إليه.

رابعاً: أن الصناعي كفر ابن عربي وابن سبعين فيها بأعيانهما، ومن قوله فيهما: "قد حققنا أحوال من ذكر من ابن عربي وغيره في رسالتنا التي سميناها نصرة المعبود، ونقلنا ألفاظهم الكفرية من كتبهم ونصوص كلماتهم في شعرهم ونشرهم" ، " وأما الجيلي - بالجيم - فهو مصنف كتاب الإنسان الكامل، كتاب ملاه بالكفر والضلالة " و " والمراد بابن الفارض هو عمر بن الفارض شاعر رقيق الألفاظ، بديع المعاني، سلك طريقة إخوانه وأتى في تائيه بالكفر الصريح الذي قصر عنه عباد المسيح، وجعل نفسه إليها كما يفعله غيره" ، فهل يقوى أئمة الزيدية على قول ذلك في أئمة التصوف!! والله أعلم.

(١) من كتاب الفتنة من الصحيح.

(٢) رواه البخاري في كتاب الفتنة، باب: تغيير الزمان حتى تُعبد الأوثان، رقم (٧١١٦)، ومسلم في كتاب الفتنة، باب: لا تقوم الساعة حتى تعبد دوس ذا الخلصة، رقم (٢٩٠٦)، كلاماً من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٣) رواه البخاري في كتاب الجهاد والسير، باب: حرق الدور والنخيل، =

وعادة البخاري نَكْلَتْهُ إِذَا لَمْ يَكُنْ الْحَدِيثُ عَلَى شَرْطِهِ ذِكْرُهُ فِي التَّرْجِمَةِ، ثُمَّ أَتَى بِمَا يَدْلِلُ عَلَى مَعْنَاهُ مَا هُوَ عَلَى شَرْطِهِ، وَلِفَظِ التَّرْجِمَةِ وَهُوَ قَوْلُهُ: (تَغْيِيرُ الزَّمَانِ حَتَّى تُبَدِّلَ الْأَوْثَانَ) لِفَظِ حَدِيثِ أَخْرَجَهُ غَيْرُهُ مِنَ الْأئِمَّةِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِسُبْحَانِهِ وَتَعَالَى أَعْلَمُ.

ولنذكر من كلام الله تعالى، وكلام رسول الله ﷺ، وكلام أئمة [أهل]<sup>(١)</sup> العلم جملًا في جهاد القلب [واللسان]<sup>(٢)</sup>، ومعاداة أعداء الله وموالاة أوليائه، وأن الدين لا يصح ولا يدخل الإنسان فيه إلا بذلك.

أهمية الجهاد  
بالقلب واللسان  
في صد عدوان  
المجادلين  
بالباطل

١٠/١

فنقول : بابٌ في وجوب عداوة أعداء الله من الكفار والمُرتدّين / والمنافقين.

وقول الله تعالى : ﴿وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ أَنْ إِذَا سَعَيْتُمْ عَلَيْتُمُ اللَّهَ يُكَفِّرُ بِهَا وَيُسْهِرُ بِهَا فَلَا تَقْعُدُوا مَعْهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ إِنَّكُمْ إِذَا مُتَّهِمُونَ﴾ [النساء: ١٤٠].

وقوله تعالى : ﴿وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ فَإِنَّهُمْ مُّنْتَهُونَ﴾ [المائدة: ٥١].

= رقم (٣٠٢٠)، وكذلك في كتاب الجهاد والسير، باب: البشرة في الفتوح، رقم (٣٠٧٦)، وكذلك في كتاب مناقب الأنصار، باب: ذكر جرير بن عبد الله البجلي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، رقم (٣٨٢٣)، وكذلك في كتاب المغازي، باب: غزوة ذي الخلصة، رقم (٤٣٥٥)، ومسلم في كتاب فضائل الصحابة، باب: من فضائل جرير بن عبد الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، رقم (٢٤٧٥)، كلاهما من حديث جرير بن عبد الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(١) ساقطة من [م].

(٢) ساقطة من [م].

وقوله تعالى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَنْجِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوكُمْ أَوْلَاءِ﴾ [المُسْتَحْدَثَةُ: ١] إلى قوله: ﴿كَفَرُنَا بِكُمْ وَبِمَا يَبْيَنُونَا وَبِمَا يُنَزَّلُكُمُ الْعَدُوُّهُ وَالْبَعْصَاءُ أَبْدًا حَتَّىٰ تُؤْمِنُوا بِإِلَهِكُمْ وَهُوَ إِلَهُكُمْ وَلَا يُؤْمِنُونَ بِإِلَهِنَا وَهُوَ إِلَهُنَا وَهُوَ أَنْعَمُ﴾ [المُسْتَحْدَثَةُ: ٤].

وقوله تعالى : ﴿لَا يَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا أَبْأَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ﴾ [المجادلة : ٢٢] الآية.

وقال الإمام الحافظ محمد بن وضاح<sup>(١)</sup>: "أخبرني غير  
واحدٍ أن أسد بن موسى<sup>(٢)</sup> كتب إلى أسد بن الفرات<sup>(٣)</sup>: اعلم يا  
أقوال السلف في التحذير من البدع وأهلها

(١) هو أبو عبدالله محمد بن وضاح بن بزيع القرطبي الأندلسي مولى عبدالرحمن ابن معاوية الداخل، ولد سنة ١٩٩ هـ بقرطبة، رحل إلى المشرق رحلتين فسمع في الثانية خلقاً كثيراً من البغداديين والكوفيين والبصريين والشاميين والمصريين والقزوينيين، وبه وبقي بن مخلد صارت الأندلس دار حديث، وكان عالماً بالحديث بصيراً بطرقه، بل ومن الفريد أن أشهر نسخة موطأ مالك بن أنس نسخة يحيى بن يحيى الليثي، وقد رواه عنه ونشرها في بلاد الأندلس ابنه عبيدة الله وابن وضاح القرطبي، توفي سنة ٢٨٧ هـ.

يُنظر: سير أعلام النبلاء ١٣/٤٤٥، والوافي بالوفيات ٢/١٥٤، وطبقات الحفاظ ٥٥، جذوة المقتبس في ذكر ولادة الأندلس .٣٤

هو أبو سعيد أسد بن موسى بن إبراهيم بن الوليد بن عبد الملك بن مروان بن الحكم القرشي، ولد بمصر سنة ١٣٢هـ، وتوفي بها سنة ٢١٢هـ، قال عنه الذهبي: "الإمام الحافظ الثقة" وقال عنه ابن حجر: "صدوق يُغَرِّب" ، وهو من رجال الأمة العظاماء ومن اشتهر بالذب عن السنة حتى اشتهر بلقب (أسد السنة).

يُنظر: سير أعلام النبلاء ١٦٢/١٠، وال عبر في خبر من غبر ٦٧، والوافي بالوفيات ١٧٥/٣، وطبقات الحفاظ ٣١.

(٣) هو أبو عبد الله أسد بن الفرات بن سنان المغربي المالكي، اشتهر بالفقه =

أخي أنما حملني على الكتاب إليك [إلا]<sup>(١)</sup> ما ذكر أهل [بلادك]<sup>(٢)</sup> من صالح ما أعطاك الله من إنصافك للناس، وحسن حالك مما أظهرت من السنة، وعيبك لأهل [البدعة]<sup>(٣)</sup>، وكثرة ذكرك لهم، وطعنك عليهم، فقمعهم الله بك، وشد بك ظهر أهل السنة، وقواك عليهم بإظهار عيبيهم، والطعن عليهم، فأذلهم الله [بك]<sup>(٤)</sup>، و[صاروا]<sup>(٥)</sup> ببدعتهم مسترين، فأبشر يا أخي بثواب ذلك، واعتد به من أفضل حسناتك من الصلاة والصيام والحج والع jihad.

وأين تقع هذه الأعمال من إقامة كتاب الله تعالى، وإحياء سنة رسوله ﷺ، وقد قال رسول الله ﷺ: (مَنْ أَحْيَا شَيْئاً مِّنْ سُنْتِي كَنْتُ أَنَا وَهُوَ فِي الْجَنَّةِ كَهَاتِينِ - وَضَمَّ بَيْنَ إِصْبَعِيهِ -)<sup>(٦)</sup>، وقال:

= والجهاد، روى الموطا عن مالك والمسائل الأسدية نسبة إليه، توفي في سنة ٣١٣هـ.

يُنظر: سير أعلام النبلاء ٢٥٥/١٠، وال عبر في خبر من غير ٦٨/١، وترتيب المدارك ١٦٨/١، والوافي بالوفيات ١٧٥/٣.

(١) زيادة من [م].

(٢) في [م] بذلك.

(٣) في [م] البدع.

(٤) في [م] بيتك.

(٥) في [م] كانوا.

(٦) لم أجده بهذا اللفظ، وقد رواه بلفظ مقارب منه الترمذى في كتاب العلم، باب: ما جاء في الأخذ بالسنة واجتناب البدع، رقم (٢٦٧٧) وقال: هذا حديث حسن، وابن بطة في الإبانة الكبرى ٢١١/١، واللالكاني في شرح =

(أيما داع دعا إلى هدى فاتّبع عليه كان له مثل أجر من تبعه إلى يوم القيمة)<sup>(١)</sup> [فَمَن]<sup>(٢)</sup> يدرك أجر هذا بشيء من عمله، وذكر / أيضاً أن الله عند كل بدعة كيد بها الإسلام ولیاً الله يذب عنها، وينطق بعلامتها.

فاغتنم يا أخي هذا الفضل وكن من أهله، فإن النبي ﷺ قال لمعاذ حين بعثه إلى اليمن وأوصاه، وقال: (لأن يهدي الله بك رجالاً واحداً خيراً لك من كذا وكذا)<sup>(٣)</sup>، وأعظم القول فيه.

= أصول اعتقاد أهل السنة ٥٨/١، بلفظ "من أحيا سنتي فقد أحبني، ومن أحبني كان معي في الجنة"، وضعفه العلامة الألباني في ضعيف الترمذى، وكذلك ضعفه الشيخ رضا نعسان في تحقيقه للإبانة الكبرى، وكذلك ضعفه الشيخ أحمد بن سعد النامدي في تحقيقه لشرح أصول اعتقاد أهل السنة، وكذلك ضعفه الشيخ عمرو بن عبد المنعم سليم في تحقيقه لكتاب البدع لابن وضاح .٨

(١) رواه ابن ماجة في كتاب المقدمة، باب: مَنْ سَنَ سُنَّةً حَسَنَةً أَوْ سَيِّئَةً، رقم ٢٠٥ من حديث أنس بن مالك س، وفيه سعد بن سنان وهو صدوق كما قرره الحافظ في التقريب، وصححه الشيخ الألباني كما في صحيح ابن ماجة، وصحيح الجامع الصغير، رقم (٢٧١٢)، وضعفه الشيخ عمرو بن عبد المنعم سليم في تحقيقه لكتاب البدع للإمام ابن وضاح .٨

وال الحديث شاهد في صحيح مسلم في كتاب العلم، باب: مَنْ سَنَ سُنَّةً حَسَنَةً أَوْ سَيِّئَةً ومن دعا إلى هدى أو ضلاله، رقم (٢٦٧٤) من حديث أبي هريرة.

(٢) في [س] فمتى، والصواب ما أثبته كما في [م] والبدع والنهي عنها ١٣.

(٣) رواه الإمام أحمد في مسنده ٤٢٨، من طريق بقية بن الوليد ثنا ضبارة بن عبد الله عن ذوي الدلائل بن نافع عن معاذ بن جبل س، ويقية صدوق كثير التدليس، وضبارة مجهول، وذوي الدلائل لم يسمع من معاذ، فهي رواية منكرة، والله أعلم.

فاغتنم ذلك وادع إلى السنة حتى يكون لك في ذلك ألفة وجماعة يقومون مقامك إن حدث بك حديث، فيكونون أئمة بعده، فيكون لك ثواب ذلك إلى يوم القيمة كما جاء في الأثر، فاعمل على بصيرة ونية وحسبة، فيرد الله بك المبتدع المفتون الزائغ الحائر، فتكون خلفاً من نبيك ﷺ، فإنك لن تلقى الله بعمل يشبهه، وإياك أن يكون لك من أهل البدع آخر أو جليس أو صاحبٌ.

فإن جاء في الأثر: "من جالس صاحب بدعة نُزعت منه العصمة، ووُكِلَ إلى نفسه، ومن مشى إلى صاحب بدعة مشى في هدم الإسلام" <sup>(١)</sup>

ولكن لها شاهد في الصحيحين من حديث سهل بن سعد س لـما أعطى النبي ﷺ الرأية يوم خيبر لعلي بن أبي طالب ؓ، فقد رواها البخاري في كتاب الجهاد والسير، باب: دعاء النبي ﷺ، رقم (٢٩٤٢)، وفي كتاب الجهاد والسير، باب: فضل من أسلم على يديه رجلٌ، رقم (٣٠٠٩)، وفي كتاب فضائل الصحابة، باب: مناقب علي بن أبي طالب ؓ، رقم (٣٧٠١)، وفي كتاب المغازى، باب: غزوة خيبر، رقم (٤٢١٠)، ومسلم في كتاب فضائل الصحابة، باب: مِنْ فَضَائِلِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، رقم (٢٤٠٦).  
 (١) أخرجه ابن بطة في الإبانة الكبرى ٤٥٩/٢، واللالكاني في شرح أصول اعتقاد أهل السنة ١٥٣/١، من طريق عبدالله بن خبيق الأنطاكي ثنا يوسف ابن أسباط عن محمد بن النضر الحارثي بلفظ: "من أصغى سمعه إلى صاحب بدعة، وهو يعلم أنه صاحب بدعة، نُزعت منه العصمة، ووُكِلَ إلى نفسه" ويوسف بن أسباط وثقه يحيى بن معين، وقال أبو حاتم: لا يحتاج به، وقال البخاري: كان قد دفن كتبه، فكان لا يجيء بحديثه كما ينبغي.  
 وقد وهم الأستاذ عبدالله بن عبدالحميد الأثري - غفر الله لنا ولهم -

وجاء : "ما من إله يُعبد من دون الله أبغض إلى الله من صاحب هوى" <sup>(١)</sup>.

وقد وقعت اللعنة من رسول الله ﷺ على أهل البدع، وأن الله لا يقبل منهم صرفاً ولا عدلاً، ولا فريضة ولا طوعاً، وكلما ازدادوا اجتهاداً وصوماً وصلاًةً ازدادوا من الله بُعداً، فارفض مجالسهم وأذلهم وأبعدهم كما أبعدهم الله وأذلهم رسول الله ﷺ وأئمة الهدى بعده" <sup>(٢)</sup>. انتهى كلام أسد المحتلة.

واعلم رحmk الله أن كلامه وما يأتي من كلام أمثاله من السلف في معاداة أهل البدع والضلال لا تُخرج عن الملة، لكنهم شددوا في ذلك، وحذّروا منه لأمرin :

**الأمر الأول:** غلظ البدعة في الدين في نفسها، فهي عندهم أجل من الكبائر، ويعاملون أهلها [بأغلظ] <sup>(٣)</sup> مما يعاملون به أهل

= حينما ذكر في كتابه الوجيز في معتقد السلف الصالح (٨٨) أن ابن وضاح أخرجه في البدع والنهي عنها !! بل وذكر أنه من قول سفيان الثوري !!.

(١) رواه الطبراني في المعجم الكبير ١٢٢/٨، وابن عدي في الكامل ٧١٥/٢، وابن أبي عاصم في السنة ٣٧/١، وابن بطة في الإبانة الكبرى ٣٨٨/١، قال الهيثمي في مجمع الزوائد ١٨٨ "رواه الطبراني في الكبير، وفيه الحسن بن دينار وهو متروك الحديث"، وقال فيه الشيخ الألباني في ظلال الجنة ١٥ "موضوع" وكذلك قال أيضاً في ضعيف الترغيب والترهيب ١٠/١، ووافقه الشيخ الجوابرة في تحقيقه لكتاب السنة لابن أبي عاصم ٣٧/١، والشيخ عمرو بن عبد المنعم سليم في تحقيقه لكتاب البدع لابن وضاح ١٤.

(٢) كتاب البدع ١٥-٨.

(٣) في [م] بالغلظة.

الكبار، كما تجد في قلوب الناس اليوم أن الرافضي عندهم ولو كان عالماً عابداً أبغض وأشد ذنباً من الشّنّي المجاهر بالكبار.

الأمر الثاني: أن البدع تجر إلى الرّدة الصريحة كما وجد من كثير من أهل البدع، فمثال البدعة التي شددوا فيها مثل تشديد النبي ﷺ [عليه السلام] من عبد الله عند قبر رجل صالح خوفاً مما وقع من الشرك الصريح الذي يصير [به] المسلم مُرتدًا، فمن فهم هذا فهم الفرق بين البدع وبين ما نحن فيه من الكلام في الرّدة ومجاهدة أهلها، [أو النفاق الأكبر ومجاهدة أهلها]<sup>(٣)</sup>، وهذا هو الذي نزلت فيه الآيات المحكمات، ومثل قوله تعالى: ﴿يَتَآئِهَا الَّذِينَ مَأْمَنُوا مِنْ يَرْتَدَّ مِنْكُمْ عَنِ دِينِهِ فَسَوْقَ يَأْتِيَهُ اللَّهُ يَقُولُ لَهُمْ وَيَحْبُّونَهُ﴾ [المائدة: ٥٤] الآية، وقوله تعالى: ﴿يَتَآئِهَا النَّيَّرُ جَهَنَّمُ الْكُفَّارُ وَالْمُنَفِّقُونَ وَأَغْلَظُ عَلَيْهِمْ وَمَا وَيْدُهُمْ جَهَنَّمُ وَيُنَسَّ الْمَصِيرُ﴾ [٧٣] الآية / ١١ م قالوا ولقد قالوا كلاماً ألكفر وکفروا بعد إسلامه<sup>(٤)</sup> [التربة: ٧٣-٧٤]

قال ابن وضاح في كتاب [الحوادث والبدع]<sup>(٤)</sup> بعد حديث

(١) في [م] في.

(٢) زيادة من [م].

(٣) زيادة من [م].

(٤) في [س] الحوادث والبدع، ولم أجد أحداً من أهل العلم نسب اسم هذا الكتاب بهذا، وإنما اختلفوا في اسمه على ثلاثة مسميات وهي: (البدع والنهي عنها) كما في المخطوطة التي حققها الأستاذ محمد دهمان، و(ما جاء في البدع) كما في المخطوطة التي حققها الشيخ بدر بن عبدالله البدر، و(كتاب البدع) كما في المخطوطة التي حققها الشيخ عمرو بن عبدالمنعم سليم، والله أعلم.

ذكره أنه سيقع في هذه الأمة [فتنة]<sup>(١)</sup> الكفر وفتنة الضلال، قال نَّعْلَةُ اللَّهِ: "[إن]<sup>(٢)</sup> فتنة الكفر هي الرّدة، يَحْلِلُ فيها السُّبْيُ والأموال، وفتنة الضلال لا يَحْلِلُ فيها السُّبْيُ والأموال، وهذا الذي نحن فيه فتنة ضلال، لا يَحْلِلُ فيها السُّبْيُ ولا الأموال "<sup>(٣)</sup> [انتهى كلامه]<sup>(٤)</sup>.

وجوب  
مجاهدة أهل  
البدع  
ونصحهم

وقال نَّعْلَةُ اللَّهِ أيضاً: "أخبرنا أسد أخبرنا رجل عن ابن المبارك [ويوسف بن أسباط]<sup>(٥)</sup> قالاً: قال ابن مسعود: (إن الله عند كل بدعة كيد بها الإسلام ولِيَا من أوليائه يذب عنها، وينطق بعلامتها، فاغتنموا حضور تلك المواطن، وتوكلوا على الله)، قال ابن المبارك: وكفى بالله وكيلًا"<sup>(٦)</sup>.

ثم ذكر بإسناده عن بعض السلف<sup>(٧)</sup> قال: "لأن أرد رجلاً عن رأي سيئ أحب إلىي من اعتكاف شهر"<sup>(٨)</sup>.

"أخبرنا أسد عن أبي إسحاق [الحداء]<sup>(٩)</sup> عن الأوزاعي قال: كان بعض أهل العلم [يقول]<sup>(١٠)</sup> لا يقبل الله من ذي بدعة

(١) ساقطة من [م].

(٢) زيادة من [م].

(٣) كتاب البدع ١٧٤.

(٤) ساقطة من [م].

(٥) ساقطة من [س] و[م] وأتممتها من كتاب البدع.

(٦) كتاب البدع ٥.

(٧) هو الإمام عبدالكريم بن أبي أمية كما في كتاب البدع.

(٨) كتاب البدع ٦.

(٩) زيادة من [م]، وهي موجودة بالأصل.

(١٠) في [م] يقولون.

صلاة، ولا صياماً، ولا صدقة، ولا جهاداً، [ولا حجاً]<sup>(١)</sup>، [ولا عمرة]<sup>(٢)</sup>، ولا صرفاً، ولا عدلاً، وكانت أسلافكم تشتد عليهم ألسنتهم، وتشمئز [منهم]<sup>(٣)</sup> قلوبهم، ويحذرون الناس بدعهم.

قال: ولو كانوا مسترين بدعهم دون الناس ما كان لأحد أن يهتك عنهم ستراً، ولا يظهر منهم عورة، الله أولى بالأخذ بها وبالتنبيه عليها، فاما إذا جهروا به، [وكثرت دعوتهم ودعاتهم إليها]<sup>(٤)</sup> فنشر العلم حياة، والبلاغ عن رسول الله ﷺ رحمة يعتصم بها على مُصْرِّ مُلِحِّدٍ<sup>(٥)</sup>.

س/ ١٢ ثم / روی بإسناده قال: جاء رجلٌ إلى حذيفة [بن اليمان]<sup>(٦)</sup> وأبو موسى الأشعري قاعداً فقال: أرأيت رجلاً ضرب بسيفه غضباً لله حتى قُتل، أفي الجنة أم في النار؟. فقال أبو موسى: في الجنة!، قال حذيفة: استفهم الرجل وأفهمه ما تقول، [قال أبو موسى]: سبحان الله ! ! كيف قلت. قال: قلتُ رجلاً ضرب بسيفه غضباً لله حتى قُتل، أفي الجنة أم في النار؟، فقال أبو موسى: في الجنة!، قال حذيفة: استفهم الرجل وأفهمه ما تقول<sup>(٧)</sup> حتى فعل ذلك ثلاث

(١) ساقطة من [م].

(٢) ساقطة من [س] و[م] وأتممتها من البدع والنهي عنها ١١.

(٣) زيادة من [م].

(٤) ساقطة من [س] و[م] وأتممتها من كتاب البدع.

(٥) كتاب البدع ٧.

(٦) ساقطة من [س] و[م] وأتممتها من كتاب البدع.

(٧) ساقطة من [س] و[م] وأتممتها من كتاب البدع.

مرات، فلما كان في الثالثة قال: والله لا تستفهمه، فدعا به حذيفة فقال: رويدك [وما يدريك]<sup>(١)</sup> إن صاحبك لو ضرب بسيفه حتى ينقطع فأصاب الحق حتى يقتل عليه فهو في الجنة، وإن لم يصب الحق ولم يوفقه الله للحق فهو في النار، ثم قال: والذي نفسي بيده ليدخلن النار في مثل [هذا]<sup>(٢)</sup> الذي سألت عنه أكثر من كذا وكذا<sup>(٣)</sup>.

ثم ذكر بإسناده عن الحسن قال: "لا تجالس صاحب بدعة فإنه يمرض قلبك"<sup>(٤)</sup>.

خطر  
مجالسة أهل  
البدع

ثم ذكر بإسناده عن سفيان الثوري قال: "من جالس صاحب بدعة لم يسلم من إحدى ثلات: إما أن يكون فتنةً لغيره، وإما أن يقع في قلبه شيءٌ فيه فيدخله الله النار، وإما أن يقول والله ما أبالي ما تكلموا، وإنني واثقٌ بنفسي"؛ فمن أمن الله على دينه طرفة عين سلبه إيمانه<sup>(٥)</sup>.

ثم ذكر بإسناده عن بعض السلف<sup>(٦)</sup> قال: "من أتى صاحب

(١) ساقطة من [م] وكذلك كتاب البدع، فلعلها في نسخة حصل عليها المصنف كتّابه.

(٢) هكذا في [س] و[م] وغير موجودة في كتاب البدع، فلعلها في نسخة حصل عليها المصنف كتّابه.

(٣) كتاب البدع ٦٦-٦٧.

(٤) كتاب البدع ٨٨.

(٥) كتاب البدع ٨٨-٨٩.

(٦) هو ناشرة بن أبي حنيفة الحنفي كما في كتاب البدع ٨٩.

بدعة ليوقره فقد أعان على هدم الإسلام<sup>(١)</sup>.

[أخبرنا أسد عن كثير بن سعيد قال: "من جلس إلى صاحب بدعة نرعت منه العصمة، ووكل إلى نفسه"<sup>(٢)</sup>[٣].

أخبرنا أسد قال: أخبرنا حماد بن زيد عن أئوب قال: قال أبو قلابة: "لا تجالسو أهل الأهواء ولا تجادلوهم، فإنني لا آمن أن يغمسوكم في ضلالتهم، أو يلبسوا عليكم [ما كنتم]<sup>(٤)</sup> تعرفون"، قال أئوب: وكان والله من الفقهاء ذوي الألباب<sup>(٥)</sup>.

أخبرنا أسد قال أخبرنا زيد عن محمد بن طلحة قال: قال إبراهيم<sup>(٦)</sup> "لا تجالسو أصحاب البدع، ولا تكلموه، فإنني أخاف أن ترتد قلوبكم".<sup>(٧)</sup>

أخبرنا أسد بالإسناد عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله

(١) كتاب البدع ٨٩.

(٢) كتاب البدع ٩٠.

(٣) ساقطة من [م].

(٤) ساقطة من [س] و[م] وأتمتها من كتاب البدع.

(٥) كتاب البدع ٩٤-٩٣.

(٦) هو أبو عمران إبراهيم بن يزيد بن قيس بن الأسود النخعي، من أكابر التابعين صلاحاً، وصدق رواية، وحفظاً للحديث، فقيه العراق، كان إماماً مجتهداً، توفي سنة ٩٦هـ.

يُنظر: التاريخ الكبير للبخاري ٣٣٣/١، الطبقات الكبرى لابن سعد ٦/٢٧٩.

(٧) كتاب البدع ٩٤.

ﷺ: (الرَّجُلُ عَلَى دِينِ خَلِيلِهِ فَلَيَنْظُرْ أَحَدُكُمْ مِنْ يَخَالَلْ) <sup>(۱)</sup>.

أَخْبَرَنَا أَسْدُ أَخْبَرْنَا مُؤْمِلُ بْنَ إِسْمَاعِيلَ عَنْ حَمَادَ بْنَ زَيْدَ عَنْ أَيُوبَ قَالَ: دَخَلَ عَلَى مُحَمَّدٍ بْنَ سَيْرِينَ يَوْمًا رَجُلٌ فَقَالَ: يَا أَبا بَكْرَ اقْرَأْ عَلَيْكَ آيَةً مِنْ كِتَابِ اللَّهِ لَا أَزِيدُ عَلَى أَنْ اقْرَأَهَا ثُمَّ أَخْرَجَ، فَوُضِعَ إِصْبَعِيهِ فِي أَذْنِيهِ ثُمَّ قَالَ: أَحْرَجْ عَلَيْكَ إِنْ كُنْتَ مُسْلِمًا لِمَا خَرَجْتَ مِنْ بَيْتِيِّ. قَالَ: فَقَالَ يَا أَبا بَكْرَ إِنِّي لَا أَزِيدُ عَلَى أَنْ اقْرَأَ ثُمَّ أَخْرَجَ، قَالَ: فَقَالَ بِإِزارِهِ يَشَدُّهُ عَلَيْهِ وَتَهْيَأً لِلْقِيَامِ، فَأَقْبَلَنَا عَلَى الرَّجُلِ، فَقَلَّنَا: قَدْ حَرَّجْ عَلَيْكَ إِلَّا خَرَجْتَ، أَفَيَحِلُّ لَكَ أَنْ تُخْرِجَ رَجُلًا مِنْ بَيْتِهِ. قَالَ: فَخَرَجَ، فَقَلَّنَا: يَا أَبا بَكْرَ مَا عَلَيْكَ لَوْ قَرَأْ آيَةً ثُمَّ خَرَجَ، قَالَ: إِنِّي وَاللَّهِ لَوْ ظَنَنتُ أَنْ قَلْبِي يَثْبِتَ عَلَى مَا هُوَ عَلَيْهِ مَا بَالَيْتَ أَنْ يَقْرَأَ، وَلَكِنِي خَفَتَ أَنْ يَلْقَى فِي قَلْبِي شَيْئًا أَجْهَدَ أَنْ أَخْرُجَهُ مِنْ قَلْبِي فَلَا أَسْتَطِعُ <sup>(۲)</sup>.

أَخْبَرَنَا أَسْدُ قَالَ: أَخْبَرَنَا ضَمْرَةُ عَنْ أَبْنَى شَوَّذَبَ قَالَ: سَمِعْتَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْقَاسِمَ وَهُوَ يَقُولُ: "مَا كَانَ عَبْدًا عَلَى هُوَ فَتَرَكَهُ إِلَّا إِلَى مَا هُوَ شَرُّ مِنْهُ" قَالَ: فَذَكَرَتْ هَذَا الْحَدِيثُ لِبَعْضِ أَصْحَابِنَا

(۱) روایہ أبو داود فی کتاب الأدب، باب: من يؤمر أن يجالس، رقم (۴۸۳۳)، والترمذی فی کتاب الزهد، باب، رقم (۲۳۷۸) کلاهاما من حدیث أبي هریرة، وقال الترمذی: "هذا حدیث حسنٌ غریبٌ" ، وحسنہ الشیخ الألبانی فی صحيح أبي داود وصحیح الترمذی، وحسنہ لغیرہ فی ریاض الصالحین ۱۸۸، وقال فیه الشیخ عمرو بن عبد المنعم سلیم فی تحقیقه لكتاب البدع ۹۵ "إسناده موضوع، والحدیث ضعیف".

(۲) كتاب البدع ۱۰۱-۱۰۲.

١٢/م

قال: تصدقه في حديث عن النبي ﷺ: (يمرقون من الدين مروق السهم / من الرمية ثم لا يرجعون حتى يرجع السهم إلى فوقه)<sup>(١)</sup>.

أخبرنا أسد قال: أخبرنا موسى بن إسماعيل عن حماد بن زيد عن أيوب قال: كان رجلٌ يرى رأياً فرجم عنده، فأتتني مهداً فرحاً بذلك أخبره، قلت: أشعرت أن فلاناً ترك رأيه الذي كان يرى؟ فقال: انظروا إلى ما يتحول، إن آخر الحديث أشد عليهم من أوله (يمرقون من الإسلام .. لا يعودون فيه)<sup>(٢)</sup>.

ثم روى بإسناده عن حذيفة رضي الله عنه أنه أخذ حصاة بيضاء فوضعها في كفه، ثم قال: "إن هذا الدين قد استضاء إضاءة هذه [الحصاة]<sup>(٣)</sup>" ثم أخذ كفأ من تراب فجعل يذره على الحصاة حتى واراها، ثم قال: "والذي نفسي بيده ليجيئن أقوام يدفنون الدين كما دفنت هذه الحصاة"<sup>(٤)</sup>.

(١) رواه البخاري في كتاب التوحيد، باب: قراءة الفاجر والمنافق، وأصواتهم وتلاوتهم لا تُجاوز حناجرهم، رقم (٧٥٦٢)، من حديث أبي سعيد الخدري س، وهو في كتاب البدع ١٠٣-١٠٤.

(٢) لم أجده بهذا اللفظ، فمن ذكر لفظة (الإسلام) لا يذكر (لا يعودون فيه)، وإنما جاءت اللحظة الثانية مع لفظة (الدين) فقط، كما في الكتب الستة كلها ما عدا الترمذى، وهو في كتاب البدع ١٠٤.

(٣) هكذا في [س] و[م] وغير موجودة في كتاب البدع، فلعلها في نسخة حصل عليها المصنف رضي الله عنه.

(٤) كتاب البدع ١١٠-١١١.

غريبة الدين  
بين أهله

أخبرنا محمد بن سعيد بإسناده عن أبي الدرداء رضي الله عنه قال: "لو خرج رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه إليكم اليوم ما عرف شيئاً مما كان عليه هو وأصحابه إلا الصلاة" ، قال الأوزاعي: فكيف لو كان اليوم! قال عيسى - يعني الراوي عن الأوزاعي -: فكيف لو أدرك الأوزاعي هذا الزمان! <sup>(١)</sup>.

أخبرنا محمد بن سليمان بإسناده عن علي أنه قال: "تعلموا / العلم تُعرفوا به، وأعملوا به تكونوا من أهله، فإنه سيأتي من بعديكم زمان يُنكر الحق فيه تسعة أعشارهم" <sup>(٢)</sup>.

أخبرنا يحيى بن يحيى بإسناده عن أبي سهيل بن مالك عن أبيه أنه قال: "ما أعرف شيئاً مما أدركتُ عليه الناسَ إلا الصلاة" <sup>(٣)</sup>.

حدثني إبراهيم بن محمد بإسناده عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: "ما أعرف منكم شيئاً كنت أعهده على عهد رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه ليس قولكم لا إله إلا الله" <sup>(٤)</sup>.

أخبرنا [محمد بن سعيد قال أخبرنا] <sup>(٥)</sup> أسد بإسناده عن الحسن قال: "لو أن رجلاً أدرك السلف الأول، ثم بُعثَتِ اليوم ما

(١) كتاب البدع ١١٦-١١٥.

(٢) كتاب البدع ١١٧.

(٣) كتاب البدع ١٢٦.

(٤) كتاب البدع ١٢٦.

(٥) ساقطة من [س] و[م] وأتممتها من كتاب البدع.

عرف من الإسلام شيئاً، قال: ووضع يده على خده ثم قال: "إلا هذه الصلاة"، ثم قال: "أما والله ما ذلك لمن عاش في هذه النكرا، ولم يدرك هذا السلف الصالح فرأى مبتدعاً يدعوه إلى بدعته، ورأى صاحب دُنيا يدعو إلى دنياه، فعصمه الله عن ذلك، وجعل قلبه يحن إلى ذلك السلف الصالح [يسأل عن سبيلهم]<sup>(١)</sup>، ويقتضي آثارهم، ويتابع سبيلهم ليعرض أجرًا عظيمًا، فكذلك تكونوا إن شاء الله"<sup>(٢)</sup>.

حدثني عبد الله بن محمد بإسناده عن ميمون بن مهران قال: "لو أن رجلاً أُنْشِرَ فيكم من السلف ما عرف فيكم غير هذه القبلة"<sup>(٣)</sup>.

أخبرنا محمد بن قدامة [الهاشمي]<sup>(٤)</sup> بإسناده عن أم الدرداء قالت: دخل عليّ أبو الدرداء رضي الله عنه وهو غضبان، فقلت له: ما أغضبك؟ فقال: "والله ما أعرف فيهم من أمر محمد صلوات الله عليه شيئاً إلا أنهم يصلون جمعياً"<sup>(٥)</sup>.

وفي لفظ: "لو أن رجلاً تعلم الإسلام وأتمه، ثم تفقد ما عرف منه شيئاً"<sup>(٦)</sup>.

(١) ساقطة من [م].

(٢) كتاب البدع ١٢٦-١٢٧.

(٣) كتاب البدع ١٢٧.

(٤) ساقطة من [س] و[م] وأتمتها من كتاب البدع.

(٥) كتاب البدع ١٢٧.

(٦) كتاب البدع ١٢٨.

حدثني إبراهيم [بن محمد]<sup>(١)</sup> بإسناده عن عبدالله بن عمرو رضي الله عنهما قال: "لو أن رجلين من أوائل هذه الأمة خليا بمصحفهما في بعض هذه الأودية لأتيا الناس اليوم ولا يعرفان شيئاً مما كان عليه".<sup>(٢)</sup>

قال مالك : وبلغني أن أبا هريرة رضي الله عنه تلا : ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرٌ اَللَّهُ وَالْفَسْطُحُ﴾ [النصر: ١] فقال: "والذي نفسي بيده إن الناس ليخرجون اليوم من دين الله أفواجاً كما دخلوا فيه أفواجاً".<sup>(٣)</sup>

قف تأمل رحمك الله إذا كان هذا في زمن التابعين بحضوره أواخر الصحابة، [فكيف]<sup>(٤)</sup> يغتر المسلم بالكثرة، أو تشكل عليه، أو يستدل بها على الباطل.

[ثم روى ابن وضاح قال]<sup>(٥)</sup> أخبرنا موسى بن معاوية بإسناده عن أبي أمية قال: أتيت أبا ثعلبة الخشنبي رضي الله عنه فقلت: يا أبا ثعلبة كيف تصنع في هذه الآية؟ قال: آية آية، قلت: قول الله تعالى: ﴿لَا يَضُرُّكُمْ مَنْ ضَلَّ إِذَا أَهْتَدَيْتُمْ﴾ [المائدah: ١٠٥] قال: أما والله قد سألت عنها خبيراً، سأله عنها رسول الله رضي الله عنه فقال: (بل اتتمروا بالمعروف وتناهوا عن المنكر حتى إذا رأيت شحاماً مطاعماً،

(١) ساقطة من [س] و[م] وأتممتها من كتاب البدع.

(٢) كتاب البدع ١٢٩-١٣٠.

(٣) كتاب البدع ١٢٩.

(٤) ساقطة من [م].

(٥) زيادة من [م].

وهوى متبعاً، ودنيا مؤثرة، وإعجاب كل ذي رأى برأيه، فعليك بنفسك ودع أمر العوام، فإن من ورائكم أياماً، الصبر فيهن مثل قبضٍ على الجمر، للعامل فيهن مثل أجر خمسين رجلاً يعملون مثل عمله) قيل يا رسول الله: أجر خمسين منهم؟ قال: (أجر خمسين منكم)<sup>(١)</sup>.

الغريباء حقيقتهم ثم روى بإسناده عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنه أن النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه قال: ومزيتهم (طوبى للغريباء - ثلاثة) قالوا: يا رسول الله ومن الغريباء؟ قال: (ناسٌ صالحون قليل في ناسٍ سوء كثير، من يبغضهم أكثر من يحبهم) <sup>(٢)</sup>.

أخبرنا محمد بن سعيد بإسناده عن المعافري قال: قال

(١) رواه أبو داود في كتاب الملاحم، باب: الأمر والنهي، رقم (٤٣٤١)، والترمذى في كتاب تفسير القرآن، باب: ومن سورة المائدة، رقم (٣٠٥٨)، وأباين ماجة في كتاب الفتنة، باب: قوله تعالى: ﴿لَا يَضُرُّكُمْ مَنْ ضَلَّ إِذَا أَهْدَتُمْهُمْ﴾ [المائدة: ١٠٥]، رقم (٤٠١٤)، وقال: "هذا حديث حسن غريب" وضعفه الشيخ الألبانى كما في ضعيف أبي داود، وضعيف الترمذى، وضعف ابن ماجة، والسلسة الضعيفة ٩٤/٣، ومشكاة المصايح ١١٥/٣، وصححه لغيره في صحيح الترغيب والترهيب ١٢٨/٣، وهو في كتاب البدع ١٥١-١٥٠.

(٢) رواه الإمام أحمد في مسنده ٣١٣/١٤، وابن المبارك في مسنده ٢٤، كلامها بلفظ "ناسٌ صالحون في ناسٍ سوءٌ كثيرون من يغضبونهم أكثرٌ من يطعونهم" وفي لفظ آخر عند الإمام أحمد في مسنده ١٣/٤٠٠ "ناس" بدل "ناس"، أمّا لفظت "من يبغضونهم أكثر من يحبونهم" فلم أجدها في كتب السنّة، فلعلها من أفراد ابن وضاح، وهو في كتاب البدع ١٢١-١٢٠.

رسول الله ﷺ / : (طوبى للغرباء الذين يمسكون بكتاب الله حين [يترك]<sup>(١)</sup>، ويعلمون بالسُّنة حين ثُطفأ<sup>(٢)</sup>).

[أخبرنا محمد بن يحيى]<sup>(٣)</sup> أخبرنا أسد بن موسى بإسناده عن سالم بن عبد الله [عن أبيه]<sup>(٤)</sup> أن رسول الله ﷺ قال: (بدأ الإسلام غريباً، ولا تقوم الساعة حتى يكون غريباً [كما بدأ]<sup>(٥)</sup>، فطوبى للغرباء حين يفسد الناس)<sup>(٦)</sup>.

[أخبرنا محمد بن يحيى]<sup>(٧)</sup> أخبرنا أسد بإسناده عن [عبدالرحمن بن سُنة]<sup>(٨)</sup> أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: (إن الإسلام بدأ غريباً، وسيعود غريباً كما بدأ، فطوبى للغرباء) فقيل:

(١) في [م] ينكر.

(٢) هذا الحديث من أفراد ابن وضاح، فلم أجده أحداً قد رواه غيره من أصحاب كتب الحديث، وقد رواه من طريق عن محمد بن سعيد عن نعيم ابن حماد عن ابن وهب عن عقبة بن نافع عن بكر بن عمرو المعاذري، وهو ضعيف لضعف نعيم بن حماد، والمعاذري تابعي صدوق، وحديثه هنا مُرسل، والحديث في كتاب البدع ١٢٢.

(٣) ساقطة من [س] و[م] وأتمتها من كتاب البدع.

(٤) ساقطة من [م].

(٥) ساقطة من [س] و[م] وأتمتها من كتاب البدع.

(٦) هذا الحديث من أفراد ابن وضاح، فلم أجده أحداً قد رواه غيره من أصحاب كتب الحديث، وقد رواه من طريق محمد بن يحيى عن أسد بن موسى عن يحيى بن المتكى عن أمها أم يحيى، وهو ضعيف لضعف يحيى ابن المتكى، وأمه أم يحيى مجھولة، والحديث في كتاب البدع ١٢٣.

(٧) ساقطة من [س] و[م] وأتمتها من كتاب البدع.

(٨) في [س] و[م] عبد الله، والصواب كما في كتاب البدع.

ومن الغرباء يا رسول الله؟ قال: (الذين يصلحون عند فساد الناس)<sup>(١)</sup>.

هذا آخر ما نقلته من كتاب [الحوادث والبدع]<sup>(٢)</sup> للإمام الحافظ محمد بن وضاح رحمه الله.

فتأمل رحمك الله أحاديث الغربة وبعضها في الصحيح مع كثرتها وشهرتها، وتأمل إجماع العلماء كلهم أن هذا قد وقع [من]<sup>(٣)</sup> زمن طويل حتى قال ابن القيم رحمه الله: "الإسلام في زماننا أغرب منه في [أول]<sup>(٤)</sup> ظهوره"<sup>(٥)</sup>.

(١) رواه الإمام عبدالله بن أحمد في زواجه على المسند ٢٥/٣٤، وأبو نعيم في معرفة الصحابة ١٩٦/٢، كلاهما من طريق إسماعيل بن عياش عن إسحاق ابن عبدالله بن أبي فروة عن يوسف بن سليمان عن جدته ميمونة عن عبد الرحمن بن سُنة.

وهو ضعيف جداً، لأن إسحاق بن أبي فروة متزوك الحديث، وقد أتهمه ابن معين بالكذب، وعبد الرحمن بن سُنة الإسلامي مختلف في صحبته، ولم يروي غير هذا الحديث، قال ابن عبد البر في الاستيعاب ٢٥٢/١ في هذا الحديث: "الحديث في الإسناد عنه ضعف"، وقال ابن حجر في الإصابة ١٩٤/٢: "ذكره البخاري - أي في تاريخه الكبير - وقال: حديثه ليس بالقائم"، وهو في كتاب البدع ١٢٤.

(٢) في [م] البدع والحوادث.

(٣) في [م] في.

(٤) ساقطة من [م].

(٥) مدارج السالكين ١٨٨/٣ بلفظ: "الإسلام الحق الذي عليه رسول الله صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وأصحابه هو اليوم أشدُّ غربةً منه في أول ظهوره"، وكلام ابن القيم رحمه الله في الغربة عظيم، أرجو من أخي القارئ مراجعته لأهميته ١٨٤-١٩٥/٣.

فتتأمل هذا تاماً جيداً لعلك أن تسلم من هذه الهوة الكبيرة التي هلك فيها أكثر الناس، وهي الإقتداء [بالأكثـر] <sup>(١)</sup> والسود الأكبر، والنفرة من الأقل، فما أقل من سلم منها!! ما أقله، ما أقله!!.

ولنختـم / ذلك بالحديث الصحيح الذي أخرجه مسلم في صحيحه عن عبدالله بن مسعود رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (ما من نبيٍّ بعثه الله في أمةٍ قبلـي إلا كان له من أمته حواريون وأصحاب يأخذون بسنته ويقتدون بأمره - وفي رواية: (يهدـون بهديـه، ويستـتون بسنته) - ثم إنـها تختلفـ من بعـدهم خلوف يقولـون ما لا يفـعلون ويـفعلـون ما لا يـؤمـرون فمن جـاهـدـهم بيـدـه فهو مـؤمـنـ وـمن جـاهـدـهم بـلـسانـه فهو مـؤمـنـ وـمن جـاهـدـهم بـقـلـبه فهو مـؤمـنـ وليس وراء ذلك من الإيمـانـ حـبـةـ خـردـلـ) <sup>(٢)</sup>.

انتهى ما نقلـه، والحمد للـه ربـ العالمـينـ.

وقد رأـيتـ للـشـيخـ تـقيـ الدـينـ، رسـالةـ كـتبـهاـ وـهوـ فيـ السـجـنـ إـلـىـ بعضـ إـخـوانـهـ لـمـاـ أـرـسلـواـ إـلـيـهـ يـشـيرـونـ عـلـيـهـ بـالـرـفـقـ بـخـصـومـهـ، ليـتـخلـصـ مـنـ السـجـنـ، أـحـبـتـ أـنـ أـنـقلـ أـولـهـاـ، لـعـظـمـ مـنـفـعـتـهـ.

(١) في [م] بالـكـثـرةـ.

(٢) روـاهـ مـسـلمـ فيـ كـتـابـ الإـيمـانـ، بـابـ كـوـنـ النـهـيـ عـنـ الـمـنـكـرـ مـنـ الإـيمـانـ، وـأنـ الإـيمـانـ يـزـيدـ وـيـنـقـصـ، وـأنـ الـأـمـرـ بـالـمـعـرـوفـ وـالـنـهـيـ عـنـ الـمـنـكـرـ وـاجـبانـ، رقمـ (٥٠).

قال بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ: "الحمد لله نحمدك، ونستعينك، ونستغفرك، [ونتوب  
إليه]<sup>(١)</sup>، ونعود بالله من شرور أنفسنا، وسيئات أعمالنا، من يهدى  
الله فلا مصل له، ومن يضل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا  
الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، أرسله  
بالهدي ودين الحق، ليظهره على الدين كله وكفى بالله شهيداً،  
صلى الله عليه وعلى آله [وصحبه]<sup>(٢)</sup> وسلم تسليماً كثيراً.

أما بعد: فقد وصلت الورقة التي فيها رسالة الشيختين  
[الجليلين العالمين]<sup>(٣)</sup> الناسكين القدوتين أيدهما الله وسائر الإخوان  
بروح منه، وكتب في قلوبهم الإيمان، وأدخلهم مدخل صدق،  
وأخرجهم مخرج صدق، وجعل لهم من لدنه ما ينصر به من  
السلطان، سلطان العلم والحجارة بالبيان والبرهان، سلطان القدرة  
والنصرة بالسنان والأعوان، وجعلهم من أوليائه المتقين، وحزبه  
الغالبين، لمن ناوأهم من القرآن، ومن الأئمة [المتقين]<sup>(٤)</sup> الذين  
جمعوا بين الصبر والإيقان، والله محقق ذلك ومنجز وعده في  
السر والإعلان، ومنتقم من حزب الشيطان لعباد الرحمن.

لكن بما اقتضته حكمته، ومضت به سنته من الابتلاء  
والامتحان، الذي [يتميز]<sup>(٥)</sup> الله به أهل الصدق والإيمان من أهل

(١) زيادة من [س] و[م]، وهي ليست في المجموع.

(٢) زيادة من [س] و[م]، وهي ليست في المجموع.

(٣) ساقطة من [م]، وهي مشتبه في [س] والموافقة للمجموع.

(٤) ساقطة من [م].

(٥) هكذا في [س] و[م]، وفي المجموع (يخلص).

نصيحة ابن تيمية  
لبعض إخوانه  
في الصبر  
واليقين،  
وأنهما من  
أسباب الفلاح

النفاق والبهتان، إذ قد دَلَّ كتابه على أنه لا بُدَّ من الفتنة لـكُلِّ من أدعى بالإيمان، والعقوبة لذوي السيئات والطغيان، فقال تعالى:

﴿الَّهُ أَحَسِبَ النَّاسَ أَنْ يُتْرَكُوا أَنْ يَقُولُوا إِيمَانًا وَهُمْ لَا يُفَتَّنُونَ ۚ وَلَقَدْ فَتَنَّا الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ فَلَيَعْلَمَنَّ اللَّهُ الَّذِينَ صَدَقُوا وَلَيَعْلَمَنَّ الظَّاهِرِينَ ۚ أَمْ حَسِبَ الَّذِينَ يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ أَنْ يَسْبِقُوْنَا سَاءَ مَا يَخْكُمُونَ ۝﴾ [العنكبوت: ٤-٦]

فأنكر سبحانه على من يظن أن أهل السيئات يفوتون الطالب [الغالب]<sup>(١)</sup>، وأن مُدَعِّي الإيمان يُتركون بلا فتنة تميز بين الصادق والكاذب.

وأخبر في كتابه أن الصدق في الإيمان لا يكون إلا بالجهاد في سبيله، فقال تعالى: ﴿قَاتَلَتِ الْأَغْرَابُ إِيمَانًا قُلْ لَمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِنْ قُولُوا إِشْلَامًا وَلَمَّا يَدْخُلُ الْإِيمَانَ فِي قُلُوبِكُمْ وَإِنْ تُطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَا يَلِكُمْ مِنْ أَعْمَلِكُمْ شَيْئًا إِنَّ اللَّهَ عَفُورٌ رَّحِيمٌ ۖ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِيمَانُهُمْ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا وَجَهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفَسُهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ ۝﴾ [الحجرات: ١٤-١٥].

وأخبر سبحانه بخسران المنقلب على وجهه عند الفتنة، الذي يعبد الله فيها على حرف، وهو الجانب والطرف الذي لا يستقر من هو عليه، بل لا يثبت على الإيمان / إلا عند وجود ما يهواه من خير الدنيا، قال تعالى: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَعْبُدُ اللَّهَ عَلَى حَرْفٍ فَإِنْ أَصَابَهُ خَيْرٌ أَطْمَانَ يَهِيَّءُ وَإِنْ أَصَابَهُ فِتنَةٌ أَنْقَلَبَ عَلَى وَجْهِهِ خَسِرَ الدُّنْيَا وَالآخِرَةَ ذَلِكَ هُوَ الْخَسْرَانُ الْمُبِينُ ۝﴾ [الحج: ١١]، وقال تعالى: ﴿أَمْ حَسِبْتُمْ

(١) زيادة من [س] و[م]، وهي ليست في المجموع.

أَن تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ وَلَمَّا يَعْلَمُ اللَّهُ الَّذِينَ جَاهَكُوكُمْ وَيَعْلَمُ  
 الصَّابِرِينَ ﴿١٤٢﴾ [آل عمران: ١٤٢]، وَقَالَ تَعَالَى : ﴿وَتَبَلُّوْنَكُمْ حَتَّىٰ نَعْلَمُ  
 الْمُجَاهِدِينَ مِنْكُمْ وَالصَّابِرِينَ وَنَبْلُوْا أَخْبَارَكُمْ﴾ ﴿٣١﴾ [عَمَد: ٣١].

وأخبر سبحانه أنه عند وجود المُرتدِين فلابد من وجود المحبين المحبوبين المجاهدين ، فقال تعالى : «يَتَآئِهَا الَّذِينَ مَاءَمُوا مَنْ يَرْتَدُ مِنْكُمْ عَنِ دِينِهِ فَسَوْفَ يَأْتِيَ اللَّهُ بِقُوَّةٍ مُّجِهِّمَةٍ وَيُحْبِطُونَهُ أَذْلَلَةٌ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعْزَةٌ عَلَى الْكُفَّارِ يُجْهَدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَائِمٍ» [المائدة: ٥٤]

وهؤلاء هم الشاكرون لنعمة الإيمان، الصابرون على الامتحان، كما قال تعالى: «وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ أَفَإِنَّ مَاتَ أَوْ قُتِلَ أَنْفَقْتُمْ عَلَيْهِ أَعْنَادِكُمْ وَمَنْ يَنْقِلِبْ عَلَىْ عَقْبَيْهِ فَلَنْ يَصْرَرَ اللَّهُ شَيْئًا وَسَيَعْرِزُ اللَّهُ الْشَّاكِرِينَ ﴿١٤٤﴾» [آل عمران: ١٤٤] إلى قوله: «وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ» [آل عمران: ١٤٨].

فإذا أنعم الله على إنسان / بالصبر والشكر كان جميع ما يقضى له من القضاء خيراً له، كما قال النبي ﷺ: (لا يقضى الله للمؤمن من قضاء إلا كان خيراً له، إن أصابته ضراء فشكراً كان خيراً له، وإن أصابته ضراء فصبراً كان خيراً له)<sup>(١)</sup> والصبار الشكور هو [المؤمن]<sup>(٢)</sup> الذي ذكر الله في غير موضع من كتابه.

س/١٥  
نعمتا الصبر  
والشکر، من  
أعظم ما  
يتحلى بهما  
المؤمن

(١) رواه مسلم في كتاب الزهد والرقائق، باب: المؤمن أمره كُلُّهُ خيرٌ، رقم

(٢٩٩٩) من حديث صحيب الرومي رضي الله عنه.

(٢) ساقطة من [م].

ومن لم ينعم [الله]<sup>(١)</sup> عليه بالصبر والشكر فهو بـشـر حال، وكل واحد من النساء والضـراء في حقه يفضـي به إلى قـبيح المـآل، فكيف إذا كان ذلك في الأمـور العـظـيمة التي هي من مـحن الأنـبياء والـصـدـيقـين، وفيها تـثـيـت أصـوـل الدـيـن، وـحـفـظ الإـيمـان وـالـقـرـآن من كـيد أـهـل النـفـاق [والـإـلـحاد]<sup>(٢)</sup> والـبـهـتان.

فالـحمد للـه حـمـداً كـثـيرـاً طـيـباً مـبارـكاً فـيـه كـما يـحـب رـبـنا وـيـرضـى، وـكـما يـنـبـغـي لـكـرم وجـهـه وـعـز جـلـالـه.

وـالـلـه الـمـسـئـول أـن يـثـبـتـكم، وـسـائـرـ المؤـمـنـين بالـقـوـلـ الثـابـتـ فـيـ الـحـيـاة الـدـنـيـا وـفـيـ الـآـخـرـة، وـيـتـمـ عـلـيـكـمـ نـعـمـهـ الـبـاطـنـةـ وـالـظـاهـرـةـ، وـيـنـصـرـ دـيـنـهـ وـكـتـابـهـ [وـرـسـولـهـ]<sup>(٣)</sup> وـعـبـادـهـ المؤـمـنـينـ عـلـىـ الـكـافـرـينـ وـالـمـنـافـقـينـ، الـذـيـ أـمـرـنـاـ بـجـهـادـهـمـ وـالـإـغـلـاظـ عـلـيـهـمـ فـيـ كـتـابـهـ  
المـبـيـنـ"<sup>(٤)</sup>.

انتـهـىـ ماـ نـقـلـتـهـ مـنـ كـلامـ أـبـيـ العـبـاسـ رـحـمـهـ اللـهـ [فـيـ الرـسـالـةـ المـذـكـورـةـ  
وـهـيـ طـوـيـلـةـ]<sup>(٥)</sup>.

[وـمـنـ جـوـاـبـ لـشـيـخـ الـإـسـلـامـ اـبـنـ تـيـمـيـةـ رـحـمـهـ اللـهـ]<sup>(٦)</sup> لـمـاـ سـئـلـ عـنـ

(١) زـيـادةـ مـنـ [مـ].

(٢) زـيـادةـ مـنـ [مـ].

(٣) زـيـادةـ مـنـ [سـ] وـ[مـ]، وـهـيـ لـيـسـ فـيـ الـمـجـمـوعـ.

(٤) مـجـمـوعـ الـفـتـاوـىـ ٢١٤-٢١١/٣.

(٥) سـاقـطـةـ مـنـ [مـ].

(٦) سـاقـطـةـ مـنـ [مـ].

رأي ابن تيمية الحشيشة ما يجب على من يدّعى أن أكلها جائز، فقال: "أكل في أكل الحشيشة هذه الحشيشة [الصلبة]<sup>(١)</sup> حرام، وهي من أثبت الْخَبَائِثُ الْمُحَرَّمَةُ، ومستحلها سواء أكل منها كثيراً أو قليلاً، [لكن الكثير]<sup>(٢)</sup> المسكر منها حرام باتفاق المسلمين، ومن استحل ذلك فهو كافر يُستتاب، فإن تاب وإن قتل كافراً مرتداً، لا يُغسل ولا يُصلى عليه، ولا يُدفن بين المسلمين.

وحكْمُ الْمُرَتَّدِ شَرٌّ مِّنْ [حُكْمِ]<sup>(٣)</sup> الْيَهُودِيِّ وَالنَّصَارَانِيِّ، سواء اعتقد أن ذلك يحل للعامة أو للخاصة الذين يزعمون أنها لقمة الفكر والذكر، وأنها تحرك العزم الساكن [إلى أشرف الأماكن وأنهم لذلك يستعملونها]<sup>(٤)</sup> [وتنفع في الطريق]<sup>(٥)</sup>.

وقد كان بعض السلف ظن أن الخمر يُباح للخاصة متاؤلاً قوله تعالى: ﴿لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ مَأْمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعَمُوا إِذَا مَا آتَقُوا وَمَأْمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ ثُمَّ أَتَقُوا وَمَأْمَنُوا ثُمَّ أَتَقُوا وَأَخْسَسُوا وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾ [المائدة: ٩٣] [فلما رفع أمرهم إلى عمر بن الخطاب، وتشاور الصحابة فيهم]<sup>(٦)</sup> اتفق عمر وعلي وغيرهما من علماء الصحابة رضي الله عنه على أنهم إن أقروا بالتحريم جلدوا، وإن أصرروا

(١) ساقطة من [س] و[م]، وأتممتها من المجموع.

(٢) زيادة من [م]، وهي مثبتة في المجموع.

(٣) ساقطة من [م].

(٤) ساقطة من [س] و[م]، وأتممتها من المجموع.

(٥) زيادة من [س] و[م]، وليس موجودة في المجموع.

(٦) ساقطة من [س] و[م]، وأتممتها من المجموع.

على الاستحلال قتلوا "١".

انتهى ما نقلته من كلام الشيخ رحمه الله.

فتأمل كلام هذا الذي ينسب عنه عدم تكفير المعين إذا جاهر بسبب دین الأنبياء وصار مع أهل الشرك، ويزعم أنهم على الحق ويأمر بالمسير معهم، وينكر على من لا يسبب التوحيد ويدخل مع المشركين لأجل انتسابه إلى الإسلام.

(١) مجموع الفتاوى ٤٨/٥، ٢١٣-٢١٤، وقال أيضاً في الفتاوى الكبرى : (هَذِهِ الْحَشِيشَةُ الْصَّلْبَةُ حَرَامٌ، سَوَاءٌ سَكَرٌ مِنْهَا أَوْ لَمْ يَسْكَرْ، وَالسُّكْرُ مِنْهَا حَرَامٌ بِالْتَّقَاعِيِّ الْمُسْلِمِينَ، وَمَنْ اسْتَحْلَلَ ذَلِكَ وَرَعَمَ أَنَّهُ حَلَالٌ فَإِنَّهُ يُسْتَتابُ، فَإِنْ تَابَ وَإِلَّا قُتِلَ مُرْتَدًا، لَا يُصْلَى عَلَيْهِ، وَلَا يُدْفَنُ فِي مَقَابِرِ الْمُسْلِمِينَ، وَأَمَّا إِنْ اعْتَقَدَ ذَلِكَ قُرْبَةً، وَقَالَ: هِيَ لِقَيْمَةِ الذَّكْرِ وَالْأَنْتَكْرِ، وَتَخْرُكُ الْعَزْمِ السَّاكِنِ إِلَى أَشْرَفِ الْأَمَاكِنِ، وَتَنْفَعُ فِي الطَّرِيقِ: فَهُوَ أَغْظَمُ وَأَكْبَرُ، فَإِنَّهُ مَنْ يَعْتَقِدُ چَنْسٍ بَيْنِ النَّصَارَى الَّذِينَ يَتَقَرَّبُونَ بِشُرُبِ الْخَمْرِ، وَمِنْ چَنْسٍ مَنْ يَعْتَقِدُ الْفَوَاحِشَ قُرْبَةً وَطَاغِعَةً، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: «وَإِذَا فَعَلُوا فَنَحْشَةَ قَاتِلًا وَجَدُّنَا عَلَيْهَا أَبَاتَنَا وَاللَّهُ أَسْرَانَا إِهَا قُلْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ أَنْقُلُوْنَ عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴿٢٨﴾» [الأعراف: ٢٨] وَمَنْ كَانَ يَسْتَحْلِلُ ذَلِكَ جَاهِلًا وَقَدْ سُمِعَ بِعَضُ الْفُقَهَاءِ يَقُولُ: حَرَمُوهَا مِنْ غَيْرِ عَقْلٍ وَنَقْلٍ وَحَرَامٌ بِتَحْرِيمٍ غَيْرِ الْحَرَامِ فَإِنَّهُ مَا يَعْرِفُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ، وَأَنَّهَا مُحَرَّمَةٌ وَالسُّكْرُ مِنْهَا حَرَامٌ بِالْإِجْمَاعِ، وَإِذَا عَرَفَ ذَلِكَ وَلَمْ يَبْرُرْ بِتَحْرِيمِ ذَلِكَ فَإِنَّهُ يَكُونُ كَافِرًا مُرْتَدًا).

وقال في الفتاوى الكبرى ٤٥/٣: (إِذَا كَانَ الْمَرْءُ يُغَرِّلُ لِأَجْلِ إِسَاعَتِهِ فِي الصَّلَاةِ، وَيُصَاقِهِ فِي الْقِبْلَةِ، فَكَيْفَ الْمُصِرُ عَلَى أَكْلِ الْحَشِيشَةِ، لَا سِيمَاءِ إِنْ كَانَ مُسْتَحْلِلًا لِلْمُسْكِرِ مِنْهَا، كَمَا عَلَيْهِ طَائِفَةٌ مِنَ النَّاسِ، فَإِنَّ مِثْلَ هَذَا يَتَبَغِي أَنْ يُسْتَتابَ، فَإِنْ تَابَ وَإِلَّا قُتِلَ، إِذَا السُّكْرُ مِنْهَا حَرَامٌ بِالْإِجْمَاعِ، وَاسْتِحْلَالُ ذَلِكَ كُفْرٌ بِلَا نِزَاعٍ).

انظر كيف كَفَرَ الْمُعِينُ ولو كان عابداً باستحلال الحشيشة،  
ولو زعم حلها للخاصة التي تعينهم على الفكرة، واستدل بِأجمعَ  
الصحابَة على تكفير قدامة وأصحابه إن لم يتوبوا، وكلامه في  
الْمُعِينِ، وكلام الصحابة في الْمُعِينِ، فكيف بما نحن فيه مما لا  
يساوي استحلال الحشيشة جزءٌ مِنْ أَلْفِ جزءٍ منه.

والحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم على نبينا محمد،

س/ ١٦ / ١٥      وآلِه وصحبه أجمعين. //



## الخاتمة

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، وصلى الله وسلم  
وبارك على خير البريات، وعلى آله وصحبه وتابعه إلى يوم الدين.  
فلقد عشت زمناً مع هذا الكتاب لأكثر من عشر سنوات،  
قضيت فيها أمتع الأوقات، وأنا لئي مطلبان:

فأما أحدهما : فهو قراءة ومدارسة كتب أئمة الدعوة النجدية،  
وخاصة كتب ورسائل الشيخ محمد بن عبدالوهاب رحمه الله، وتم ذلك  
والله الحمد، وقد حصلت والفضل لله من قبل ومن بعد على  
مخطوطات خاصة لهم عدا المطبوع، ما أرجو أن ينفعني الله به  
في الأولى والآخرة.

وأما الثاني : فهو عرض ما كتبه أو فهمه أو استنبطه هؤلاء  
العلماء الأجلاء على الكتاب والسنة، ومدى استفادتهم من علم  
السلف الصالح وتقريرهم لمسائلهم، دون التقليد لهم أو التعصب  
غير المشروع، مع بيان مكانتهم وعلمهم وزهدهم وحرصهم على  
الخير.

وقد ظهرت لي بعض الفوائد أجملها في الآتي :

- ١- أن الشيخ محمد رحمه الله من الأئمة الذين يُقتدي بهم في العلم  
والعمل، وقد ظهر صدق دعوته في حياته وبعد مماته.
- ٢- أن الشيخ سليمان بن عبدالوهاب رحمه الله قد عارض الدعوة حيناً

- من الزمن ثم رجع وتاب إلى الله، ومات على خير وطاعة.
- ٣ أن البشر جبلهم الله على الخطأ والنسيان والجهل والغلط، ولذا لم يكن معصوماً غير الأنبياء، فطالب الحق لا يرتبط إلا بالوحي وبما اتفق عليه علماء السلف الصالح.
- ٤ أرجو من الله أن يفتح قلوب العلماء وطلاب العلم إلى تحقيق ودراسة كتب أئمة الدعوة النجدية، وخدمتها الخدمة التي تليق بها، وتبرأ بها الذمة أمام الله عز وجل.
- ٥ مسائل التكفير مرجعها إلى الله ورسوله ﷺ، وأن تكفير المعين من خصوصيات العلماء الثقات، ولا يجوز التجربة في ذلك من صغار الطلبة أو العامة لأنه مدعاه لاستحلال الدم والممال والعرض.
- ٦ وجوب التفريق بين التكفير المطلق والمعين في الأحكام وغيرها.
- ٧ أن لتكفير المعين عند أهل السنة والجماعة ضوابط مهمة، وتتلخص في ثبوت الشروط في المعين، وهي : (أن يكون المعين مُكلفاً، وأن يكون قد بلغته الحجة الرسالية، وأن يكون قد ثبت منه القول أو العمل المُكفر)، وانتفاء الموانع، وهي : (ألا يكون المعين جاهلاً، ولا مُكرهاً، ولا متاؤلاً).
- ٨ أن لتكفير المعين عند أهل السنة والجماعة أشياء لازمة مثل : (القتل، وعدم التوارث، وعدم المناكحة، وتحريم ذبيحته) ولذا فهم يتحرزون دائمًا في إطلاقهم بالتكفير لمعين من

الناس.

- ٩ - أن الشيخ محمد بن حنبل ينقل عن شيخي الإسلام ابن تيمية وابن القيم كثيراً، لما لهم من القبول ومتابعة الرسول، ومع تمجيله لهما لكن يعرض دائمًا كلامهما على الكتاب والسنة فما رأه موافقاً أخذ به، وهذا نهج لنفسه ولإخوانه من المسلمين.
- ١٠ - وجوب الحذر من الوقوع في الشرك أو البدع، ولزوم اتباع الحق والسنة، وما يزال أهلها غرباء حتى تقوم الساعة.
- والله أعلم، وصلى الله على محمد وآلـه وسلم.





## المراجع

### أولاًً : كتب التفسير :

- ١ القرآن الكريم.
- ٢ أضواء البيان - محمد الأمين الشنقيطي - مكتبة ابن تيمية.
- ٣ جامع البيان - ابن حجر الطبرى - تحقيق محمود شاكر - مكتبة ابن تيمية.
- ٤ الدر المثور - السيوطي - دار الكتب العلمية.

### ثانياً : كتب الحديث :

- ١ صحيح الإمام البخاري - بيت الأفكار الدولية.
- ٢ صحيح الإمام مسلم - بيت الأفكار الدولية.
- ٣ سنن الإمام أبي داود - بيت الأفكار الدولية.
- ٤ سنن الإمام الترمذى - بيت الأفكار الدولية.
- ٥ سنن الإمام النسائي - بيت الأفكار الدولية.
- ٦ سنن الإمام ابن ماجة - بيت الأفكار الدولية.
- ٧ مسنن الإمام أحمد - بيت الأفكار الدولية.
- ٨ موطأ الإمام مالك - بيت الأفكار الدولية.
- ٩ مسنن الإمام الحميدي - تحقيق سليم أسد - دار المأمون.
- ١٠ مسنن الإمام أبي يعلى الموصلى - تحقيق سليم أسد - دار المأمون.

- ١١ سنن الكبرى للإمام النسائي - تحقيق حسن شلبي - دار الرسالة
- ١٢ مسند الإمام ابن المبارك - دار الكتب العلمية.
- ١٣ المعجم الكبير للإمام الطبراني -
- ١٤ المستدرك - للإمام الحاكم - دار الكتب العلمية.
- ١٥ الكامل - ابن عدي - دار الكتب العلمية.
- ١٦ التمهيد - ابن عبد البر القرطبي - الدار المغربية.
- ١٧ إرواء الغليل - محمد ناصر الدين الألباني - المكتب الإسلامي.
- ١٨ معرفة السنن والآثار - البيهقي - دار الكتب العلمية.
- ١٩ المصنف - ابن أبي شيبة - دار الكتب العلمية.
- ٢٠ المصنف - عبدالرزاق الصنعاني - دار الكتب العلمية.
- ٢١ فتح الباري - ابن حجر العسقلاني - دار الريان.
- ٢٢ مشكاة المصايح - الخطيب التبريزى - تحقيق محمد ناصر الدين الألباني - المكتب الإسلامي.
- ٢٣ مجمع الزوائد - الهيثمي - دار الكتب العلمية.
- ٢٤ السلسلة الصحيحة - محمد ناصر الدين الألباني - المكتب الإسلامي.
- ٢٥ السلسلة الضعيفة - محمد ناصر الدين الألباني - المكتب الإسلامي.
- ٢٦ صحيح وضعيف الجامع الصغير - محمد ناصر الدين الألباني - المكتب الإسلامي.
- ٢٧ ظلال الجنۃ - محمد ناصر الدين الألباني - المكتب الإسلامي.
- ٢٨ صحيح وضعيف الترغيب والترهيب - محمد ناصر الدين الألباني

- المكتب الإسلامي.
- رياض الصالحين - النووي - بتحقيق محمد ناصر الدين الألباني
- المكتب الإسلامي.
- شرح الأربعين النووية - ابن حجر الهيثمي - دار الكتب العلمية.

### ثالثاً: كتب العقيدة:

- ١ - حکم تکفیر المعین - إسحاق بن عبد الرحمن - دار الطرفين
- ٢ - عقيدة الشيخ محمد بن عبدالوهاب السلفية - صالح العبود - مطابع الجامعة الإسلامية.
- ٣ - دعاوى المناوئين لدعوة الشيخ محمد بن عبدالوهاب - عبدالعزيز آل عبداللطيف - دار الوطن.
- ٤ - فصل الخطاب في بيان عقيدة الشيخ محمد بن عبد الوهاب - أحمد بن عبدالكريم نجيب - مكتبة ابن تيمية.
- ٥ - مفید المستفید - محمد بن عبد الوهاب - دار الطرفين.
- ٦ - کشف الشبهتين - سليمان بن سحمان - دار الوطن.
- ٧ - أوثق عرى الإيمان - سليمان بن عبدالله - دار الوطن.
- ٨ - شفاء العليل - ابن قيم الجوزية - دار ابن الجوزي.
- ٩ - کشف الشبهات - محمد بن عبد الوهاب - دار الطرفين.
- ١٠ - اقتضاء الصراط المستقيم - ابن تيمية - تحقيق ناصر العقل - دار الرشد
- ١١ - الرد على المنطقين - ابن تيمية - تحقيق عبد الصمد الكتبى - دار الريان

- ١٢ - قاعدة جليلة في التوسل والوسيلة - ابن تيمية - دار التراث
- ١٣ - الرد على الأخنائي - ابن تيمية - مكتبة الصحابة.
- ١٤ - الاحتجاج بالقدر - ابن تيمية - تحقيق محمد ناصر الدين الألباني - المكتب الإسلامي.
- ١٥ - شرح العقيدة الطحاوية - ابن أبي العز الحنفي - تحرير محمد ناصر الدين الألباني - المكتب الإسلامي.
- ١٦ - درء تعارض العقل والنقل - ابن تيمية - تحقيق محمد رشاد سالم - مطابع جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية.
- ١٧ - شرح أصول اعتقاد أهل السنة - اللالكائي - تحقيقي أحمد سعد حمدان الغامدي - دار طيبة.
- ١٨ - الإبانة الكبرى - ابن بطة العكبري - تحقيق رضا نعسان - دار الرأية.
- ١٩ - السنة - ابن أبي عاصم - تحقيق محمد ناصر الدين الألباني - المكتب الإسلامي.
- ٢٠ - السنة - ابن أبي عاصم - تحقيق باسم الجوابرة - دار الصميحي
- ٢١ - كتاب البدع - ابن وضاح - تحقيق عمرو عبد المنعم سليم - مكتبة ابن تيمية.
- ٢٢ - ما جاء في البدع - ابن وضاح - تحقيق بدر البدر - دار الصميحي.
- ٢٣ - البدع والنهي عنها - ابن وضاح - تحقيق محمد دهمان - مكتبة الصحابة.
- ٢٤ - السيد البدوي دراسة نقدية - عبدالله صابر - دار الوفاء.
- ٢٥ - مقالة التعطيل والجعد بن درهم - محمد خليفة التميمي - دار

أضواء السلف.

**رابعاً: كتب الفقه :**

- ١- الإجماع - ابن المنذر - دار
- ٢- المغني - عبدالله بن قدامة المقدسي - تحقيق عبدالله التركي - دار هجر.
- ٣- المحتلى - ابن حزم الظاهري - تحقيق أحمد شاكر - مكتبة ابن تيمية.
- ٤- شرح العمدة - ابن تيمية - تحقيق صالح الحسن - دار العبيكان
- ٥- الإقناع - الحجاوي - تحقيق عبدالله التركي - دار هجر.
- ٦- النهر الفائق - ابن نجيم الحنفي - دار الكتب العلمية.
- ٧- أحكام الجنائز - محمد ناصر الدين الألباني - المكتب الإسلامي .

**خامساً: كتب الفرق والطوائف :**

- ١- مقالات الإسلاميين - أبو الحسن الأشعري - تحقيق محمد محمي الدين عبدالحميد - دار الكتب العلمية.
- ٢- التنبيه والرد على أهل الأهواء والبدع - الملطي - تحقيق يمان المياذيني - دار رمادي.
- ٣- الملل والنحل - الشهريستاني - تحقيق صلاح الهاوري - دار الهلال.

**سادساً: كتب الفتاوى :**

- ١- مجموع الفتاوى - أحمد بن تيمية - بدون.

- ٢ الفتاوی الكبرى - أَحْمَدُ بْنُ تِيمِيَّةَ - دار الريان.
- ٣ مجموع المؤلفات والفتاوی - محمد بن عبد الوهاب - جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية.
- ٤ الرسائل والمسائل النجدية - أئمَّة الدعوة النجدية - بدون.
- ٥ الدرر السنیة - عبدالرحمن بن قاسم - دار القاسم.

### **سابعاً : كتب التاريخ :**

- ١ تاريخ الأمم والملوک - الطبری - دار الكتب العلمية.
- ٢ البداية والنهاية - ابن كثير الدمشقی - دار الريان.
- ٣ فقه السیرة - محمد الغزالی - تخريج محمد ناصر الدين الألباني - المكتب الإسلامي.
- ٤ تاريخ نجد - حسين بن غنام - دار الشروق.
- ٥ عنوان المجد - ابن بشر - دار الصميحي.
- ٦ تاريخ نجد - محمود الألوسي - دار المعالي.
- ٧ تاريخ البلاد العربية السعودية - منير العجلانی - دار الكتاب العربي
- ٨ علماء نجد خلال ستة قرون - ابن بسام - بدون.
- ٩ أسماء الأماكن في المملكة العربية السعودية - محمد محمود محمددين - مطابع الخالد.

### **ثامناً : كتب عامة :**

- ١ طريق الهجرتين - ابن قيم الجوزية - دار ابن القيم.
- ٢ مدارج السالكين - ابن قيم الجوزية - دار الكتاب العربي.

-٣ الأذكار - النووي - دار المعرفة.

-٤ الآداب الشرعية - ابن مفلح المقدسي - دار الرسالة.

**تاسعاً: كتب الترجمة:**

-١ أسد الغابة - ابن الأثير - دار المعرفة.

-٢ الإصابة في معرفة الصحابة - ابن حجر العسقلاني - دار المعرفة.

-٣ تذكرة الحفاظ - الذهبي - دار المعرفة.

-٤ سير أعلام النبلاء - الذهبي - دار الرسالة.

-٥ ميزان الاعتدال - الذهبي - دار الكتب العلمية.

-٦ لسان الميزان - ابن حجر العسقلاني - دار الكتب العلمية.

-٧ طبقات الشافعية الكبرى - السبكي - دار هجر.

-٨ شذرات الذهب - ابن العماد الحنبلـي - تحقيق محمود الأرناؤوط  
- دار ابن كثير.

-٩ تهذيب الأسماء واللغات - النووي - دار الكتب العلمية.

-١٠ الأعلام - خير الدين الزركلي - دار صادر.

-١١ الفهرست - ابن التديم - دار الكتب العلمية.

-١٢ معجم المؤلفين - رضا كحالـة - دار الرسالة.

-١٣ طبقات الحنابلة - أبو يعلى الفراء الحنـبـلـي - دار الكتب العلمية

-١٤ ذيل طبقات الحنابلة - ابن رجب الحنـبـلـي - دار الكتب العلمية

-١٥ وفيات الأعيان - ابن خلـكـان - تحقيق إحسـان عباس - دار صادر.

-١٦ الطبقات السننية في تراجم الحنفـية - التقـي الغـزـي - دار الكتب  
العلـمـية.

- ١٧ تاج الترافق في طبقات الحنفية - ابن قطلوبيغا - دار الكتب العلمية.
- ١٨ جذوة المقتبس في ذكر ولادة الأندلس - الحميدي - دار الكتب العلمية.
- ١٩ البدر الطالع - محمد بن علي الشوكاني - دار الكتاب الإسلامي.
- ٢٠ الطبقات الكبرى للصوفية - الشعراوي - دار الكتب العلمية.
- ٢١ الديباج المذهب - ابن فرحون المالكي - دار الكتب العلمية
- ٢٢ نشر العرف - محمد محمد زيارة - الدار اليمنية.
- ٢٣ الوافي بالوفيات - الصفدي - دار الكتب العلمية.
- ٢٤ طبقات الحفاظ - السيوطي - دار الكتب العلمية.
- ٢٥ العبر في خبر من غرب - الذهبي - تحقيق محمد السعيد بسيوني - دار الكتب العلمية.
- ٢٦ ترتيب المدارك - القاضي عياض اليحصبي - دار الكتب العلمية.

**عاشرًا : كتب اللغة والشعر:**

- ١ لسان العرب - ابن منظور - دار صادر.
- ٢ ديوان الصنعاني - دار التنوير للطباعة والنشر.





## **فهرس الموضوعات**



## فهرس الموضوعات

الصفحة	الموضوع
٩	تقديم
١٣	المقدمة
٢٣	الفصل الأول : ترجمة الإمام محمد بن عبد الوهاب
٢٥	المبحث الأول : اسمه، ونسبه، ومولده
٣٤	المبحث الثاني : حياته العلمية
٣٨	المبحث الثالث : عقيدته
٤٩	الفصل الثاني : التعريف بالكتاب
٦٣	الفصل الثالث : ترجمة الشيخ سليمان بن عبد الوهاب
٦٥	المبحث الأول : اسمه، مولده، نشأته، توبته، وفاته
٧٦	المبحث الثاني : مؤلفاته
٨١	الفصل الرابع : دراسة مختصرة لأهم مسائل الكتاب
٨٣	المسألة الأولى : ضوابط تكفير المعين عند أهل السنة والجماعة
٩٣	المسألة الثانية: ما يترتب على تكفير المعين عند أهل السنة
٩٥	نماذج من صور المخطوطات
١٠١	النص المحقق
١٠٣	سبب تأليف الرسالة
١٠٤	مقدمة المصنف بسرده لحديث عمرو بن عبسة
١١٠	كلام ابن تيمية في سد الذرائع عن الشرك

الفائدة وال عبر من حديث عمرو بن عبسة ..... ١١٣
الفائدة الأولى ..... ١١٣
الفائدة الثانية ..... ١١٤
الفائدة الثالثة ..... ١١٥
الفائدة الرابعة ..... ١١٧
مسألة الذبح عند ابن تيمية ..... ١١٨
مسألة عبادة الأصنام عند ابن تيمية ..... ١٢٠
مسألة الغلو في الأماكن والبقاء عند ابن تيمية ..... ١٢٢
مسألة الصلاة عند القبور عند ابن تيمية ..... ١٢٢
إزالة الإشكال الأول في تكفير المعين عند ابن تيمية ..... ١٢٧
إزالة الإشكال الثاني في تكفير المعين عند ابن تيمية ..... ١٢٨
وجوب إتباع الكتاب والسنّة ولو خالفهما من خالفهما ..... ١٣١
وقوع الرّدة عن الدين قديماً وحديثاً وأسبابها ..... ١٣٢
حكم بناء المساجد على القبور ..... ١٣٨
حكم التمسح بالحجرة النبوية أو تقليلها ..... ١٣٨
حقيقة الشرك وأنواعه عند ابن القيم ..... ١٤٠
شبهة المشركين في عبادة آلهتهم ..... ١٤١
الرّد على من أشكل عليه كلام ابن القيم ..... ١٤٢
سبب عدم فهم أكثر الناس للقرآن العظيم ..... ١٤٢
حقيقة الشرك الأصغر عند ابن القيم ..... ١٤٥
من أنواع الشرك الأكبر عند ابن القيم ..... ١٤٥
سوء فهم كلام أئمة السلف يقع في الغلط ..... ١٤٨

الأعذار الواهية في عدم العمليّة بالتوحيد .....	١٥٠
وجوب الإتباع للوحي في مسائل الكفر والإيمان .....	١٥١
أعظم أسباب الشرك إتباع الرأي والهوى .....	١٥٢
كفر مانعي الزكاة من أجل الترك لا الجحود .....	١٥٤
كفر مانعي الزكاة متفق عليه بين الصحابة .....	١٥٦
أعظم ما يحل الإشكال في التكفير والقتال إجماع الصحابة .....	١٥٧
ضلال أكثر العوام بسبب إتباع الأهواء .....	١٥٨
أنواع السجود عند العلماء .....	١٦٠
الغلو في تعظيم القبور وأهلها سبب للضلالة .....	١٦٠
أقوال الحنفية في أبواب الرّدة .....	١٦١
أقوال المالكية في أبواب الرّدة .....	١٦٦
أقوال الشافعية في أبواب الرّدة .....	١٦٧
خلاصة الكلام في رد شبهات المعاندين .....	١٧٠
تصور مسألة الشرك يكفي في إبطالها من وجهين .....	١٧٣
أسباب ضلال أكثر الناس .....	١٧٤
أمثلة لوقع الرّدة في عصر النبوة والخلافة الراشدة والتابعين .....	١٧٤
الاستدلال بوقوع الرّدة بالسُّنة القولية .....	١٨٥
أهمية الجهاد بالقلب واللسان في صد عدوان المجادلين بالباطل .....	١٨٦
أقوال السلف في التحذير من البدع وأهلها .....	١٨٧
تشديد السلف على أهل البدع لأمرئين .....	١٩١
الفرق بين فتنة الكفر وفتنة الضلال عند ابن وضاح .....	١٩٣
وجوب مجاهدة أهل البدع ونصحهم .....	١٩٣

١٩٥.....	خطر مجالسة أهل البدع .....
١٩٧.....	غالب أهل البدع لا يُمكّنون من التوبة .....
١٩٩.....	غرابة الدين بين أهله .....
٢٠٢.....	الغرباء حقيقتهم ومزيتهم .....
٢٠٦.....	نصيحة ابن تيمية لبعض إخوانه في الصبر واليقين .....
٢٠٨.....	نعمتا الصبر والشكر مِنْ أعظم ما يتحلى بهما المؤمن .....
٢١٠.....	رأي ابن تيمية في آكل الحشيشة ومستحلها .....
٢١٣.....	الخاتمة .....
٢٢٥.....	الفهارس .....



